فتاوى المرأة المسلمة

لأصحاب الفضيلة العلماء

محمد بن إبراهيم آل الشيخ — عبد الرحمن السعدي — عبد الله بن حميد

ابن باز — ابن عثيمين — ابن جبرين — ابن فوزان

اعتنى بها ورتبها

أبو محمد أشرف بن عبد المقصود

الجزء الأول

مكتبة دار طبرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

مكتبة طبرية - الرياض - النسيم - أول شارع الأربعين التجارى بجوار بنده

ت : ٢٣٢١٠٤٥ - ص.ب ٩١٦٦٧ لصاحبها/ علي صنهات الحربي

الموزعون المعتمدون لمنشوراتنا

* المملكة العربية السعودية: مؤسسة الجريسي.

* الإمارات العربية المتحدة: مكتبة دبي للتوزيع.

* قطر: مكتبة ابن القيم - ت ٨٦٣٥٣٣.

* باقي الدول: دار ابن حزم - بيروت - ت ٨٣١٣٣١.

مقدمة المعتنى

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وبعد:

قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة﴾ [التحريم: ٦]

قال أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه: «قال: علموا أنفسكم وأهليكم الخير»[١] ومن الخير كل الخير أن نتعلم أحكام ديننا، وما كلفنا به من شرائع وواجبات فـ«من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين»[٢].

والناظر إلى أحوالنا هذه الأيام يرى «ظاهرة الإنصراف عن تعلم أحكام الدين» قد تأصلت فى مجتمعات المسلمين رجالاً كانوا أم نساء.

فضاعت الواجبات وهضمت الحقوق وانتشر الجهل بين الناس!

لقد رمانا العدو بأخطر سهامه حين سعى إلى إفساد المرأة المسلمة مربية الأجيال وصانعة الرجال فأصاب ونجح إلى حد كبير، مستخدماً فى ذلك شتى الأساليب والوسائل فى صرف المرأة عن تعلم أمور دينها.

فالمرأة أما أو أختا أو بنتاً أو زوجة.. تحتاج إلى أن تعبد الله على نور وعلم فهى شخص مكلف كالرجل وهى محتاجة لمن يعلمها ويرشدها إلى أحكام دينها من أب أو أخ أو زوج أو محرم فإن لم تجد سألت أهل العلم فى ضوء الضوابط الشرعية.

وتفريط المرأة المسلمة فى تعلم أحكام الدين يتحمل وزره الأكبر وليها والمسئول

---

(١) أثر صحيح: أخرجه الحاكم (٤/ ٤٩٤) والخطيب فى «الفقيه والمتفقه» (١/ ٤٧) وقال الحاكم. «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» وهو كما قال.

(٢) لفظ حديث رواه البخارى (٧١) ومسلم (١٠٣٧) (١٠٠) من حديث معاوية رضى الله عنه.

عنها. إننا ننادى ونصرخ بأعلى صوت بأن ننتبه إلى الخطر القادم علينا من وراء هذا التفريط وأننا لن نجنى من ورائه إلا الضياع والهلاك!!

إن الحديث عن حال المرأة المسلمة اليوم وتفريطها فى معرفة أحكام الدين يدعو للأسى والحزن مما نسمع ونرى:

فهناك من تعرف الدقائق والتفاصيل عن حياة فلانة الممثلة وفلانة المغنية.... ولا تعرف كيف تتطهر من الحيض الذى يتعلق به أكثر من عشرين حكم شرعى من صلاة وصيام وطلاق.. إلخ!!

فإلى الله المشتكى وهو المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل.

يقول الحافظ ابن الجوزى متأسفاً على حال المرأة المسلمة وجهلها:

«ومازلت أحرض الناس على العلم، لأنه النور الذى يهتدى به، إلا أنى رأيت النساء أحوج إلى التنبيه من هذه الرفدة من الرجال، لبعدهن عن العلم وغلبة الهوى عليهن بالطبع فإن الصبية فى الغالب تنشأ فى مخدعها لا تلقن القرآن ولا تعرف الطهارة من الحيض، ولا تعلم أيضاً أركان الصلاة، ولا تحدث قبل التزويج بحقوق الزوج.. وربما رأت أمها تؤخر الغسل من الحيض إلى حين غسل الثياب، وتدخل الحمام بغير مئزر، وتقول ما معى إلا أختى وابنتى، وتأخذ من مال الزوج بغير إذنه، وتسحره؛ تدعى جواز ذلك لتعطفه عليها، وتصلى مع القدرة على القيام قاعدة، وتحتال فى إفساد الحمل إذا حبلت، إلى غير ذلك من الآفات..» أ. هـ.[1]

إن المرأة المسلمة التى يريدها الإسلام هى المتعلمة المثقفة التى تتلقى العلم النافع وتنبه إلى مثيلاتها، فقد كانت المرأة فى السالف حريصة على أن تتعلم وتسأل لتزيل عن نفسها الجهالة، ولتعبد ربها على نور وبيان.

(١) أحكام النساء لابن الجوزى ص (٤)

فعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: قالت النساء للنبى ﷺ غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوماً من نفسك، فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال لهن: «ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار، قالت امرأة: واثنين؟ فقال: واثنين».

قال الحافظ ابن حجر: «وفى الحديث ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعلم أمور الدين» أ. هـ[1].

من هنا كان لزاماً علينا أن نعتنى بالمرأة المسلمة كل العناية لاسيما فى هذا الزمان لنصف لها طريق النجاة ولتوعيتها بالخطر.

فاستخرت الله تعالى فى جمع هذا المجموع اللطيف للفتاوى التى تهم المرأة المسلمة لجمع من العلماء المشهود لهم من العلم والفضل، حتى يكون مناراً لها على الطريق.

○ ويتلخص عملى فى الكتاب فى الآتى:

١- جمع فتاوى السادة العلماء أصحاب الفتاوى من بطون الكتب والرسائل والمجلات فيما يتعلق بالمرأة المسلمة(*) وتمس الحاجة إلى معرفته.

٢- قمت بترتيب الفتاوىٰ على الأبواب الفقهية، كما وضعت فى أول الفتاوى قسماً خاصًا بالعقيدة وضعت فى أوله رسالة مبسطة ميسرة فى شرح أركان الإسلام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين ثم أردفتها بالفتاوى المتعلقة بالعقيدة للتأكيد على أن العقيدة الصحيحة أساس البناء للأعمال الصالحة.

٣- وضعت عناوين مناسبة للفتاوىٰ، كما قمت بتنسيق الفتاوى وتخريج آياتها.

---

(١) فتح البارى (١/ ٢٣٦)

(*) مع العلم أن كثير من الفتاوى مشتركة بين الرجال والنساء إذ النساء شقائق الرجال.

٤ـ وضعت تراجم مختصرة للسادة العلماء أصحاب الفتاوى وذلك فى أول الكتاب.

٥ـ عمل فهرس تفصيلى لعناوين الفتاوى تيسيراً على القارىء.

هذا وقد اجتهدت فى اعداد هذا المجموع اللطيف وترتيبه حسب الطاقة سالكاً فيه مسلك الاختصار سائلاً المولى جل وعلا أن ينفع به المسلمين والمسلمات وأن يجعله عدة لى بعد الممات، وطريقاً موصلاً للجنات.

وإنى سائل من انتفع بهذا الكتاب رجل كان أو امرأة أن يدعو لنا بالمغفرة والتجاوز عن السيئات.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك

الإسماعيلية فى ١ شعبان ١٤١٥هـ **أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود**

مصادر الفتاوى وتوثيق نسبتها

المادة العلمية لهذا المجموع النافع لفتاوى المرأة المسلمة مأخوذ من المصادر التالية:

١ـ فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ: مفتي المحكمة ورئيس القضاة والشئون الإسلامية طيب الله ثراه.

جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم.

الطبعة الأولى بمطبعة الحكومة بمكة المكرمة ١٣٩٩هـ

ـ ومن هذا المصدر انتقينا الكثير من الفتاوى الصادرة عن الافتاء أو عن مكتبه الخاص كما أشرنا إلى ذلك في نهاية كل فتوى.

٢ـ الفتاوى السعدية. الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ مكتبة المعارف بالرياض

٣ـ الإرشاد إلى معرفة الأحكام طبعة سنة ١٤٠٠هـ مكتبة المعارف بالرياض.

وكلاهما للشيخ عبدالرحمن بن ناصر السَّعدى رحمه الله.

٤ـ فتاوى نور على الدرب للشيخ عبدالله بن حميد رئيس المجلس الأعلى للقضاء سابقاً من شرائط له مسجلة بالإذاعة بالبرنامج الشهير «نور على الدرب».

٥ـ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١/ ٥ للشيخ عبدالعزيز بن باز.

جمع وإشراف محمد بن سعد الشويعر. مكتبة المعارف بالرياض.

٦ـ الفتاوى. كتاب الدعوة. الجزء الأول والثانى ١٤١٤هـ لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز.

٧ـ المجموع الثمين من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ١/ ٥



جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان.

الناشر: دار الوطن، ودار الثريا بالرياض.

٨ـ فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين ١/ ٢

إعداد وترتيب: أشرف بن عبدالمقصود بن عبدالرحيم.

الناشر: دار عالم الكتب بالرياض. الطبعة الأولى ١٤١١هـ.

٩ـ فتاوى إسلامية لابن باز وابن عثيمين وابن جبرين واللجنة الدائمة.

الناشر: دار القلم بيروت.

حيث انتقيت منه فقط فتاوى الشيخ ابن جبرين التى نشرت بمجلة اليمامة وجريدة المسلمون. وفى أوله صورة لإجازة الشيخ ابن جبرين بنشر هذه الفتاوى[1].

١٠ـ الكنز الثمين مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين الجزء الأول. إعداد وترتيب: أبى أنس على بن حسين أبو لوز.
الناشر: مكتبة الصَّقر بالرياض. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.

١١ـ المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان.
الجزء الثالث طـ. دار الهجرة بالرياض ١٤١٤هـ.

١٢ـ فتاوى نور على الدرب للشيخ صالح بن فوزان.
إعداد فايز موسى أبو شيخة.
الناشر: مكتبة ابن تيمية بالكويت.

فجاء هذا المجموع المفيد زبدة ما تناثر هنا وهناك من فتاوى تهم المرأة المسلمة.

* * * *

---

(١) وعلى هذه الطبعة اعتمد المسند فى «فتاوى المرأة» لابن عثيمين وابن جبرين.



تراجم مختصرة
للسَّادة العلماء أصحاب الفتاوى

١ـ الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ.

٢ـ الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السَّعدي.

٣ـ الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد.

٤ـ الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.

٥ـ الشيخ محمد الصالح العثيمين.

٦ـ الشيخ عبدالله بن جبرين.

٧ـ الشيخ صالح بن فوزان.

- ١ -

الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ(*)

* هو أبو عبدالعزيز محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن بن الإمام محمد بن عبدالوهاب رحمة الله على الجميع.
* ولد رحمه الله تعالى فى مدينة الرياض فى ١٧ من محرم عام ١٣١١هـ.
* نشأ رحمه الله بمدينة الرياض نشأة صالحة فى رعاية والده الشيخ إبراهيم بن عبداللطيف رحمه الله فأتم حفظ القرآن لما بلغ الحادية عشرة، وقد فقد بصره وهو فى السادسة عشرة من عمره ولم يثن ذلك عزمه بل سارع إلى حلقات العلماء فى عصره.
* درس على أبيه وعلى عمه علامة نجد فى زمانه الشيخ عبدالله بن عبداللطيف فحفظ أثناء ذلك المتون والمختصرات فى شتى العلوم الشرعية واللغوية كما قرأ على الشيخ سعد بن عتيق فى الفقه، ومصطلح الحديث وعلى الشيخ حمد بن فارس فى اللغة والنحو وعلوم العربية.
* تولى عدداً كبيراً من الأعمال الحكومية بالإضافة إلى ما يقوم به من تدريس وإفتاء وخطابة، كرئاسة المعاهد العلمية، ورئاسة القضاء، والإشراف على الجامعة الإسلامية فى المدينة، وعلى رئاسة تعليم البنات، وغيرها من الأعمال.
* تخرج على يديه مجموعة من كبار العلماء، منهم الشيخ عبدالله بن حميد رحمه الله، والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ سليمان بن عبيد والشيخ الداعية عبدالله القرعاوى وغيرهم.
* فى عام ١٣٨٩هـ فى يوم الأربعاء الرابع والعشرين من رمضان توفى الشيخ رحمه الله وله من العمر ثمانية وسبعون عامًا.
* ترك رحمه الله لمن بعده مجموعة كبيرة من الفتاوى والرسائل والمسائل جمعت وطبعت فى عدة مجلدات.

رحم الله الشيخ محمداً، وأسكنه فسيح جناته.

* * * *

(*)« أشهر أئمة الدعوة خلال قرنين» لإبراهيم بن عثمان ص (٥٧ : ٥٩) و«علماؤنا» لفهد البدرانى وفهد البراك ص (١٣ : ١٩)

- ٢ -

الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السَّعدى(*)

* هو الشيخ أبو عبدالله عبد الرحمن بن ناصر بن عبدالله بن ناصر آل سعدى من قبيلة بنى تميم.

* ولد رحمه الله فى بلدة عنيزة من القصيم فى ١٢ من شهر المحرم عام ١٣٠٧هـ، وتوفيت والدته وهو صغير له من العمر أربع سنوات، وتوفى والده وله من العمر سبع سنوات.

* اتقن حفظ القرآن وتجويده ولم يتجاوز الأحد عشر عامًا ثم اشتغل بالدراسة وطلب العلم على علماء بلده وعلى من قدم إلى بلده من العلماء.

* من أشهر مشايخه: الشيخ إبراهيم بن محمد بن حاسر والشيخ محمد بن عبدالكريم الشبل والشيخ صالح بن عثمان قاضى عنيزة، والشيخ محمد الشنقيطى نزيل الحجاز وغيرهم. ولقد صدق من قال إن أعظم مشايخه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم لحرصه وإقباله على مؤلفاتهما.

* كان على جانب كبير من الأخلاق الفاضلة متواضعًا جم التواضع للصغير والكبير وكان يتكلم مع كل إنسان بما يصلح له ويصلحه، وكان زاهداً معرضًا عن مفاتن الدنيا ومباهج الحياة لا يشارك الناس فيما يهتمون به من المناصب والجاه والنفوذ.

* له رحمه الله مصنفات عديدة منها: تفسير القرآن ثمان مجلدات، وحاشية فقهية، وديوان خطب، والقواعد الحسان، وتنزيه الدين؛ ردًا على القصيمى، والحق الواضح المبين، وبهجة قلوب الأبرار، والرياض الناضرة، وغير ذلك.

* لم يزل الشيخ رحمه الله على حالة مرضية وسيرة محمودة حتى توفاه الله فى ثانى عشرين جمادى الثانية سنة ١٣٧٦هـ.

فرحمه الله ورضى عنه وبلغه منازل الصديقين فى أعلى عليين. آمين.

* * * *

(*) بتصرف من كتاب «سيرة الشيخ عبدالرحمن الناصر السعدى» طبع مطبعة السنة المحمدية.

- ٣ -

الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد(*)

* هو عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن حسين بن حميد من بنى خالد.
* ولد رحمه الله بمدينة الرياض فى ذى الحجة عام ١٣٢٩هـ.
* نشأ رحمه الله تعالى نشأة صالحة فحفظ القرآن الكريم فى صغره، وفقد بصره فى طفولته ولم يكن ذلك عائقًا له عن طلب العلم بل شمر له وأقبل عليه بقوة.
* تلقى العلم على يد مشايخ أجلاء من علماء الرياض منهم الشيخ حمد بن فارس والشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ قاضى الرياض فى وقته، والشيخ محمد بن عبداللطيف والشيخ سعد بن عتيق وغيرهم ثم لازم الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ وانتفع به انتفاعاً عظيمًا.
* تقلد رحمه الله مناصب عديدة خدم من خلالها أمة الإسلام منها: رئاسة مجلس القضاء الأعلى، رئاسة الرئاسة العامة للإشراف على الحرمين الشريفين، وتولى كذلك رئاسة المجمع الفقهى فى رابطة العالم الإسلامى، وعضوًا فى المؤتمر العالمى لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة.
* وبرغم مشاغله الكثيرة إلا أنه أثرى المكتبة الإسلامية بعدد من المؤلفات منها: الرد على صاحب «يسر الإسلام فى يسره»، وتبيان الأدلة فى إثبات الأهلة، وهداية الناسك إلى أهم المناسك، والرسائل الحسان فى نصائح الإخوان وغير ذلك. إلى جانب الفتاوى النافعة التى كان يجيب عليها لاسيما فى البرنامج الشهير «نور على الدرب».
* توفى رحمه الله يوم الأربعاء الموافق ٢٠ ذى القعدة عام ١٤٠٢هـ وصلى عليه فى المسجد الحرام عقب صلاة العصر، ودفن بمقبرة العدل بمكة، فرحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته.

* * * *

(*)«علماؤنا» لفهد البراك وفهد البدرانى ص (٢٤، ٢٧) وقادة الفكر الإسلامى عبر القرون لعبدالله بن سعد الرويشد ص (٥١٣ : ٥٢٢).

- ٤ -

الشيخ عبد العزيز بن باز (*)

* هو عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز.

* ولد بمدينة الرياض فى ذى الحجة سنة ١٣٣٠ هـ . وكان بصيراً فى أول الدراسة ثم أصابه المرض فى عينه عام ١٣٤٦ هـ وضعف بصره بسبب ذلك ثم ذهب بالكلية فى مستهل محرم ١٣٥٠ هـ .

* بدأ الدراسة منذ الصغر وحفظ القرآن قبل البلوغ ثم بدأ فى تلقى العلوم الشرعية والعربية على أيدى كثير من علماء الرياض ومن أشهرهم : سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ يقول الشيخ عنه: «لازمت حلقاته نحو من عشر سنوات وتلقيت عنه جميع العلوم الشرعية ابتداء من سنة ١٣٤٧ هـ إلى سنة ١٣٥٧ هـ .

* يقول الشيخ ابن باز عن نفسه : مذهبى فى الفقه هو مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله وليس على سبيل التقليد ولكن على سبيل الاتباع فى الأصول التى سارعليها ، أما فى مسائل الخلاف فمنهجى فيها هو ترجيح ما يقتضى الدليل ترجيحه ، والفتوى بذلك سواء وافق مذهب الحنابلة أم خالفه ، لأن الحق أحق بالاتباع .

* تولى أعمال عديدة ومناصب بارزة آخرها مفتى المملكة العربية السعودية وله عضوية فى كثير من المجالس العلمية والإسلامية .

* له مؤلفات متنوعة منها : الفوائد الجلية فى المباحث الفرضية ، والتحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة ، ونقد القومية العربية .

كما له عدد وفير من الفتاوى المتنوعة والتى طبعت فى مجلدات ورسائل مراراً .

* * *

(*) راجع : مقدمة كتابه : « فتاوى ومقالات متنوعة » جـ ١ ، ومجلة المسلمون عدد ٢٢ سنة ١٤٠٢ هـ ومقدمة كتاب الفتاوى جـ ١ مجلة الدعوة.

- ٥ -

الشيخ محمد الصالح العثيمين(*)

* هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهيبى التميمى .
* ولد فى مدينة عنيزة فى ٢٧ رمضان المبارك عام ١٣٤٧ هـ .
* تتلمذ على يد الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدى الذى يعتبر شيخه الأول حيث لازمه وقرأ عليه التوحيد والتفسير والحديث والفقه وأصوله والفرائض ومصطلح الحديث والنحو والصرف ، وقرأ على سماحة الشيخ ابن باز حيث يعتبر شيخه الثانى فابتدأ عليه قراءة صحيح البخارى وبعض رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وبعض الكتب الفقهية .
* لما توفى الشيخ عبد الرحمن السعدى تولى إمامة الجامع الكبير بعنيزة خلفاً له . ويعمل أيضاً بالتدريس فى كليتى الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محد بن سعود الإسلامية بالقصيم حتى الآن بالإضافة إلى عضوية هيئة كبار العلماء بالسعودية .
* له عدد كبير من المؤلفات القيمة المتنوعة وعلى سبيل المثال :

ففى العقيدة : شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة والقواعد المثلى فى صفات الله واسمائه الحسنى ...

وفى الفقة وأصوله : الأصول من علم الأصول ، الدماء الطبيعية للنساء ..

والتفسير وأصوله : أصول فى التفسير ، وتفسير آية الكرسى ...

وفى الوعظ والإرشاد والدعوة : الضياء اللامع فى الخطب الجوامع ١ / ٢، مجالس شهر رمضان ... وغير ذلك من المؤلفات النافعة ..

* له عدد كبير من الأشرطة والتسجيلات لكثير من الدُّروس النافعة لكثير من الكتب مثل شرح زاد المستقنع وشرح بلوغ المرام وشرح صحيح البخارى..

* * *

(*) راجع : علماؤنا إعداد فهد البراك وفهد البردانى ص (٤٢ : ٤٨).

- ٦ -

الشيخ عبدالله بن جبرين(*)

* هو عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله الجبرين.
* ولد فى «مزعل» بـ« القويعية» غرب الرياض عام ١٣٤٩هـ - ١٩٣٠م
* قرأ على عدد وفير من العلماء والمشايخ منهم شيخه الأول الشيخ عبدالعزيز «أبو حبيب» الشثرى، كما قرأ على الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ إسماعيل الأنصارى، وسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز.
* فى سنة ١٣٨١هـ تولى تدريس العلوم الشرعية بمعهد إمام الدعوة ثم انتقل إلى كلية الشريعة فى قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة وفى سنة ١٤٠٢هـ انتقل عضو إفتاء فى رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سابقاً رئاسة إدارة البحوث العلمية حاليًا.
* تولى إمامة بعض المساجد بعد وفاة الشيخ محمد بن إبراهيم فى سنة ١٣٨٩هـ.
* فى سنة ١٣٩٠هـ حصل على شهادة الماجستير من المعهد العالى وكانت رسالته بعنوان: «أخبار الآحاد فى الحديث النبوى»، وفى سنة ١٤٠٧هـ منح شهادة الدكتوراه مع مرتبة الشرف وكانت فى تحقيق كتاب« الزركشى على مختصر الخرقى».
* اثنا عشر درسًا فى مدينة الرياض يقوم بشرحها الشيخ الجبرين لثلاثين كتابًا فى فنون مختلفة خلاف عمله صباحًا عضوًا للإفتاء فى رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.
* جزى الله الشيخ عن الإسلام والمسلمين خيرًا.

* * *

(*) بتصرف عن جريدة «المسلمون» عدد (٥١٨).

- ٧ -

الشيخ صالح بن فوزان

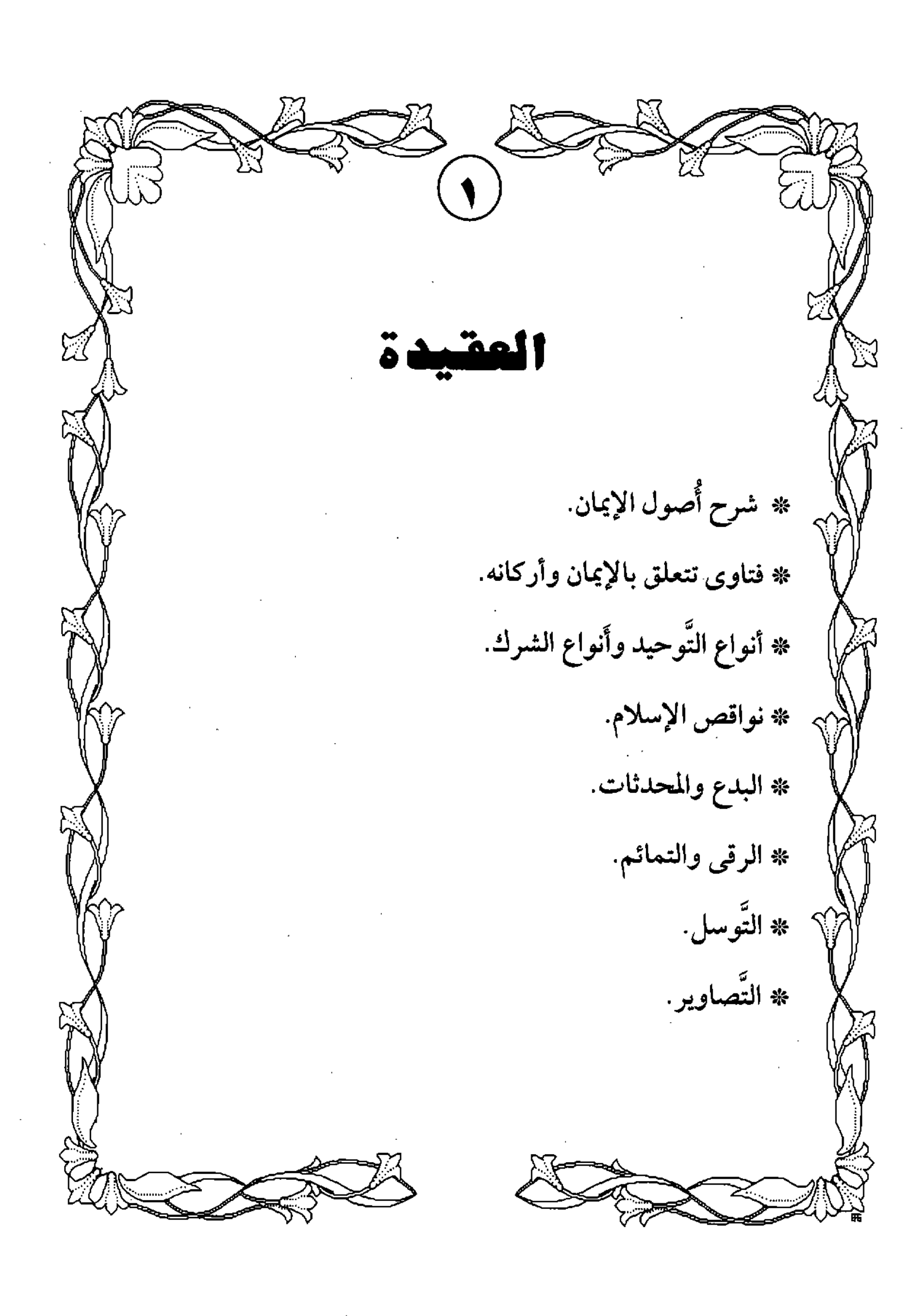
* هو الشيخ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان.
* عضو هيئة كبار العلماء، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء والبحوث العلمية وإمام وخطيب جامع الأمير متعب بن عبدالعزيز بالرياض.

كما تقلد من الوظائف أيضًا مدير المعهد العالى للقضاء.

* له رحمه الله مجهود كبير فى الدعوة إلى الله فى جميع المجالات من تدريس وإفتاء وخطابة وردود علمية ومقالات متنوعة فى المجلات الإسلامية.
* ومن مؤلفاته: شرح العقيدة الواسطية، والملخص الفقهى ١ / ٢، وكتاب فى المباحث الفرضية، وتنبيهات على أحكام تختص بالمؤمنات، وتعقيبات على كتاب السلفية ليست مذهبًا للبوطى، ومن مشاهير المجددين فى الإسلام شيخ الإسلام ابن تيمية وشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب، والمنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان ١ / ٣ كما أنه دائم الإجابة على أسئلة المستمعين في البرنامج الشهير «نور على الدرب».

جزاه الله خيرًا عما يقدمه للإسلام والمسلمين. آمين.





(١)

العقيدة

* شرح أُصول الإيمان.
* فتاوى تتعلق بالإيمان وأركانه.
* أنواع التَّوحيد وأَنواع الشرك.
* نواقص الإسلام.
* البدع والمحدثات.
* الرقى والتمائم.
* التَّوسل.
* التَّصاوير.

شرح أصول الإيمان(*)

○ قال الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ﷺ وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم باحسان، وسلم تسليماً.

أما بعد: فإن (علم التوحيد) أشرف العلوم، وأجلها قدراً، وأوجبها مطلباً، لأنه العلم بالله تعالى، وأسمائه، وصفاته، وحقوقه على عباده.

ولأنه مفتاح الطريق إلى الله تعالى، وأساس شرائعه.

ولذا أجمعت الرسل على الدعوة إليه، قال الله تعالى: ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله ألا أنا فاعبدون﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وشهد لنفسه تعالى بالوحدانية، وشهد بها له ملائكته، وأهل العلم، قال الله تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾ [آل عمران: ١٨].

ولما كان هذا شأن التوحيد، كان لزاماً على كل مسلم أن يعتنى به تعلماً وتعليماً، وتدبرا، واعتقاداً، ليبنى دينه على أساس سليم، واطمئنان، وتسليم يسعد بثمراته، ونتائجه.

(*) طبعت هذه الرسالة مراراً بعنوان «نبذة فى العقيدة» ضمن «مجموع رسائل فى العقيدة» طبعة مكتبة المعارف بالرياض وطبعت مستقلة بهذا العنوان: «شرح أصول الإيمان»

الدين الإسلامي

الدين الإسلامي: هو الدين الذى بعث الله به محمداً ﷺ ختم الله به الأديان وأكمله لعباده، وأتم به عليهم النعمة، ورضيه لهم دينا، فلا يقبل من أحد دينا سواه، قال الله تعالى: ﴿ ما كان محمدا أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقال تعالى: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام دينا﴾ [المائدة: ٣].

وقال تعالى: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ [آل عمران: ١٩].

وقال تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ [آل عمران: ٨٥].

وقد فرض الله تعالى على جميع الناس أن يدينوا لله تعالى به فقال مخاطبا رسول الله ﷺ: ﴿قل يا أيها الناس إنى رسول الله إليكم جميعا الذى له ملك السموات والأرض، لا إله إلا هو يحيي ويميت، فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى اللهعنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذى نفس محمد بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار».

والايمان به: (تصديق ما جاء به مع القبول، والإذعان، لا مجرد التصديق) ولهذا لم يكن أبو طالب مؤمنا بالرسول ﷺ مع تصديقه لما جاء به، وشهادته بأنه من خير الأديان.

والدين الإسلامي: متضمن لجميع المصالح التى تضمنتها الأديان السابقة، متميز عليها بكونه صالحا لكل زمان، ومكان وأمة، قال الله تعالى مخاطبا رسوله ﷺ: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه﴾ [المائدة: ٤٨].

ومعنى كونه صالحا لكل زمان، ومكان، وأمة: أن التمسك به لا ينافى مصالح الأمة فى أى زمان، أو مكان، بل هو صلاحها، وليس معنى ذلك أنه خاضع لكل زمان ومكان وأمة كما يريده بعض الناس.

والدين الإسلامي: هو دين الحق الذى ضمن الله تعالى لمن تمسك به حق التمسك أن ينصره، ويظهره على من سواه، قال الله تعالى: ﴿هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [التوبة: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذى ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾ [النور: ٥٥].

والدين الإسلامي: عقيدة، وشريعة، فهو كامل فى عقيدته، وشرائعه:

١ ـ يأمر بتوحيد الله تعالى، وينهى عن الشرك.

٢ ـ يأمر بالصدق، وينهى عن الكذب.

٣ ـ يأمر بالعدل، وينهى عن الجور.

٤ ـ يأمر بالأمانة، وينهى عن الخيانة.

٥ ـ يأمر بالوفاء، وينهى عن الغدر.

٦ ـ يأمر ببر الوالدين، وينهى عن العقوق.

٧ ـ يأمر بصلة الأرحام وهم الأقارب، وينهى عن القطيعة.

٨ ـ يأمر بحسن الجوار، وينهى عن سيئه.

وعموم القول أن (الإسلام) يأمر بكل خلق فاضل، وينهى عن كل خلق سافل.

ويأمر بكل عمل صالح، وينهى عن كل عمل سيء.

قال الله تعالى: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون﴾ [النحل: ٩٠].

* * *

أركان الإسلام

أركان الإسلام: أسسه التى ينبنى عليها، وهى خمسة مذكورة فيما رواه ابن عمر رضى الله عنهما ـ عن النبى ﷺ أنه قال: «بنى الإسلام على خمسة: على أن يُوحَّد الله (وفى رواية: على خمس): شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج. فقال رجل: الحج، وصيام رمضان، قال: لا صيام رمضان، والحج. هكذا سمعته من رسول الله ﷺ». متفق عليه. واللفظ لمسلم.

١ ـ أما شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله فهي: الاعتقاد الجازم المعبر عنه باللسان بهذه الشهادة، كأنه بجزمه فى ذلك مشاهد له، وإنما جعلت هذه الشهادة ركنا واحدا مع تعدد المشهود به:

إما لأن الرسول ﷺ مبلغ عن الله تعالى، فالشهادة له بالعبودية والرسالة من تمام شهادة أن لا إله إلا الله.

وإما لأن هاتين الشهادتين أساسا صحة الأعمال وقبولها، إذ لا صحة لعمل، ولا قبول، إلا بالإخلاص لله تعالى، والمتابعة لرسوله ﷺ، فبالإخلاص تتحقق شهادة أن لا إله إلا الله، وبالمتابعة لرسول الله تتحقق شهادة أن محمدا عبده ورسوله.

ومن ثمرات الشهادة العظيمة: تحرير القلب والنفس من الرق للمخلوقين، والاتباع لغير المرسلين.

٢ ـ وأما إقام الصلاة: فهو التعبد لله تعالى بفعلها على وجه الإستقامة والتمام فى أوقاتها وهيئاتها.

ومن ثمراته: انشراح الصدر، وقرة العين، والانزجار عن الفحشاء والمنكر.

٣ ـ وأما إيتاء الزكاة: فهو التعبد لله تعالى ببذل القدر الواجب فى الأموال الزكوية المستحقة.

ومن ثمراته: تطهير النفس من الخلق الرذيل (البخل)، وسد حاجة الإسلام والمسلمين.

٤ ـ وأما صوم رمضان: فهو التعبد لله تعالى بالإمساك عن المفطرات نهار رمضان.

ومن ثمراته: ترويض النفس عن ترك المحبوبات طلباً لمرضاة الله عز وجل.

٥ ـ وأما حج البيت: فهو التعبد لله تعالى بقصد البيت الحرام للقيام بشعائر الحج.

ومن ثمراته: ترويض النفس على بذل المجهود المالى والبدنى فى طاعة الله تعالى، ولهذا كان الحج نوعا من الجهاد فى سبيل الله تعالى.

وهذه الثمرات التى ذكرناها لهذه الأسس ومالم نذكره تجعل من الأمة أمة إسلامية نقية، تدين لله دين الحق، وتعامل الخلق بالعدل والصدق، لأن ما سواها من شرائع الإسلام يصلح بصلاح هذه الأسس، وتصلح أحوال الأمة بصلاح أمر دينها، ويفوتها من صلاح أحوالها بقدر ما فاتها من صلاح أمور دينها.

ومن أراد استبانة ذلك فليقرأ قوله تعالى: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتا وهم نائمون أو أمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾ [الأعراف: ٩٦، ٩٧].

ولينظر فى تاريخ من سبق، فإن فى التاريخ عبرة لأولى الألباب، وبصيرة لمن لم يحل دون قلبه حجاب. والله المستعان.

* * *

أسس العقيدة الإسلامية

الدين الإسلامى كما سبق عقيدة وشريعة، وقد أشرنا إلى شيء من شرائعه وذكرنا أركانه التى تعتبر أساسا لشرائعه.

- أما «العقيدة الإسلامية» فأسسها الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

وقد دل على هذه الأسس كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ففي كتاب الله تعالى يقول الله : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين﴾ [البقرة: ١٧٧].

ويقول في القدر: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر﴾ [القمر: ٤٩، ٥٠].

وفي سنة رسول الله ﷺ يقول النبي ﷺ مجيبا لجبريل حين سأله عن الإيمان: «الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» رواه مسلم.

* * *

الإيمان بالله تعالى

الإيمان بالله يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجود الله تعالى:

وقد دلَّ على وجوده تعالى: الفطرة، والعقل، والشرع، والحس.

١ ـ أما دلالة الفطرة على وجوده: فإن كل مخلوق قد فطر على الإيمان بخالقه من غير سبق تفكير أو تعليم، ولا ينصرف عن مقتضى هذه الفطرة إلا من طرأ على قلبه ما يصرفه عنها لقول النبي ﷺ «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» رواه البخاري.

٢ ـ وأما دلالة العقل على وجود الله تعالى: فلأن هذه المخلوقات سابقها ولاحقها لابد لها من خالق أوجدها إذ لا يمكن أن توجد نفسها بنفسها، ولا يمكن أن توجد صدفة..

لايمكن أن توجد نفسها بنفسها لأن الشيء لا يخلق نفسه، لأنه قبل وجوده معدوم فكيف يكون خالقاً؟!

ولايمكن أن توجد صدفة، لأن كل حادث لابد له من محدث، ولأن وجودها على هذا النظام البديع، والتناسق المتآلف، والإرتباط الملتحم بين الأسباب ومسبباتها، وبين الكائنات بعضها مع بعض يمنع منعاً باتاً أن يكون وجودها صدفة، إذ الموجود صدفة ليس على نظام فى أصل وجوده فكيف يكون منتظما حال بقائه وتطوره؟!

وإذا لم يمكن أن توجد هذه المخلوقات نفسها بنفسها، ولا أن توجد صدفة تعين أن يكون لها موجد وهو الله رب العالمين.

وقد ذكر الله تعالى هذا الدليل العقلى والبرهان القطعى فى سورة الطور، حيث قال: ﴿أم خلقوا من غير شىء أم هم الخالقون﴾ [الطور: ٣٥] يعنى أنهم لم يخلقوا من غير خالق، ولاهم الذين خلقوا أنفسهم، فتعين أن يكون خالقهم هو الله تبارك وتعالى، ولهذا لما سمع جبير بن مطعم رضى الله عنه رسول الله ﷺ يقرأ سورة الطور فبلغ هذه الآيات: ﴿أم خلقوا من غير شىء أم هم الخالقون أم خلقوا السموات والأرض بل لا يوقنون أم عندهم خزائن ربك أم هم المسيطرون﴾ [الطور: ٣٥ ـ ٣٧] وكان جبير يومئذ مشركاً قال: (كاد قلبى أن يطير، وذلك أول ما وقر الإيمان فى قلبى) رواه البخارى مفرقاً.

ولنضرب مثلاً يوضح ذلك، فإنه لو حدثك شخص عن قصر مشيد، أحاطت به الحدائق، وجرت بينها الأنهار وملىء بالفرش والأسرة، وزين بأنواع الزينة من مقوماته ومكملاته، وقال لك: إن هذا القصر وما فيه من كمال قد أوجد نفسه، أو وجد هكذا صدفة بدون موجد، لبادرت

إلى إنكار ذلك وتكذيبه، وعددت حديثه سفها من القول، أفيجوز بعد ذلك أن يكون هذا الكون الواسع بأرضه، وسمائه، وأفلاكه، وأحواله، ونظامه البديع الباهر، قد أوجد نفسه، أو وجد صدفة بدون موجد؟!

٣ ـ وأما دلالة الشرع على وجود الله تعالى: فلأن الكتب السماوية كلها تنطق بذلك، وما جاءت به من الأحكام المتضمنة لمصالح الخلق دليل على أنها من رب حكيم عليم بمصالح خلقه، وما جاءت به من الأخبار الكونية التى شهد الواقع بصدقها دليل على أنها من رب قادر على إيجاد ما أخبر به.

٤ ـ وأما أدلة الحس على وجود الله فمن وجهين:

أحدهما: أننا نسمع ونشاهد من إجابة الداعين، وغوث المكروبين، ما يدل دلالة قاطعة على وجوده تعالى، قال الله تعالى: ﴿ونوحاً إذ نادى من قبل فاستجبنا له﴾ [الأنبياء: ٧٦] وقال تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم﴾ [الأنفال: ٩] وفى صحيح البخارى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: «أن أعرابيا دخل يوم الجمعة والنبى ﷺ يخطب، فقال: يا رسول الله، هلك المال، وجاع العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه ودعا فثار السحاب أمثال الجبال فلم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته. وفى الجمعة الثانية قام ذلك الأعرابى أو غيره فقال: يا رسول الله تهدم البناء، وغرق المال، فادع الله لنا، فرفع يديه وقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فما يشير إلى ناحية إلا انفرجت».

ومازالت إجابة الداعين أمراً مشهوداً إلى يومنا هذا لمن صدق اللجوء إلى الله تعالى وأتى بشرائط الإجابة.

الوجه الثانى: أن (آيات الأنبياء) التى تسمى (المعجزات) ويشاهدها

الناس، أو يسمعون بها، برهان قاطع على وجود مرسلهم، وهو الله تعالى، لأنها أمور خارجة عن نطاق البشر، يجريها الله تعالى، تأييداً لرسله ونصراً لهم.

مثال ذلك: آية موسى ﷺ حين أمره الله تعالى أن يضرب بعصاه البحر، فضربه فانفلق اثنى عشر طريقا يابسا، والماء بينهما كالجبال، قال الله تعالى: ﴿فأوحينا إلى موسى أن اضرب بعصاك البحر فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم﴾ [الشعراء : ٦٣].

ومثال ثان: (آية عيسى ﷺ) حيث كان يحيى الموتى، ويخرجهم من قبورهم بإذن الله، قال الله تعالى عنه: ﴿وأحيى الموتى بإذن الله﴾ [آل عمران : ٤٩]. وقال: ﴿وإذ تخرج الموتى بإذنى﴾ [المائدة : ١١٠]

ومثال ثالث: (لمحمد ﷺ) حين طلبت منه قريش آية، فأشار إلى القمر فانفلق فرقتين فرآه الناس، وفى ذلك قوله تعالى: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر﴾ [القمر:١-٢].

فهذه الآيات المحسوسة التى يجريها الله تعالى تأييداً لرسله، ونصراً لهم، تدل دلالة قطعية على وجوده تعالى.

الثاني: الإيمان بربوبيته:

أى بأنه وحده الرب لاشريك له ولا معين.

والرب: من له الخلق، والملك، والأمر، فلا خالق إلا الله، ولا مالك إلا هو، ولا أمر إلا له، قال تعالى: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ [الأعراف : ٥٤] وقال: ﴿ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير﴾ [فاطر : ١٣].

ولم يعلم أن أحداً من الخلق أنكر ربوبية الله سبحانه، إلا أن يكون مكابراً غير معتقد بما يقول، كما حصل من فرعون حين قال لقومه: ﴿أنا ربكم الأعلى﴾ [النازعات: ٢٤] وقال: ﴿يأيها الملأ ما علمت لكم من إله غيرى﴾ [القصص: ٣٨] لكن ذلك ليس عن عقيدة. قال الله تعالى: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا﴾ [النمل: ١٤] وقال موسى لفرعون فيما حكى الله عنه: ﴿لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر وإنى لأظنك يافرعون مثبوراً﴾ [الإسراء: ١٠٢].

ولهذا كان المشركون يقرون بربوبية الله تعالى، مع إشراكهم به فى الألوهية، قال الله تعالى: ﴿قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلا تذكرون قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل فأنى تسحرون﴾ [المؤمنون: ٨٦ - ٨٩].

وقال الله تعالى: ﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم﴾ [الزخرف: ٨٧] وقال: ﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولنَّ الله فأنى يؤفكون﴾ [الزخرف: ٨٧].

وأمر الرب سبحانه شامل للأمر الكونى والشرعى فكما أنه مدبر الكون القاضى فيه بما يريد حسب ما تقتضيه حكمته، فهو كذلك الحاكم فيه بشرع العبادات وأحكام المعاملات حسبما تقتضيه حكمته، فمن اتخذ مع الله تعالى مشرعاً فى العبادات، أو حاكما فى المعاملات فقد أشرك به ولم يحقق الإيمان.

الثالث: الإيمان بألوهيته:

أى (بأنه وحـده الإله الحق لاشـريك له) و «الإلـه» بمعنى «المألوه» أى «المعبود» حـباً وتعظيماً، وقال الله تعـالى: ﴿وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾ [البقرة : ١٦٣].

وقال تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾ [آل عمران : ١٨]. وكل ما اتخذ إلها مع الله يعبد من دونه فألوهيته باطلة، قال الله تعالى: ﴿ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل وأن الله هو العلى الكبير﴾ [الحج: ٦٢] وتسمـيتهـا آلهة لا يعطيهـا حق الألوهية قـال الله تعالى فى (اللات والعزى ومناة): ﴿إن هى إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم، ما أنزل الله بها من سلطان﴾ [النجم : ٢٣]. وقال عن هود أنه قال لقومه ﴿أتجادلوننى فى أسماء سميتـموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾[الأعراف : ٧١]. وقال عن يوسف أنه قال لصاحبى السجن : ﴿أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد الـقهار مـا تعبـدون من دونه إلا أسمـاء سمـيتمـوها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾ [يوسف : ٤٠]. ولهذا كانت الرسل عليـهم الصلاة والسـلام يقولون لأقـوامهم ﴿اعـبدوا الله مـالكم من إله غيره﴾ [الأعراف : ٥٩]. ولكن أبى ذلك المشركـون، واتخذوا من دون الله آلهة، يعبدونهم مع الله سبحانه وتعالى، ويستنصرون بهم، ويستغيثون.

وقد أبطل الله تعالى اتخاذ المشركين هذه الآلهة ببرهانين عقليين:

الأول: أنه ليس فى هذه الآلهـة التى اتخـذوها شىء من خـصـائص الألوهية، فـهى مخلوقة لا تخلق، ولا تجـلب نفعاً لعـابديها، ولا تدفع عنهم ضـرراً، ولا تملك لهم حـيـاة، ولا موتـاً، ولايملكون شيـئـاً من السموات ولا يشاركون فيه.

قال الله تعالى: ﴿واتخذوا من دونه آلهة لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون ولا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً ولا يملكون موتاً ولا حياة ولا نشوراً﴾ [الفرقان: ٣].

وقال تعالى: ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض ومالهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير ولاتنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣]. وقال ﴿أيشركون مالا يخلق شيئاً وهم يخلقون ولايستطيعون لهم نصراً ولا أنفسهم ينصرون﴾[الأعراف: ١٩١، ١٩٢].

وإذا كانت هذه حال تلك الآلهة، فإن اتخاذها آلهة من أسفه السفه، وأبطل الباطل.

والثانى: أن هؤلاء المشركين كانوا يقرون بأن الله تعالى وحده الرب الخالق الذى بيده ملكوت كل شىء، وهو يجير ولا يجار عليه، وهذا يستلزم أن يوحدوه بالألوهية كما وحدوه بالربوبية كما قال تعالى: ﴿يا أيها الناس اعبدو ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون الذى جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾[البقرة: ٢١-٢٢].

وقال: ﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فأنى يؤفكون﴾ [الزخرف: ٨٧].

وقال: ﴿قل من يرزقكم من السماء والأرض أم من يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ومن يدبر

الأمر فسيقولون لله فقل أفلا تتقون فذلكم الله ربكم الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال فأنى تصرفون﴾ [يونس : ٣١، ٣٢].

الرابع: الايمان بأسمائه وصفاته أى إثبات ما أثبته الله لنفسه فى كتابه، أو سنة رسوله ﷺ من الأسماء والصفات على الوجه اللائق به من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، قال الله تعالى: ﴿ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون فى أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون﴾ [الأعراف : ١٨٠]. وقال: ﴿وله المثل الأعلى فى السموات والأرض وهو العزيز الحكيم﴾[الروم:٢٧].

وقال: ﴿ليس كمثله شىء وهو السميع البصير﴾ [الشورى : ١١].

وقد ضل فى هذا الأمر طائفتان:

إحداهما: المعطلة الذين أنكروا الأسماء، والصفات، أو بعضها، زاعمين أن إثباتها لله يستلزم التشبيه، أى تشبيه الله تعالى بخلقه، وهذا الزعم باطل لوجوه منها:

الأول: أنه يستلزم لوازم باطلة كالتناقض فى كلام الله سبحانه، وذلك أن الله تعالى أثبت لنفسه الأسماء، والصفات، ونفى أن يكون كمثله شىء، ولو كان إثباتها يستلزم التشبيه لزم التناقض فى كلام الله وتكذيب بعضه بعضاً.

الثانى: أنه لايلزم من اتفاق الشيئين فى اسم أو صفة أن يكونا متماثلين، فأنت ترى الشخصين يتفقان فى أن كلا منهما إنسان سميع، بصير، متكلم، ولايلزم من ذلك أن يتماثلا فى المعانى الإنسانية، والسمع، والبصر، والكلام، وترى الحيوانات لها أيد وأرجل، وأعين، ولايلزم من اتفاقها هذا أن تكون أيديها وأرجلها، وأعينها متماثلة.

فإذا ظهر التباين بين المخلوقات فيمـا تتفق فيه من أسماء، أو صفات، فالتباين بين الخالق والمخلوق أبين وأعظم.

الطائفة الثانيـة: المشبهة الذين أثبتـوا الأسماء والصفات مع تشـبيه الله تعالـى بخلقه زاعـمين أن هذا مقتـضى دلالة النصوص، لأن الله تـعالى يخاطب العباد بما يفهمون وهذا الزعم باطل لوجوه منها:

الأول: أن مشابهة الله تعالى لخلقـه أمر باطل يبطله العقل، والشرع، ولا يمكن أن يكون مقتضى نصوص الكتاب والسنة أمراً باطلاً.

الثانى: أن الله تعالى خاطب العباد بما يفهمون من حيث أصل المعنى، أما الحقيقة والكنه الذى عليه ذلك المعـنى فهو مما استأثر الله تعالى بعلمه فيما يتعلق بذاته، وصفاته.

فإذا أثبت الله لـنفسه أنه سـميع، فـإن السمع معلوم مـن حيث أصل المعنى (وهو إدراك الأصـوات) لكن حقـيقة ذلك بـالنسبة إلـى سمع الله تعالى غـير مـعلومة، لأن حـقيقـة السمع تتـباين حتى فـى المخلوقات، فالتباين فيها بين الخالق والمخلوق، أبين وأعظم.

وإذا أخبر الله تعالى عن نفسه أنه اسـتوى على عرشه فإن الاستواء من حيث أصل المعنى معلوم، لكن حقيقة الاستواء التى هو عليه غير معلومة بالنسبة إلى استـواء الله على عرشه؛ لأن حقيقة الإسـتواء تتباين فى حق المخلوق، فليس الاستواء على كـرسى مستقر كالإستـواء على رحل بعير صعب نفـور، فإذا تباينت فى حـق المخلوق، فالتبـاين فيهـا بين الخالق والمخلوق أبين أعظم.

والإيمان بالله تعالى على ما وصفنا يثمر للمؤمنين ثمرات جليلة منها:

الأولى: تحقـيق توحيد الله تعالى بـحيث لا يتعلق بغيـره رجاء، ولا

خوف، ولا يعبد غيره.

الثانية: كمال محبة الله تعالى، وتعظيمه بمقتضى أسمائه الحسنى وصفاته العليا.

الثالثة: تحقيق عبادته بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه.

* * *

الإيمان بالملائكة

الملائكة: عالم غيبى مخلوقون، عابدون لله تعالى، وليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء، خلقهم الله تعالى من نور، ومنحهم الانقياد التام لأمره، والقوة على تنفيذه.

قال الله تعالى: ﴿ومن عنده لايستكبرون عن عبادته ولايستحسرون يسبحون الليل والنهار لايفترون﴾ [الأنبياء: ١٩، ٢٠].

وهم عدد كثير لايحصيهم إلا الله تعالى، وقد ثبت فى الصحيحين من حديث أنس رضى الله عنه فى قصة المعراج أن النبى ﷺ رفع له البيت المعمور فى السماء يصلى فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم.

والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم.

الثانى: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه كجبريل ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالا.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، كصفة جبريل فقد أخبر النبى ﷺ أنه رآه على صفته التى خلق عليها وله ستمائة جناح قد سد الأفق.



وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل، كما حصل لجبريل حين أرسله تعالى إلى مريم. فتمثل لها بشراً سوياً، وحين جاء إلى النبى ﷺ وهو جالس فى أصحابه جاءه بصفة رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه أحد من الصحابة، فجلس إلى النبى ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وسأل النبى ﷺ عن الإسلام، والإيمان، والاحسان، والساعة، وأماراتها، فأجابه النبى ﷺ فانطلق. ثم قال ﷺ «هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم». رواه مسلم.

وكذلك الملائكة الذين أرسلهم الله تعالى إلى إبراهيم، ولوط كانوا فى صورة رجال.

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التى يقومون بها بأمر الله تعالى، كتسبيحه، والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل ولافتور.

وقد يكون لبعضهم أعمال خاصة.

مثل: جبريل الأمين على وحى الله تعالى يرسله الله به إلى الأنبياء والرسل.

ومثل: ميكائيل الموكل بالقطر أى بالمطر والنبات.

ومثل: إسرافيل الموكل بالنفخ فى الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

ومثل: ملك الموت الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

ومثل: مالك الموكل بالنار وهو خازن النار.

ومثل: الملائكة الموكلين بالأجنة فى الأرحام إذا تم للإنسان أربعة أشهر

فى بطن أمه، بعث الله إليه ملكاً وأمره بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقى أو سعيد.

ومثل: الملائكة الموكلين بحفظ أعمال بنى آدم وكتابتها لكل شخص، ملكان: أحدهما عن اليمين والثانى عن الشمال.

ومثل: الملائكة الموكلين بسؤال الميت إذا وضع فى قبره يأتيه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه.

والإيمان بالملائكة يثمر ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم بعظمة الله تعالى، وقوته، وسلطانه، فإن عظمة المخلوق من عظمة الخالق.

الثانية: شكر الله تعالى على عنايته ببنى آدم، حيث وكل من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم، وكتابة أعمالهم، وغير ذلك من مصالحهم.

الثالثة: محبة الملائكة على ما قاموا به من عبادة الله تعالى.

وقد أنكر قوم من الزائغين كون الملائكة أجساماً، وقالوا إنهم عبارة عن قوى الخير الكامنة فى المخلوقات، وهذا تكذيب لكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿الحمد لله فاطر السموات والأرض جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع﴾ [فاطر : ١].

وقال: ﴿ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم﴾ [الأنفال : ٥٠].

وقال: ﴿ولو ترى إذ الظالمون فى غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم﴾ [الأنعام : ٩٣].

وقال: ﴿حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير﴾[سبأ: ٢٣]

وقال فى أهل الجنة: ﴿والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار﴾ [الرعد : ٢٣ - ٢٤].

وفى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «إذا أحب الله العبد نادى جبريل إن الله يحب فلاناً فأحبه، فيحبه جبريل، فينادى جبريل فى أهل السماء، إن الله يحب فلاناً فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول فى الأرض».

وفيه أيضاً عنه قال: قال النبى ﷺ «إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد الملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر».

وهذه النصوص صريحة فى أن الملائكة أجسام لاقوى معنوية، كما قال الزائغون وعلى مقتضى هذه النصوص أجمع المسلمون.

* * *

الإيمان بالكتب

الكتب: جمع كتاب بمعنى مكتوب.

والمراد بها هنا: الكتب التى انزلها تعالى على رسله رحمة للخلق، وهداية لهم، ليصلوا بها إلى سعادتهم فى الدنيا والآخرة.

والإيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن نزولها من عند الله حقا.

الثانى: الإيمان بما علمنا اسمه منه باسمه كالقرآن الذى نزل على

محمد ﷺ، والتوراة التى أنزلت على موسى ﷺ، والانجيل الذى أنزل على عيسى ﷺ، والزبور الذى أوتيه داود ﷺ وأما مالم نعلم اسمه فنؤمن به إجمالاً.

الثالث: تصديق ماصح من أخبارها، كأخبار القرآن، وأخبار مالم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.

الرابع: العمل بأحكام مالم ينسخ منها، والرضا والتسليم به سواء فهمنا حكمته أم لم نفهمها، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم قال الله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه﴾ [المائدة : ٤٨] أى حاكما عليه وعلى هذا فلا يجوز العمل بأى حكم من أحكام الكتب السابقة إلا ماصح منها وأقره القرآن.

والإيمان بالكتب يثمر ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم بعناية الله تعالى بعباده حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به.

الثانية: العلم بحكمة الله تعالى فى شرعه حيث شرَّع لكل قوم ما يناسب أحوالهم. كمال قال الله تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾ [المائدة : ٤٨].

الثالثة: شكر نعمة الله فى ذلك.

* * *

الإيمان بالرسل

الرسل: جمع رسول بمعنى مرسل أى مبعوث بإبلاغ شىء. والمراد هنا: من أوحى إليه من البشر بشرع وأمر بتبليغه.

وأول الرسل نوح وآخرهم محمد ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾ [النساء: ١٦٣].

وفى صحيح البخارى عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى حديث الشفاعة أن النبى ﷺ ذكر أن الناس يأتون إلى آدم ليشفع لهم فيعتذر إليهم ويقول: ائتوا نوحاً أول رسول بعثه الله وذكر تمام الحديث.

وقال الله تعالى فى محمد ﷺ ﴿ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ولم تخل أمة من رسول يبعثه الله تعالى بشريعة مستقلة إلى قومه.

أو نبى يوحى إليه بشريعة من قبله ليجددها، قال الله تعالى: ﴿ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ [النحل: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وإن من أمة إلا خلا فيها نذير﴾ [فاطر: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾ [المائدة: ٤٤].

- والرسل بشر مخلوقون ليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شىء، قال الله تعالى عن نبيه محمد ﷺ وهو سيد الرسل وأعظمهم جاها عند الله: ﴿قل لا أملك لنفسى نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنى السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقال تعالى: ﴿قل إنى لا أملك لكم ضراً ولا رشداً قل إنى لن يجيرنى من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحدا﴾ [الجن: ٢١، ٢٢].

وتلحقهم خصائص البشرية من المرض، والموت، والحاجة إلى الطعام والشراب، وغير ذلك قال الله تعالى عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام فى وصفه لربه تعالى: ﴿والذى هو يطعمنى ويسقين وإذا مرضت فهو يشفين والذى يميتنى ثم يحيين﴾ [الشعراء : ٧٩، ٨١].

وقال النبى ﷺ: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكرونى».

وقد وصفهم الله تعالى بالعبودية له فى أعلى مقاماتهم، وفى سياق الثناء عليهم فقال تعالى فى نوح ﷺ: ﴿إنه كان عبدا شكورا﴾ [الاسراء: ٣].

وقال فى محمد ﷺ: ﴿تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً﴾ [الفرقان: ١]

وقال فى إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب ﷺ: ﴿واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولى الأيدى والأبصار إنا أخلصناهم بخالصة ذكرى الدار وإنهم عندنا لمن المصطفين الأخيار﴾ [ص : ٤٥ - ٤٧].

وقال فى عيسى ابن مريم ﷺ: ﴿إن هو إلا عبد أنعمنا عليه وجعلناه مثلاً لبنى إسرائيل﴾ [الزخرف : ٥٩].

والإيمان بالرسل يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن رسالتهم حق من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع، كما قال الله تعالى: ﴿كذبت قوم نوح المرسلين﴾ [الشعراء : ١٠٥]. فجعلهم الله مكذبين لجميع الرسل، مع أنه

لم يكن رسول غيره حين كذبوه، وعلى هذا فالنصارى الذين كذبوا محمدا ﷺ ولم يتبعوه هم مكذبون للمسيح بن مريم غير متبعين له أيضاً، لاسيما وأنه قد بشرهم بمحمد ﷺ ولا معنى لبشارتهم به إلا أنه رسول إليهم ينقذهم الله به من الضلالة، ويهديهم إلى صراط مستقيم.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه مثل: محمد وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ونوح عليهم الصلاة والسلام وهؤلاء الخمسة هم أولو العزم من الرسل، وقد ذكرهم الله تعالى في موضعين من القرآن في سورة الأحزاب في قوله:

﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم﴾ [الأحزاب: ٧]. وفي (سورة الشورى) في قوله: ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولاتتفرقوا فيه﴾ [الشورى: ١٣].

وأما من لم نعلم اسمه منهم فنؤمن به إجمالاً قال الله تعالى: ﴿ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك﴾ [غافر: ٨٧].

الثالث: تصديق ماصح عنهم من أخبارهم.

الرابع: العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم، وهو خاتمهم محمد ﷺ المرسل إلى جميع الناس قال الله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ [النساء: ٦٥].

وللإيمان بالرسل ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم برحـمة الله تعـالى وعنايته بعـباده حيث أرسل إلـيهم الرسل ليهدوهـم إلى صراط الله تعالى، ويبينوا لهم كـيف يعبدون الله، لأن العقل البشرى لايستقل بمعرفة ذلك.

الثانية: شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

الثالثة: محبة الرسل عليهم الصلاة والسلام وتعظيمهم، والثناء عليهم بما يليق بهم، لأنـهم رسل الله تعالـى، ولأنهم قامـوا بعـبـادته، وتبليغ رسالته، والنصح لعباده.

وقد كذب المعانـدون رسلهم زاعمين أن رسل الله تعالى لايكونون من البشر! وقد ذكر الله تعـالى هذا الزعم وأبطله بقوله: ﴿وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهـدى إلا أن قالوا أبعث الله بشرا رسـولاً قل لو كان فى الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكاً رسولاً﴾ [الإسراء : ٩٤، ٩٥]. فـأبطل الله تـعـالى هذا الزعم بأنـه لابد أن يكون الرسـول بشراً لأنه مـرسل إلى أهل الأرض، وهم بشر، ولو كـان أهل الأرض ملائكة لنزل الله عليهم من السمـاء ملكاً رسولا، ليكون مثلهم، وهكذا حكى الله تعـالى عن المكذبـين للرسل أنهم قـالوا: ﴿إن أنتم إلا بشر مثلنا تريدون أن تصدونا عن ما كـان يعبد آباؤنا فأتونا بسلطان مبين. قالت لهم رسلـهم إن نحن إلا بشر مثلكم ولكن الله يمـن على من يشاء من عباده وما كان لنا أن نأتيكم بسلطان إلا بإذن الله﴾ [إبراهيم: ١٠، ١١].

* * *

الإيمان باليوم الآخر

اليوم الآخر: يوم القيامة الذى يبعث الناس فيه للحساب والجزاء.

وسمى بذلك لأنه لا يوم بعده، حيث يستقر أهل الجنة فى منازلهم، وأهل النار فى منازلهم.

والإيمان باليوم الآخر يتضمن ثلاثة أمور:

الأول: الإيمان بالبعث: وهو إحياء الموتى حين ينفخ فى الصور النفخة الثانية، فيقوم الناس لرب العالمين، حفاة غير منتعلين، عراة غير مستترين، غرلا غير مختتنين، قال الله تعالى: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

والبعث: حق ثابت دل عليه الكتاب، والسنة، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿ثم إنكم بعد ذلك لميتون ثم إنكم يوم القيامة تبعثون﴾[المؤمنون: ١٥، ١٦].

وقال النبى ﷺ «يحشر الناس يوم القيامة حفاة غرلاً». متفق عليه.

وأجمع المسلمون على ثبوته، وهو مقتضى الحكمة حيث تقتضى أن يجعل الله تعالى لهذه الخليقة معاداً يجازيهم فيه على ما كلفهم به على ألسنة رسله قال الله تعالى: ﴿أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون﴾ [المؤمنون: ١١٥]. وقال لنبيه ﷺ ﴿إن الذى فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾ [القصص: ٨٥].

الثانى: الإيمان بالحساب والجزاء: يحاسب العبد على عمله، ويجازى عليه، وقد دل على ذلك الكتاب، والسنة، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿إن إلينا إيابهم ثم إن علينا حسابهم﴾ [الغاشية: ٢٥-٢٦]. وقال: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون﴾[الأنعام: ١٦٠]. وقال: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: «إن الله يدنى المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره، فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أى رب، حتى إذا قرره بذنوبه، ورأى أنه قد هلك قال: قد سترتها عليك فى الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم، ألا لعنة الله على الظالمين». متفق عليه.

وصح عن النبى ﷺ «أن من هم بحسنة فعملها، كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وأن من هم بسيئة فعملها، كتبها الله سيئة واحدة».

وقد أجمع المسلمون على إثبات الحساب والجزاء على الأعمال، وهو مقتضى الحكمة فإن الله تعالى أنزل الكتب، وأرسل الرسل، وفرض على العباد قبول ما جاءوا به، والعمل بما يجب العمل به منه، وأوجب قتال المعارضين له وأحل دماءهم، وذرياتهم، ونسائهم، وأموالهم. فلو

لم يكن حساب، ولا جزاء لكان هذا من العبث الذى ينزه الرب الحكيم عنه، وقد أشار الله تعالى إلى ذلك بقوله: ﴿فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين فلنقصن عليهم بعلم وما كنا غائبين﴾ [الأعراف : ٦، ٧].

الثالث: الإيمان بالجنة والنار: وأنهما المآل الأبدى للخلق. فالجنة دار النعيم التى أعدها الله تعالى للمؤمنين المتقين، الذين آمنوا بما أوجب الله عليهم الإيمان به، وقاموا بطاعة الله ورسوله، مخلصين لله متبعين لرسوله. فيها من أنواع النعيم «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». قال الله تعالى: ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشى ربه﴾[البينة : ٧، ٨]. وقال تعالى: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾ [السجدة : ١٧].

وأما النار فهى دار العذاب التى أعدها الله تعالى للكافرين الظالمين، الذين كفروا به وعصوا رسوله، فيها من أنواع العذاب، والنكال مالا يخطر على البال قال الله تعالى: ﴿واتقوا النار التى أعدت للكافرين﴾ [آل عمران : ١٣١]. وقال: ﴿إنا أعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم سرادقها وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى الوجوه بئس الشراب وساءت مرتفقا﴾ [الكهف : ٢٩]. وقال تعالى: ﴿إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً خالدين فيها أبداً لايجدون وليا ولانصيرا يوم تقلب وجوههم فى النار يقولون ياليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا﴾ [الأحزاب : ٦٤-٦٦].

ويلتحق بالإيمان باليوم الآخر: **الإيمان بكل ما يكون بعد الموت** مثل:

(أ) **فتنة القبر:** وهى سؤال الميت بعد دفنه عن ربه، ودينه، ونبيه، فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت، فيقول: ربى الله، ودينى الإسلام، ونبيي محمد ﷺ. ويضل الله الظالمين فيقول الكافر هاه، هاه، لا أدرى، ويقول المنافق أو المرتاب لا أدرى سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته.

(ب) **عذاب القبر ونعيمة:** فيكون للظالمين من المنافقين والكافرين، قال الله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون فى غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون﴾ [الأنعام:٩٣].

وقال تعالى فى آل فرعون: ﴿النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة، أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾ [غافر: ٤٦].

وفى صحيح مسلم من حديث زيد بن ثابت عن النبى ﷺ قال: «فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع منه، ثم أقبل بوجهه فقال: تعوذوا بالله من عذاب النار. قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار. فقال: تعوذوا بالله من عذاب القبر. قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر. قال: تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن. قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن. قال: تعوذوا بالله من فتنة الدجال. قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال».

وأما نعيم القبر فللمؤمنين الصادقين قال الله تعالى: ﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون﴾ [فصلت: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿فلولا إذا بلغت الحلقوم وأنتم حينئذ تنظرون ونحن أقرب إليه منكم ولكن لا تبصرون فلولا إن كنتم غير مدينين ترجعونها إن كنتم صادقين فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم﴾ إلى آخر السورة [الواقعة: ٨٣ ـ ٨٩].

وعن البراء بن عازب رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال فى المؤمن إذا أجاب الملكين فى قبره: «ينادى مناد من السماء أن صدق عبدى، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له بابا إلى الجنة، قال فيأتيه من روحها وطيبها، ويفسح له فى قبره مد بصره» رواه أحمد وأبو داود فى حديث طويل.

وللإيمان باليوم الآخر ثمرات جليلة منها:

الأولى: الرغبة فى فعل الطاعة والحرص عليها رجاء لثواب ذلك اليوم.

الثانية: الرهبة فى فعل المعصية والرضى بها خوفا من عقاب ذلك اليوم.

الثالثة: تسلية المؤمن عما يفوته من الدنيا بما يرجوه من نعيم الآخرة وثوابها.

وقد أنكر الكافرون البعث بعد الموت زاعمين أن ذلك غير ممكن.

وهذا الزعم باطل دل على بطلانه الشرع، والحس، والعقل.

أما من **الشرع**: فقد قال الله تعالى: ﴿زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربى لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير﴾ [التغابن: ٧] وقد اتفقت جميع الكتب السماوية عليه.

وأما **الحس**: فقد أرى الله عباده إحياء الموتى فى هذه الدنيا، وفى سورة البقرة، خمسة أمثلة على ذلك وهى:

المثال الأول: قوم موسى حين قالوا له: «لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة» فأماتهم الله تعالى، ثم أحياهم وفى ذلك يقول الله تعالى مخاطبا بنى إسرائيل: ﴿وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون﴾ [البقرة: ٥٥، ٥٦]

المثال الثانى: فى قصة القتيل الذى اختصم فيه بنو إسرائيل، فأمرهم الله تعالى أن يذبحوا بقرة فيضربوه ببعضها ليخبرهم بمن قتله، وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿وإذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها والله مخرج ما كنتم تكتمون فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون﴾ [البقرة: ٧٢ ـ ٧٣].

المثال الثالث: فى قصة القوم الذين خرجوا من ديارهم فرارا من الموت وهم ألوف فأماتهم الله تعالى، ثم أحياهم وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون﴾ [البقرة: ٢٤٣].

المثال الرابع: فى قصة الذى مر على قرية ميتة فاستبعد أن يحييها الله تعالى، فأماته الله تعالى مائة سنة، ثم أحياه وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿أو كالذى مر على قرية وهى خاوية على عروشها قال أنى يحيى هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت قال لبثت يوما أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شىء قدير﴾ [البقرة: ٢٥٩].

المثال الخامس: فى قصة إبراهيم الخليل حين سأل الله تعالى أن يريه كيف يحيى الموتى؟ فأمره الله تعالى أن يذبح أربعة من الطير، ويفرقهن أجزاء على الجبال التى حوله، ثم يناديهن، فتلتئم الاجزاء بعضها إلى بعض، ويأتين إلى ابراهيم سعيا، وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وإذ قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيى الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى قال فخذ أربعة من الطير فصرهن إليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا واعلم أن الله عزيز حكيم﴾ [البقرة: ٢٦٠].

فهذه أمثلة حسية واقعة تدل على إمكان إحياء الموتى. وقد سبق الإشارة إلى ما جعله الله تعالى من آيات عيسى ابن مريم فى إحياء الموتى، وإخراجهم من قبورهم بإذن الله تعالى.

وأما **دلالة العقل** فمن وجهين:

أحدهما أن الله تعالى فاطر السموات والأرض وما فيهما خالقهما ابتداء، والقادر على ابتداء الخلق لا يعجز عن إعادته، قال الله تعالى: ﴿وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه﴾ [الروم: ٢٧] وقال تعالى: ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين﴾ [الأنبياء: ١٠٤] وقال آمرا بالرد على من أنكر إحياء العظام وهى رميم: ﴿قل يحييها الذى أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم﴾ [يس: ٧٩].

الثانى: أن الأرض تكون ميتة هامدة ليس فيها شجرة خضراء، فينزل عليها المطر فتهتز خضراء حية فيها من كل زوج بهيج، والقادر على إحيائها بعد موتها، قادر على إحياء الأموات. قال الله تعالى: ﴿ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت إن الذى أحياها لمحيى الموتى إنه على كل شىء قدير﴾ [فصلت: ٣٩] وقال تعالي: ﴿ونزلنا من السماء ماء مُباركاً فأنبتنا به جنات وحب الحصيد والنخل باسقات لها طلع نضيد رزقا للعباد وأحيينا به بلدة ميتا كذلك الخروج﴾ [ق: ٩ ـ١١].

وقد ضل قوم من أهل الزيغ فأنكروا عذاب القبر، ونعيمه، زاعمين أن ذلك غير ممكن لمخالفة الواقع، قالوا فإنه لو كشف عن الميت فى قبره لوجد كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق.

وهذا الزعم باطل بالشرع، والحس، والعقل:

أما الشرع: فقد سبقت النصوص الدالة على ثبوت عذاب القبر، ونعيمه فى فقرة (ب) مما يلتحق بالإيمان باليوم الآخر.

وفى صحيح البخارى من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال: «خرج النبى ﷺ من بعض حيطان المدينة، فسمع صوت إنسانين يعذبان فى قبورهما» وذكر الحديث، وفيه« أن أحدهما كان لا يستتر من البول» وفى رواية من (بوله) «وأن الآخر كان يمشى بالنميمة».

وأما الحس: فإن النائم يرى فى منامه أنه كان فى مكان فسيح بهيج يتنعم فيه، أو أنه كان فى مكان ضيق موحش يتألم منه، وربما يستيقظ أحيانا مما رأى، ومع ذلك فهو على فراشه فى حجرته على ما هو عليه. والنوم أخو الموت ولهذا سماه الله تعالى (وفاة) قال الله تعالى: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى﴾ [الزمر: ٤٢].

وأما العقل: فإن النائم فى منامه يرى الرؤيا الحق المطابقة للواقع، وربما رأى النبى ﷺ على صفته، ومن رآه على صفته فقد رآه حقا، ومع ذلك فالنائم فى حجرته على فراشه بعيدا عما رأى، فإذا كان هذا ممكنا فى أحوال الدنيا، أفلا يكون ممكنا فى أحوال الآخرة؟!

وأما اعتمادهم فيما زعموه على أنه لو كشف عن الميت فى قبره لوجد كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق، فجوابه من وجوه منها:

الأول: أنه لا تجوز معارضة ما جاء به الشرع بمثل هذه الشبهات الدَّاحضة التى لو تأمل المعارض بها ما جاء به الشرع حق التأمل لعلم بطلان هذه الشبهات وقد قيل:

وكم من عائب قولا صحيحا ... وآفته من الفهم السقيم

الثانى: أن أحوال البرزخ من أمور الغيب التى لا يدركها الحس، ولو كانت تدرك بالحس لفاتت فائدة الإيمان بالغيب، ولتساوى المؤمنون بالغيب، والجاحدون فى التصديق بها.

الثالث: أن العذاب والنعيم وسعة القبر وضيقه إنما يدركها الميت دون غيره، وهذا كما يرى النائم فى منامه أنه فى مكان ضيق موحش، أو فى مكان واسع بهيج، وهو بالنسبة لغيره لم يتغير منامه هو فى حجرته وبين فراشه وغطائه. ولقد كان النبى ﷺ يوحى إليه وهو بين أصحابه فيسمع الوحى، ولا يسمعه الصحابة، وربما يتمثل له الملك رجلا فيكلمه، والصحابة لا يرون الملك، ولا يسمعونه.

الرابع: أن إدراك الخلق محدود بما مكنهم الله تعالى من إدراكه، ولا يمكن أن يدركوا كل موجود، فالسموات السبع، والأرض، ومن فيهن، وكل شىء يسبح بحمد الله تسبيحا حقيقيا يسمعه الله تعالى من شاء من خلقه أحيانا. ومع ذلك هو محجوب عنا، وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿تسبح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شىء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ [الإسراء: ٤٤] وهكذا الشياطين، والجن، يسعون فى الأرض ذهابا وإيابا، وقد حضرت الجن إلى رسول الله ﷺ واستمعوا لقراءته وأنصتوا وولوا إلى قومهم منذرين. ومع هذا فهم محجوبون عنا وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿يا بنى آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوآتهما إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون﴾ [الأعراف: ٢٧] وإذا كان الخلق لا يدركون كل

موجود، فإنه لا يجوز أن ينكروا ما ثبت من أمور الغيب، ولم يدركوه.

* * *

الإيمان بالقدر

القدر بفتح الدال: تقدير الله تعالى للكائنات، حسبما سبق به علمه، واقتضته حكمته.

والإيمان بالقدر يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن الله تعالى علم بكل شيء جملة وتفصيلا، أزلا وأبدا، سواء كان ذلك مما يتعلق بأفعاله أو بأفعال عباده.

الثاني: الإيمان بأن الله كتب ذلك في اللوح المحفوظ، وفي هذين الأمرين يقول الله تعالى: ﴿ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماء والأرض، إن ذلك في كتاب إن ذلك على الله يسير﴾ [الحج: ٧٠].

وفي صحيح مسلم ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة».

الثالث: الإيمان بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله تعالى، سواء كانت مما يتعلق بفعله أم مما يتعلق بفعل المخلوقين، قال الله تعالى فيما يتعلق بفعله: ﴿وربك يخلق ما يشاء ويختار﴾ [القصص: ٦٨] وقال: ﴿ويفعل الله ما يشاء﴾ [إبراهيم: ٢٧] وقال: ﴿هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء﴾ [آل عمران: ٦] وقال تعالى فيما يتعلق بفعل المخلوقين: ﴿ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم﴾ النساء: ٩٠]. وقال:

﴿لو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون﴾ [الأنعام: ١٣٧]

الرابع: الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله تعالى بذواتها، وصفاتها، وحركاتها، قال الله تعالى: ﴿الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل﴾ [الزمر:٦٢] وقال: ﴿وخلق كل شيء فقدره تقديرا﴾ [الفرقان:٢] وقال عن نبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه قال لقومه: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ [الصافات:٩٦]

والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا ينافي أن يكون للعبد مشيئة في أفعاله الاختيارية وقدرة عليها، لأن الشرع والواقع دالان على إثبات ذلك له.

أما الشرع: فقد قال الله تعالى في المشيئة ﴿فمن شاء اتخذ إلى ربه مآبا﴾ [النبأ: ٣٩] وقال: ﴿فاتوا حرثكم أنى شئتم﴾ [البقرة:٢٢٣] وقال في القدرة: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا﴾ [التغابن: ١٦] وقال: ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلم أن له مشيئة وقدرة بهما يفعل وبهما يترك، ويفرق بين ما يقع بإرادته، كالمشي، وما يقع بغير إرادته كالارتعاش، لكن مشيئة العبد وقدرته واقعتان بمشيئة الله تعالى، وقدرته لقول الله تعالى: ﴿لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين﴾ [التكوير:٢٨، ٢٩] ولأن الكون كله ملك لله تعالى فلا يكون في ملكه شيء بدون علمه ومشيئته.

والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا يمنح العبد حجة على ما ترك من

الواجبات أو فعل من المعاصي، وعلى هذا فاحتجاجه به باطل من وجوه: الأول: قوله تعالى: ﴿سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون﴾ [الأنعام:١٤٨] ولو كان لهم حجة بالقدر ما أذاقهم الله بأسه.

الثاني: قوله تعالى: ﴿رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما﴾ [النساء: ١٦٥] ولو كان القدر حجة للمخالفين لم تنتف بإرسال الرسل، لأن المخالفة بعد إرسالهم واقعة بقدر الله تعالى.

الثالث: ما رواه البخارى ومسلم واللفظ للبخارى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار أو من الجنة. فقال رجل من القوم: ألا نتكل يا رسول الله؟ قال: لا اعملوا فكل ميسر»، ثم قرأ ﴿فأما من أعطى واتقى﴾الآية [الليل:٥]. وفى لفظ لمسلم: «فكل ميسر لما خلق له» فأمر النبى ﷺ بالعمل ونهى عن الاتكال على القدر.

الرابع: أن الله تعالى أمر العبد ونهاه، ولم يكلفه إلا ما يستطيع، قال الله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ [التغابن: ١٦] وقال: ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾ [البقرة:٢٨٦] ولو كان العبد مجبرا على الفعل لكان مكلفا بما لا يستطيع الخلاص منه، وهذا باطل ولذلك إذ وقعت منه المعصية بجهل، أو نسيان، أو إكراه، فلا إثم عليه لأنه معذور.

الخامس: أن قدر الله تعالى سر مكتوم لا يعلم به إلا بعد وقوع المقدور وإرادة العبد لما يفعله سابقة على فعله فتكون إرادته الفعل غير مبنية على علم منه بقدر الله، وحينئذ تنتفي حجته بالقدر إذ لا حجة للمرء فيما لا يعلمه.

السادس: أننا نرى الإنسان يحرص على ما يلائمه من أمور دنياه حتى يدركه ولا يعدل عنه إلى ما لا يلائمه ثم يحتج على عدوله بالقدر، فلماذا يعدل عما ينفعه في أمور دينه إلى ما يضره ثم يحتج بالقدر؟ أفليس شأن الأمرين واحدا؟!

وإليك مثالا يوضح ذلك: لو كان بين يدي الإنسان طريقان أحدهما ينتهي به إلى بلد كلها فوضى، وقتل، ونهب، وانتهاك للأعراض وخوف، وجوع، والثاني ينتهي به إلى بلد كلها نظام، وأمن مستتب، وعيش رغيد، واحترام للنفوس والأعراض والأموال، فأي الطريقين يسلك؟

إنه سيسلك الطريق الثاني الذي ينتهي به إلى بلد النظام والأمن، ولا يمكن لأي عاقل أبدا أن يسلك طريق بلد الفوضي، والخوف، ويحتج بالقدر، فلماذا يسلك في أمر الآخرة طريق النار دون الجنة ويحتج بالقدر؟

مثال آخر: نرى المريض يؤمر بالدواء فيشربه ونفسه لا تشتهيه، وينهى عن الطعام الذي يضره فيتركه ونفسه تشتهيه، كل ذلك طلبا للشفاء والسلامة، ولا يمكن أن يمتنع عن شرب الدواء أو يأكل الطعام الذي

يضره ويحتج بالقدر فلماذا يترك الإنسان ما أمر الله ورسوله أو يفعل ما نهى الله ورسوله ثم يحتج بالقدر؟

السابع: أن المحتج بالقدر على ما تركه من الواجبات أو فعله من المعاصى، لو اعتدى عليه شخص فأخذ ماله أو انتهك حرمته ثم احتج بالقدر، وقال: لا تلمنى فإن اعتدائى كان بقدر الله، لم يقبل حجته.

فكيف لا يقبل الاحتجاج بالقدر فى اعتداء غيره عليه، ويحتج به لنفسه فى اعتدائه على حق الله تعالى؟!

ويذكر أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه رفع إليه سارق استحق القطع، فأمر بقطع يده فقال: مهلا يا أمير المؤمنين، فإنما سرقت بقدر الله فقال عمر: ونحن إنما نقطع بقدر الله.

وللإيمان بالقدر ثمرات جليلة منها:

الأولى: الاعتماد على الله تعالى، عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمد على السبب نفسه لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

الثانية: أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده، لأن حصوله نعمة من الله تعالى، بما قدره من أسباب الخير، والنجاح، واعجابه بنفسه ينسيه شكر هذه النعمة.

الثالثة: الطمأنينة، والراحة النفسية بما يجرى عليه من أقدار الله تعالى فلا يقلق بفوات محبوب، أو حصول مكروه، لأن ذلك بقدر الله الذى له ملك السموات والأرض وهو كائن لا محالة وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿ماأصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب

من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير، لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم والله لا يحب كل مختال فخور﴾ [آل عمران:١٥٢] ويقول النبى ﷺ: «عجبا لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له». رواه مسلم.

وقد ضل فى القدر طائفتان:

* إحداهما: الجبرية الذين قالوا إن العبد مجبر على عمله وليس له فيه إرادة ولا قدرة.

* الثانية: القدرية الذين قالوا إن العبد مستقل بعمله فى الإرادة والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه أثر.

والرد على الطائفة الأولى الجبرية بالشرع والواقع:

أما الشرع: فإن الله تعالى أثبت للعبد إرادة، ومشيئة، وأضاف العمل إليه قال الله تعالى: ﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾ وقال: ﴿وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا أعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم سرادقها﴾ الآية [الكهف:٢٩]. وقال: ﴿من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد﴾ [فصلت:٤٦].

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلم الفرق بين أفعاله الإختيارية التى يفعلها بإرادته كالأكل، والشرب، والبيع، والشراء، وبين ما يقع عليه بغير إرادته كالإرتعاش من الحمى، والسقوط من السطح، فهو فى الأول فاعل مختار بإرادته من غير جبر، وفى الثانى غير مختار ولا مريد لما وقع عليه.

والرد على الطائفة الثانية (القدرية) بالشرع والعقل:

أما الشرع: فإن الله تعالى خالق كل شىء، وكل شىء كائن بمشيئته، وقد بين الله تعالى فى كتابه أن أفعال العباد تقع بمشيئته فقال تعالى: ﴿ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد﴾ [البقرة: ٢٥٣] وقال تعالى: ﴿ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول منى لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ [السجدة: ١٣] .

وأما العقل فإن الكون كله مملوك لله تعالى، والإنسان من هذا الكون فهو مملوك لله تعالى، ولا يمكن للمملوك أن يتصرف فى ملك المالك إلا بإذنه ومشيئته.

* * *

أهداف العقيدة الإسلامية

الهدف لغة يطلق على معان منها: الغرض ينصب ليرمى إليه وكل شىء مقصود.

وأهداف العقيدة الإسلامية: مقاصدها، وغاياتها النبيلة المترتبة على التمسك بها وهى كثيرة متنوعة فمنها:

أولا: إخلاص النية والعبادة لله تعالى وحده، لأنه الخالق لا شريك له فوجب أن يكون القصد والعبادة له وحده.

ثانيا: تحرير العقل والفكر من التخبط الفوضوى الناشىء عن خلو

القلب من هذه العقيـدة، لأن من خلا قلبه منها فهـو إما فارغ القلب من كل عقيدة وعابد لـلمادة الحسية فقط، وإما متخـبط في ضلالات العقائد والخرافات.

ثالثا: الراحـة النفسـية والفكرية فـلا قلق في النفس ولا اضطراب في الفكر، لأن هذه العـقيدة تـصل المؤمن بخالقـه، فيرضى به ربـا مدبرا، وحاكما مشرعا، فيطمئن قلبه بقدره، وينشرح صدره للإسلام، فلا يبغي عنه بديلا.

رابعا: سـلامة القصد والعـمل من الانحراف في عبـادة الله تعالى أو معاملة المخلوقين، لأن من أسسها الإيمان بالرسل المتضمن لاتباع طريقتهم ذات السلامة في القصد والعمل.

خامـسا: الحـزم والجد في الأمـور، بحيث لا يفـوت فرصة للـعمل الصالح إلا استـغلها فيه رجاء للثواب، ولا يرى مـوقع إثم إلا ابتعد عنه خوفا من العقاب، لأن من أسســها الإيمان بالبعث والجزاء على الأعمال ﴿ولكل درجات مما عملوا وما ربك بغافل عن ما يعملون﴾ [الأنعام: ١٣٢] وقد حث النبي ﷺ على هذه الغاية في قوله: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضـعيف، وفي كل خـير، احـرص على ما ينفـعك واستعن بالله، ولا تعجز، وإن أصـابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا ولكن قل: قدر الله وما شاء فـعل، فإن (لو) تفتح عمل الشيطان» رواه مسلم.

سادسـا: تكوين أمة قـوية تبذل كل غال ورخـيص في تثبـيت دينها،

وتوطيد دعائمه، غير مبالية بما يصيبها فى سبيل ذلك، وفى هذا يقول الله تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ [الحجرات: ١٥]

سابعا: الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة بإصلاح الأفراد والجماعات، ونيل الثواب والمكرمات، وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾ [النحل: ٩٧].

هذه بعض أهداف العقيدة الإسلامية نرجو الله تعالى أن يحققها لنا ولجميع المسلمين. إنه جواد كريم، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁ ❁ ❁

فتاوى تتعلق بالإيمان وأركانه

هل الإيمان هو التوحيد

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل الإيمان هو التوحيد؟

فأجاب : التوحيد: «إفراد الله عز وجل بما يختص به ويجب له»

والإيمان: هو «التصديق المتضمن للقبول والإذعان».

وبينهما عموم وخصوص فكل موحد مؤمن، وكل مؤمن موحد بالمعنى العام.

ولكن أحيانا يكون التوحيد أخص من الإيمان، والإيمان أخص من التوحيد.. والله أعلم.

تعريف الإيمان عند أهل السنة والجماعة وأنه يزيد وينقص

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

عن تعريف الإيمان عند أهل السنة والجماعة وهل يزيد وينقص؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٢٦).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٤٩ : ٥٢).

فأجاب: الإيمان عند أهل السنة والجماعة هو «الإقرار بالقلب، والنطق باللسان، والعمل بالجوارح». فهو يتضمن الأمور الثلاثة:

١ ـ إقرار بالقلب.

٢ ـ نطق باللسان.

٣ ـ عمل بالجوارح.

وإذا كان كذلك فإنه سوف يزيد وينقص، وذلك لأن الإقرار بالقلب يتفاضل فليس الإقرار بالخبر كالإقرار بالمعاينة، وليس الإقرار بخبر الرجل كالإقرار بخبر الرجلين وهكذا، ولهذا قال إبراهيم، عليه الصلاة والسلام: ﴿رب أرنى كيف تحيى الموتى قال أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى﴾ [البقرة: ٢٦٠] فالإيمان يزيد من حيث إقرار القلب وطمأنينته وسكونه، والإنسان يجد ذلك من نفسه فعندما يحضر مجلس ذكر فيه موعظة، وذكر للجنة والنار يزداد الإيمان حتى كأنه يشاهد ذلك رأى العين، وعندما توجد الغفلة ويقوم من هذا المجلس يخف هذا اليقين فى قلبه.

كذلك يزداد الإيمان من حيث القول فإن من ذكر الله عشر مرات ليس كمن ذكر الله مئة مرة، فالثانى أزيد بكثير.

وكذلك أيضاً من أتى بالعبادة على وجه كامل يكون إيمانه أزيد ممن أتى بها على وجه ناقص.

وكذلك العمل فإن الإنسان إذا عمل عملا بجوارحه أكثر من الآخر صار الأكثر أزيد إيمانا من الناقص، وقد جاء ذلك فى القرآن والسنة ـ

أعنى إثبات الزيادة والنقصان - قال تعالى: ﴿وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيمانا﴾ [المدثر:٣١] وقال تعالى: ﴿وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون وأما الذين فى قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون﴾ [التوبة:٢٥]. وفى الحديث الصحيح عن النبى، ﷺ، قال: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن». فالإيمان إذن يزيد وينقص.

ولكن ما سبب زيادة الإيمان؟

للزيادة أسباب:

السبب الأول: معرفة الله تعالى بأسمائه وصفاته، فإن الإنسان كلما ازداد معرفة بالله، وبأسمائه، وصفاته ازداد إيمانا بلا شك، ولهذا تجد أهل العلم الذين يعلمون من أسماء الله وصفاته مالا يعلمه غيرهم تجدهم أقوى إيمانا من الآخرين من هذا الوجه.

السبب الثاني: النظر فى آيات الله الكونية، والشرعية، فإن الإنسان كلما نظر فى الآيات الكونية التى هى المخلوقات ازداد إيمانا قال تعالى: ﴿وفى الأرض آيات للموقنين وفى أنفسكم أفلا تبصرون﴾ [الذاريات: ٢٠، ٢١] والآيات الدالة على هذا كثيرة أعنى الآيات الدالة على أن الإنسان بتدبره وتأمله فى هذا الكون يزداد إيمانه.

السبب الثالث: كثرة الطاعات فإن الإنسان كلما كثرت طاعاته ازداد

بذلك إيمانا سواء كانت هذه الطاعات قولية، أم فعلية، فالذكر يزيد الإيمان كمية وكيفية، والصلاة والصوم، والحج تزيد الإيمان أيضا كمية وكيفية.

أما أسباب النقصان فهى على العكس من ذلك:

فالسبب الأول: الجهل بأسماء الله وصفاته يوجب نقص الإيمان لأن الإنسان إذا نقصت معرفته بأسماء الله وصفاته نقص إيمانه.

السبب الثاني: الإعراض عن التفكر فى آيات الله الكونية والشرعية، فإن هذا يسبب نقص الإيمان، أو على الأقل ركوده وعدم نموه.

السبب الثالث: فعل المعصية فإن للمعصية آثارا عظيمة على القلب وعلى الإيمان ولذلك قال النبى ﷺ: «لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن» الحديث.

السبب الرابع: ترك الطاعة فإن ترك الطاعة سبب لنقص الإيمان، لكن إن كانت الطاعة واجبة وتركها بلا عذر، فهو نقص يلام عليه ويعاقب، وإن كانت الطاعة غير واجبة، أو واجبة لكن تركها بعذر فإنه نقص لا يلام عليه، ولهذا جعل النبى، ﷺ، النساء ناقصات عقل ودين وعلل نقصان دينها بأنها إذا حاضت لم تصل ولم تصم، مع أنها لا تلام على ترك الصلاة والصيام فى حال الحيض بل هى مأمورة بذلك لكن لما فاتها الفعل الذى يقوم به الرجل صارت ناقصة عنه من هذا الوجه.

الإسلام والإيمان والفرق بينهما

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/٤٧: ٤٩).

عن تعريف الإسلام والفرق بينه وبين الإيمان؟

فأجاب: الإسلام بالمعنى العام هو: «التعبد لله تعالى بما شرعه من العبادت التى جاءت بها رسله، منذ أن أرسل الله الرسل إلى أن تقوم الساعة» فيشمل ما جاء به نوح، عليه الصلاة والسلام، من الهدى والحق، وما جاء به موسى، وما جاء به عيسى، ويشمل ما جاء به إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، إمام الحنفاء، كما ذكر الله تبارك وتعالى ذلك فى آيات كثيرة تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلام لله عز وجل.

والإسلام بالمعنى الخاص بعد بعثة النبى ﷺ يختص بما بعث به محمد، ﷺ، لأن ما بعث به، ﷺ، نسخ جميع الأديان السابقة فصار من اتبعه مسلما، ومن خالفه ليس بمسلم؛ لأنه لم يستسلم لله بل استسلم لهواه، فاليهود مسلمون فى زمن موسى، عليه الصلاة والسلام، والنصارى مسلمون فى زمن عيسى، عليه الصلاة والسلام، وأما حين بعث محمد ﷺ فكفروا به فليسوا بمسلمين ولهذا لا يجوز لأحد أن يعتقد أن دين اليهود والنصارى الذين يدينون به اليوم دين صحيح مقبول عند الله مساو لدين الإسلام، بل من اعتقد ذلك فهو كافر خارج عن دين الإسلام؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ [آل: عمران: ١٩] ويقول: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه﴾ [آل عمران: ٨٥]. وهذا الإسلام الذى أشار الله إليه هو الإسلام الذى امتن الله به على محمد، ﷺ، وأمته قال الله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا﴾ [المائدة: ٣] وهذا نص

صريح فى أن من سوى هذه الأمة بعد أن بعث محمد، ﷺ، ليسوا على الإسلام، وعلى هذا فما يدينون الله به لا يقبل منهم ولا ينفعهم يوم القيامة، ولا يحل لنا أن نعتبره دينا قائما قويما، ولهذا يخطىء خطأ كبيرا من يصف اليهود والنصارى بقوله إخوة لنا، أو أن أديانهم اليوم قائمة لما أسلفناه آنفا.

وإذا قلنا إن الإسلام هو التعبد لله سبحانه وتعالى بما شرع شمل ذلك الاستسلام له ظاهرا وباطنا فيشمل الدين كله عقيدة، وعملا، وقولا، أما إذا قرن الإسلام بالإيمان فإن الإسلام يكون الأعمال الظاهرة من نطق اللسان وعمل الجوارح، والإيمان الأعمال الباطنة من العقيدة وأعمال القلوب، ويدل على هذا التفريق قوله تعالى: ﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم﴾ [الحجرات: ١٤] وقال تعالى فى قصة لوط: ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾ [الذاريات: ٣٦] فإنه فرق هنا بين المؤمنين والمسلمين لأن البيت الذى كان فى القرية بيت إسلامى فى ظاهره إذ أنه يشمل امرأة لوط التى خانته بالكفر وهى كافرة، أما من أخرج منها ونجا فإنهم المؤمنون حقا الذين دخل الإيمان فى قلوبهم ويدل لذلك أى للفرق بين الإسلام والإيمان عند اجتماعهما حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفيه أن جبريل سأل النبى ﷺ عن الإسلام والإيمان؟ فقال له النبى ﷺ «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». وقال فى الإيمان: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه،

ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره».

فالحاصل: أن الإسلام عند الإطلاق يشمل الدين كله ويدخل فيه الإيمان، وأنه إذا قرن مع الإيمان فسر الإسلام بالأعمال الظاهرة من أقوال اللسان وعمل الجوارح، وفسر الإيمان بالأعمال الباطنة من اعتقادات القلوب وأعمالها.

هل الجن من الملائكة

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الجن من الملائكة؟

فأجاب: الجن ليسوا من الملائكة، لأن الملائكة خلقوا من نور والجن خلقوا من نار قال الله تعالى: ﴿والجان خلقناه من قبل من نار السموم﴾ [الحجر:٢٧] وثبت عن النبي، ﷺ، أن الملائكة خلقوا من نور، ولأن الملائكة كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون﴾ [الأنبياء: ٢٦، ٢٧] والجن فيهم المؤمن والكافر والمطيع والعاصي قال الله تعالى: ﴿قال ادخلوا في أمم قد خلت من قبلكم من الجن والإنس في النار﴾ [الأعراف: ٣٨] وقال عن الجن: ﴿وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون فمن أسلم فأولئك تحروا راشدا وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا﴾ [الجن:١٤ ـ١٥] وقال عنهم أيضا: ﴿وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا﴾ [الجن:١١] ولأن الملائكة كما قال أهل العلم صمد لا يأكلون ولا يشربون، والجن يأكلون ويشربون فقد ثبت عن النبي

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٢٨٥، ٢٨٦).

ﷺ أنه قال للجن الذين وفدوا إليه: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون لحما» فتبين بهذه الأدلة أن الملائكة ليسوا من الجن فأما قوله تعالى: ﴿فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس﴾ [الحجر: ١١] فإنما استثناه لأنه كان معهم حينذاك وليس منهم ويبين ذلك قوله تعالى فى سورة الكهف ﴿فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه﴾ [الكهف: ٥٠] فعلل فسقه عن أمر ربه بكونه من الجن، ولو كان الملائكة من الجن لأمكن أن يفسقوا عن أمر ربهم كما فسق إبليس، وهذا الاستثناء يسمى استثناء منقطعا كما يقول النحويون «جاء القوم إلا حمارا» وهو كلام عربى فصيح، فاستثنى الحمار من القوم وإن لم يكن منهم.

الفرق بين الرسول والنبى

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):

هل هناك فرق بين الرسول والنبى؟

فأجاب: نعم، فأهل العلم يقولون: إن النبى هو من أوحى الله إليه بشرع ولم يأمره بتبليغه بل يعمل به فى نفسه دون إلزام بالتبليغ. والرسول: هو من أوحى الله إليه بشرع وأمره بتبليغه والعمل به. فكل رسول نبى، وليس كل نبى رسولا، والأنبياء أكثر من الرسل، وقد قص الله بعض الرسل فى القرآن ولم يقصص البعض الآخر.

قال تعالى: ﴿ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وما كان لرسول أن يأتى بآية إلا بإذن الله﴾ [غافر: ٧٨].

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٣١٢، ٣١٣).

وبناء على هذه الآية يتبين أن كل من ذكر فى القرآن من الأنبياء فهو رسول.

هل الرسل سواء فى الفضيلة

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الرسل عليهم الصلاة والسلام سواء فى الفضيلة؟

فأجاب: الرسل عليهم الصلاة والسلام، ليسوا سواء فى الفضيلة لقوله تعالى: ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات﴾ [البقرة: ٢٥٣] وقوله تعالى: ﴿ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض﴾ [الإسراء: ٥٥]

ويجب علينا أن نؤمن بجميع الرسل أنهم حق صادقون فيما جاءوا به مصدقون فيما أوحى إليهم لقوله تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم﴾ [البقرة: ١٣٦] إلى قوله: ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ [البقرة: ١٣٦] ولأن هذا طريق النبى، ﷺ، والمؤمنين قال الله تعالى: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله﴾ [البقرة: ٢٨٥]

فلا نفرق بين أحد من الرسل فى الإيمان به، وأنه صادق، مصدوق ورسالته حق ولكن نفرق فى أمرين:

الأول: الأفضلية فنفضل بعضهم على بعض كما فضل الله بعضهم

(*) المصدر السابق

الأول: الأفضلية فنفضل بعضهم على بعض كما فضل الله بعضهم على بعض ورفع بعضهم درجات، لكن لا نقول ذلك على سبيل المفاخر أو التنقص للمفضول كما فى صحيح البخارى أن يهوديا أقسم فقال: لا والذى اصطفى موسى على البشر، فلطم وجهه رجل من الأنصار حين سمعه وقال تقول هذا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، فذهب اليهودى إلى رسول الله ﷺ وقال إن لى ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهى؟ فقال النبى ﷺ للأنصارى: «لم لطمت وجهه؟» فذكره فغضب النبى ﷺ حتى رؤى فى وجهه ثم قال: «لا تفضلوا بين أنبياء الله» وكما فى صحيحه أيضا عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «لا ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى».

الثانى: الاتباع فلا نتبع إلا من أرسل إلينا وهو محمد، ﷺ، لأن شريعة النبى ﷺ نسخت جميع الشرائع لقوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾ [المائدة: ٤٨].

عذاب القبر على البدن أو الروح

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل عذاب القبر على البدن أو على الروح؟

فأجاب بقوله: الأصل أنه على الروح لأن الحكم بعد الموت للروح،

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٢٥، ٢٦).

والبدن جثة هامدة، ولهذا لا يحتاج البدن إلى إمداد لبقائه، فلا يأكل ولا يشرب، بل تأكله الهوام، فالأصل أنه على الروح، لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية إن الروح قد تتصل بالبدن فيعذب أو ينعم معها، وأن لأهل السنة قولا آخر بأن العذاب أو النعيم يكون للبدن دون الروح واعتمدوا فى ذلك على أن هذا قد رئى حسا فى القبر فقد فتحت بعض القبور ورئى أثر العذاب على الجسم، وفتحت بعض القبور ورئى أثر النعيم على الجسم.

وقد حدثنى بعض الناس أنهم فى هذا البلد هنا فى عنيزة كانوا يحفرون لسور البلد الخارجى، فمروا على قبر فانفتح اللحد فوجد فيه ميت قد أكلت كفنه الأرض وبقى جسمه يابسا لكن لم تأكل منه شيئا حتى أنهم قالوا إنهم رأوا لحيته وفيها الحنا وفاح عليهم رائحة كأطيب ما يكون من المسك، فتوقفوا وذهبوا إلى الشيخ وسألوه فقال دعوه على ما هو عليه واجنبوا عنه، احفروا من يمين أو من يسار.

فبناء على ذلك قال العلماء إن الروح قد تتصل فى البدن فيكون العذاب على هذا وهذا، وربما يستأنس لذلك بالحديث الذى قال فيه رسول الله ﷺ: «إن القبر ليضيق على الكافر حتى تختلف أضلاعه» فهذا يدل على أن العذاب يكون على الجسم لأن الأضلاع فى الجسم والله أعلم.

عذاب القبر يشمل المؤمن العاصى أم هو خاص بالكفار

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/٢٨، ٢٩).

هل عـذاب القـبـر يشـمل المـؤمن العـاصي أو هو خـاص بالكفار؟

فأجاب: عذاب القـبر المسـتمـر يكون للمنافق والكافر. وأمـا المؤمن العاصى فإنه قد يعذب فى قبـره لأنه ثبت فى الصحيحين من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ مر بقبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير؛ أما أحدهمـا فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة» وهذا معروف أنهما كانا مسلمين.

عذاب القبر دائم أو منقطع؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل عذاب القبر دائم أو منقطع؟

فأجاب: أما إن كـان الإنسان كـافرا والعـياذ بالله فـإنه لا طريق إلى وصول النعيم إليه أبدا ويكون عذابه مستمرا.

وأما إن كان عـاصيا وهو مؤمن، فـإنه إذا عذب فى قبره يعـذب بقدر ذنوبه وربما يكون عـذاب ذنوبه أقل مـن البرزخ الذى بـين موته وقـيـام الساعة وحينئذ يكون منقطعا.

عذاب القبر هل يخفف عن المؤمن العاصى

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٣٠).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٣٠، ٣٢).



هل يخفف عذاب القبر عن المؤمن العاصي؟

فأجاب قائلا: نعم قد يخفف لأن النبي، ﷺ، مر بقبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير بلى إنه كبير، أما أحدهما فكان لا يستبرىء» أو قال: «لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة» ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في كل قبر واحدة وقال: «لعله يخفف عنهما مالم ييبسا» وهذا دليل على أنه قد يخفف العذاب، ولكن ما مناسبة هاتين الجريدتين لتخفيف العذاب عن هذين المعذبين؟

١ ـ قيل: لأنهما أي الجريدتين تسبحان مالم ييبسا، والتسبيح يخفف من العذاب على الميت، وقد فرعوا على هذه العلة المستنبطة ـ التي قد تكون مستبعدة ـ أنه يسن للإنسان أن يذهب إلى القبور ويسبح عندها من أجل أن يخفف عنها.

٢ ـ وقال بعض العلماء: هذا التعليل ضعيف لأن الجريدتين تسبحان سواء كانتا رطبتين أم يابستين لقوله تعالى: ﴿تسبح له السموات والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾ [الإسراء: ٤٤] وقد سمع تسبيح الحصى بين يدي الرسول ﷺ مع أن الحصى يابس، إذن ما العلة؟

العلة: أن الرسول ﷺ ترجى من الله عز وجل أن يخفف عنهما من العذاب ما دامت هاتان الجريدتان رطبتين، يعني أن المدة ليست طويلة وذلك من أجل التحذير عن فعلهما، لأن فعلهما كبير كما جاء في الرواية «بلى إنه كبير» أحدهما لا يستبرىء من البول، وإذا لم يستبرىء من البول صلى بغير طهارة، والآخر يمشي بالنميمة يفسد بين عباد الله والعياذ بالله ويلقي بينهم العداوة، والبغضاء، فالأمر كبير، وهذا هو الأقرب أنها شفاعة مؤقتة تحذيراً للأمة لا بخلاً من الرسول ﷺ بالشفاعة الدائمة.

هل يوم الحساب يوم واحد؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يوم الحساب يوم واحد؟

فأجاب: يوم الحساب يوم واحد ولكنه يوم مقداره خمسون ألف سنة كما قال الله تعالى: ﴿سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع. من الله ذى المعارج. تعرج الملائكة والروح إليه فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة﴾ [المعارج: ١ ـ ٤] أى أن هذا العذاب يقع للكافرين فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن النبي، ﷺ، قال: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار وأحمى عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه، وجبينه، وظهره، كلما بردت أعيدت فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد» وهذا اليوم الطويل هو يوم عسير على الكافرين كما قال تعالى: ﴿وكان يوما على الكافرين عسيرا﴾ [الفرقان: ٢٦] وقال تعالى: ﴿فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير﴾ [المدثر: ٩، ١٠] ومفهوم هاتين الآيتين أنه على المؤمن يسير وهو كذلك، فهذا اليوم الطويل بما فيه من الأهوال والأشياء العظيمة ييسره الله تعالى على المؤمن، ويكون عسيرا على الكافر. وأسأل الله تعالى أن يجعلنى وإخوانى المسلمين ممن يسره الله عليهم يوم القيامة.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٤٠، ٤٢).

والتفكير والتعمق في مثل هذه الأمور الغيبية هو من التنطع الذي قال النبي ﷺ، فيه: «هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتنطعون».
ووظيفة الإنسان في هذه الأمور الغيبية التسليم وأخذ الأمور على ظاهر معناها دون أن يتعمق أو يحاول القياس بينها وبين الأمور في الدنيا، فإن أمور الآخرة ليست كأمور الدنيا، وإن كانت تشبهها في أصل المعنى وتشاركها في ذلك، لكن بينهما فرق عظيم، وأضرب لك مثلا بما ذكره الله سبحانه وتعالى في الجنة من النخل، والرمان، والفاكهة، ولحم الطير، والعسل، والماء، واللبن، والخمر وما أشبه ذلك مع قوله عز وجل: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون﴾ [السجدة: ١٧] وقوله في الحديث القدسي: «أعددت لعبادي الصالحين مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر» فهذه الأسماء التي لها مسميات بها في هذه الدنيا لا تعني أن المسمى كالمسمى وإن اشتركا في الاسم وفي أصل المعنى، فكل الأمور الغيبية التي تشارك ما يشاهد في الدنيا في أصل المعنى لا تكون مماثلة له في الحقيقة، فينبغي للإنسان أن ينتبه لهذه القاعدة وأن يأخذ أمور الغيب بالتسليم على ما يقتضيه ظاهرها من المعنى وألا يحاول شيئا وراء ذلك.

ولهذا لما سئل الإمام مالك رحمه الله عن قول الله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ أطرق رحمه الله برأسه حتى علاه الرحضاء ـ أي العرق ـ وصار يتصبب عرقا وذلك لعظم السؤال في نفسه ثم رفع رأسه وقال قولته الشهيرة التي كانت ميزانا لجميع ما وصف الله به نفسه قال رحمه الله: «الاستواء غير مجهول،

والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»

فالسؤال المتعمق فى مثل هذه الأمور بدعة لأن الصحابة رضى الله عنهم وهم أشد منا حرصا على العلم وعلى الخير لم يسألوا النبى، ﷺ مثل هذه الأسئلة وكفى بهم قدوة، وما قلته الآن بالنسبة لليوم الآخر يجرى بالنسبة لصفات الله عز وجل التى وصف بها نفسه من العلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام وغير ذلك فإن مسميات هذه الألفاظ بالنسبة إلى الله عز وجل لا يماثلها شىء مما يشاركها فى هذا الاسم بالنسبة للإنسان، فكل صفة فإنها تابعة لموصوفها فكما أن الله سبحانه وتعالى لا مثيل له فى ذاته فلا مثيل له فى صفاته.

وخلاصة الجواب: أن اليوم الآخر يوم واحد وأنه عسير على الكافرين ويسير على المؤمنين، وأن ما ورد فيه من أنواع الثواب والعقاب أمر لا يدرك كنهه فى هذه الحياة الدنيا وإن كان أصل المعنى فيه معلوما لنا فى هذه الحياة الدنيا.

هل الميزان واحد أو متعدد؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الميزان واحد أو متعدد؟

فأجاب: اختلف العلماء فى الميزان هل هو واحد أو متعدد على قولين، وذلك لأن النصوص جاءت بالنسبة للميزان مرة بالإفراد، ومرة بالجمع مثال الجمع قوله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط﴾ [الأنبياء: ٤٧] وكذلك فى قوله: ﴿فمن ثقلت موازينه﴾ [القارعة: ٦] ومثال الإفراد قوله ﷺ: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان فى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٤٣، ٤٤).

الميزان».

فقال بعض العلماء إن الميزان واحد، وأنه جمع باعتبار الموزون، أو باعتبار الأمم، فهذا الميزان توزن به أعمال أمة محمد، وأعمال أمة موسى، وأعمال أمة عيسى، وهكذا فجمع الميزان باعتبار تعدد الأمم.

والذين قالوا إنه متعدد بذاته قالوا: لأن هذا هو الأصل فى التعدد، ومن الجائز أن الله تعالى يجعل لكل أمة ميزانا، أو يجعل للفرائض ميزانا، وللنوافل ميزانا.

والذى يظهر والله أعلم أن الميزان واحد، لكنه متعدد باعتبار الموزون.

كيف توزن الأعمال؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

كيف توزن الأعمال وهى أوصاف للعاملين؟

فأجاب: القاعدة فى ذلك كما أسلفنا أن علينا أن نسلم ونقبل ولا حاجة لأن نقول كيف؟ ولم؟ ومع ذلك فإن العلماء رحمهم الله قالوا فى جواب هذا السؤال: إن الأعمال تقلب أعيانا فيكون لها جسم يوضع فى الكفة فيرجح أو يخف، وضربوا لذلك مثلا بما صح به الحديث عن النبى ﷺ: «أن الموت يجعل يوم القيامة على صورة كبش فينادى أهل الجنة، يا أهل الجنة فيطلعون ويشرئبون. وينادى يا أهل النار فيطلعون ويشرئبون ما الذى حدث؟ فيؤتى بالموت على صورة كبش فيقال: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم! هذا الموت فيذبح الموت بين الجنة والنار فيقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت» ونحن نعلم جميعا أن الموت صفة ولكن الله تعالى يجعله عينا قائما بنفسه وهكذا الأعمال تجعل أعيانا فتوزن والله أعلم.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٤٤).

الشفاعة وأقسامها

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):
عن الشفاعة؟ وأقسامها؟

فأجاب: الشفاعة: مأخوذ من الشفع، وهو ضد الوتر، وهو جعل الوتر شفعا مثل أن تجعل الواحد اثنين، والثلاثة أربعة، وهكذا هذا من حيث اللغة.

أما في الاصطلاح: فهي «التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة» يعني أن يكون الشافع بين المشفوع إليه، والمشفوع له واسطة لجلب منفعة إلى المشفوع له، أو يدفع عنه مضرة.

والشفاعة نوعان:

النوع الأول: شفاعة ثابتة صحيحة، وهي التي أثبتها الله تعالى في كتابه، أو أثبتها رسوله ﷺ ولا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص، لأن أبا هريرة رضي الله عنه قال: يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «من قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه».

وهذه الشفاعة لها شروط ثلاثة:

الشرط الأول: رضى الله عن الشافع.

الشرط الثاني: رضى الله عن المشفوع له.

الشرط الثالث: إذن الله تعالى للشافع أن يشفع.

وهذه الشروط مجملة في قوله تعالى: ﴿وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى﴾ [النجم:

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٤٤، ٤٥).



٢٦] ومفصله فى قوله: ﴿من ذا الذى يشفع عنده إلا بإذنه﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقوله: ﴿يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضى له قولا﴾ [طه:١٠٩] وقوله: ﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى﴾ [الأنبياء: ٢٨] فلابد من هذه الشروط الثلاثة حتى تتحقق الشفاعة.

ثم إن الشفاعة الثابتة ذكر العلماء رحمهم الله تعالى أنها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الشفاعة العامة، ومعنى العموم أن الله سبحانه وتعالى يأذن لمن شاء من عباده الصالحين أن يشفعوا لمن أذن الله لهم بالشفاعة فيهم، وهذه الشفاعة ثابتة للنبى ﷺ ولغيره من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وهى أن يشفع فى أهل النار من عصاة المؤمنين أن يخرجوا من النار.

القسم الثانى: الشفاعة الخاصة: التى تختص بالنبى ﷺ وأعظمها الشفاعة العظمى التى تكون يوم القيامة، حين يلحق الناس من الغم والكرب مالا يطيقون، فيطلبون من يشفع لهم إلى الله عز وجل أن يريحهم من هذا الموقف العظيم، فيذهبون إلى آدم، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى وكلهم لا يشفع حتى تنتهى إلى النبى ﷺ فيقوم ويشفع عند الله عز وجل أن يخلص عباده من هذا الموقف العظيم، فيجيب الله تعالى دعاءه، ويقبل شفاعته، وهذا من المقام المحمود الذى وعده الله تعالى به فى قوله: ﴿ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ [الإسراء: ١٩] ومن الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ شفاعته فى أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، فإن أهل الجنة إذا عبروا الصراط أوقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فتمحص قلوب

بعضهم من بعض حتى يهذبوا وينقوا ثم يؤذن لهم في دخول الجنة فتفتح أبواب الجنة بشفاعة النبي ﷺ.

النوع الثاني: الشفاعة الباطلة التي لا تنفع أصحابها، وهي ما يدعيه المشركون من شفاعة آلهتهم لهم عند الله عز وجل فإن هذه الشفاعة لا تنفعهم كما قال الله تعالى: ﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ [المدثر: ٤٨] وذلك لأن الله تعالى لا يرضى لهؤلاء المشركين شركهم، ولا يمكن أن يأذن بالشافعة لهم؛ لأنه لا شفاعة إلا لمن ارتضاه الله عز وجل والله لا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد، فتعلق المشركين بآلهتهم يعبدونها ويقولون: ﴿هؤلاء شفعاؤنا عند الله﴾ [يونس: ١٨] تعلق باطل غير نافع، بل هذا لا يزيدهم من الله تعالى إلا بعدا على أن المشركين يرجون شفاعة أصنامهم بوسيلة باطلة وهي عبادة هذه الأصنام، وهذا من سفههم أن يحاولوا التقرب إلى الله تعالى بما لا يزيدهم منه إلا بعدا.

هل الجنة والنار موجودتان الآن؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):
هل الجنة والنار موجودتان الآن؟

فأجاب: نعم الجنة والنار موجودتان الآن، ودليل ذلك من الكتاب والسنة.

أما الكتاب فقال الله تعالى في النار: ﴿واتقوا النار التي أعدت للكافرين﴾ [آل عمران: ١٣١] والإعداد بمعنى التهيئة، وفي الجنة قال الله تعالى:

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٥٤، ٥٥).

﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين﴾ [آل عمران: ١٣٢] والإعداد أيضا التهيئة.

وأما السنة فقد ثبت في الصحيحين وغيرهما في قصة كسوف الشمس، أن النبي ﷺ قام يصلى، فعرضت عليه الجنة والنار، وشاهد الجنة حتى هم أن يتناول منها عنقودا، ثم بدا له أن لا يفعل عليه الصلاة والسلام، وشاهد النار، ورأى فيها عمرو بن لحى الخزاعى يجر قصبه في النار والعياذ بالله يعنى أمعاءه قد اندلقت من بطنه فهو يجرها في النار؛ لأن الرجل أول من أدخل الشرك على العرب، فكان له كفل من العذاب الذى يصيب من بعده، ورأى امرأة تعذب في النار في هرة حبستها حتى ماتت فلا هى أطعمتها ولا هى أرسلتها تأكل من خشاش الأرض، فدل ذلك على أن الجنة والنار موجودتان الآن.

رؤية الله تعالى فى الآخرة ثابتة

○ **وسئل** سماحة **الشيخ عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

هل رؤية الله تعالى ثابتة وما الدليل وما القول الراجح في ذلك؟

فأجاب: رؤية الله تعالى في الآخرة ثابتة عند أهل السنة والجماعة من أنكرها كفر. يراه المؤمنون يوم القيامة ويرونه في الجنة كما يشاء بإجماع أهل السنة كما قال عز وجل:

﴿وجوه يومئذ ناضرة، إلى ربها ناظرة﴾[القيامة: ٢٢، ٢٣] وقال سبحانه

(*) من فتاوى ورسائل سماحة الشيخ ابن باز ـ مسائل فى العقيدة وما يلحق بها ص (١٦، ١٧).

﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ [يونس: ٢٦] فسر النبى ﷺ الزيادة بأنها النظر إلى وجه الله وثبت فى الحديث عن رسول الله ﷺ بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة وفى الجنة.

أما فى الدنيا فلا يرى الله فى الدنيا كما قال تعالى ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ [الأنعام: ١٠٣] وقال لموسى عليه السلام ﴿ لن ترانى﴾ [الأعراف: ١٤٣] وثبت عنه ﷺ أنه قال «واعلموا أنه لن يرى أحد ربه حتى يموت». لأن الرؤيا بالعين ورؤية الله أعلى نعيم أهل الجنة وهذه الدار ليست بدار نعيم، هى دار الأكدار دار الأحزان دار التكليف، فلا يرى الله فى الدنيا ولكن يرى فى الآخرة يراه المؤمنون.

أما الكفار فهم عنه محجوبون كما قال سبحانه ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾ [المطففين: ١٥].

إذا كان للرجال فى الجنة الحور العين فما للنساء؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ذكر للرجال الحور العين فى الجنة فما للنساء؟

فأجاب: يقول الله تبارك وتعالى فى نعيم أهل الجنة: ﴿ ولكم فيها ما تشتهى أنفسكم ولكم فيها ما تدعون نزلا من غفور رحيم﴾ [فصلت: ٣١، ٣٢] ويقول تعالى: ﴿وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وأنتم فيها خالدون﴾ [الزخرف: ٧١].

ومن المعلوم أن الزواج من أبلغ ما تشتهيه النفوس فهو حاصل فى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٥١، ٥٢).



الجنة لأهل الجنة ذكورا كانوا أم إناثا، فالمرأة يزوجها الله تبارك وتعالى في الجنة بزوجها الذي كان زوجا لها في الدنيا كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم إنك أنت العزيز الحكيم﴾ [غافر: ٨].

إذا كان لها زوجان في الدنيا من تتزوج في الآخرة؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا كانت المرأة لها زوجان في الدنيا فمع من تكون منهما؟ ولماذا ذكر الله الزوجات للرجال ولم يذكر الأزواج للنساء؟

فأجاب: إذا كانت المرأة لها زوجان في الدنيا فإنها تخير بينهما يوم القيامة في الجنة، وإذا لم تتزوج في الدنيا فإن الله تعالى يزوجها ما تقر به عينها في الجنة، فالنعيم في الجنة ليس مقصورا على الذكور وإنما هو للذكور والإناث ومن جملة النعيم الزواج.

وقول السائل «إن الله تعالى ذكر الحور العين وهن زوجات ولم يذكر للنساء أزواجا».

فنقول: إنما ذكر الزوجات للأزواج لأن الزوج هو الطالب وهو الراغب في المرأة فلذلك ذكرت الزوجات للرجال في الجنة وسكت عن الأزواج للنساء ولكن ليس مقتضى ذلك أنه ليس لهن أزواج بل لهن أزواج من بني آدم.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٥٣).

لم تتزوج فى الدنيا أو تزوجت ولم يدخل زوجها الجنة

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا كانت المرأة من أهل الجنة ولم تتزوج فى الدنيا أو تزوجت ولم يدخل زوجها الجنة فمن يكون لها؟

فأجاب: الجواب يؤخذ من عموم قوله تعالى: ﴿ولكم فيها ما تشتهى أنفسكم ولكم فيها ما تدعون نزلا من غفور رحيم﴾ [فصلت: ٣١، ٣٢] ومن قوله تعالى: ﴿وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وأنتم فيها خالدون﴾ [الزخرف: ٧١] فالمرأة إذا كانت من أهل الجنة ولم تتزوج أو كان زوجها ليس من أهل الجنة فإنها إذا دخلت الجنة فهناك من أهل الجنة من لم يتزوجوا من الرجال، وهم أعنى من لم يتزوجوا من الرجال لهم زوجات من الحور ولهم زوجات من أهل الدنيا إذا شاءوا واشتهت ذلك أنفسهم، وكذلك نقول بالنسبة للمرأة إذا لم تكن ذات زوج، أو كانت ذات زوج فى الدنيا ولكنه لم يدخل معها الجنة أنها إذا اشتهت أن تتزوج فلابد أن يكون لها ما تشتهيه لعموم هذه الآيات.

ولا يحضرنى الآن نص خاص فى هذه المسألة والعلم عند الله تعالى.

هل صحيح أن أكثر أهل النار النساء؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

هل ما يذكر من أن أكثر أهل النار النساء صحيح؟ ولماذا؟

فأجاب: هذا صحيح، فإن النبى ﷺ قال لهن وهو يخطب فيهن:

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٥٢).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٦١، ٦٢)



«يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار» وقد أورد على النبي ﷺ هذا الإشكال الذى أورده السائل قلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير» فبين النبي ﷺ أسباب كثرتهن فى النار، لأنهم يكثرن السب، واللعن، والشتم، ويكفرن العشير الذى هو الزوج فصرن بذلك أكثر أهل النار.

أشراط الساعة الكبرى هل تأتى بالترتيب؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل أشراط الساعة الكبرى تأتى بالترتيب؟ وهل الحيوانات تشعر بعلامات القيامة دون الإنس والجن؟

فأجاب: أشراط الساعة الكبرى بعضها مرتب ومعلوم، وبعضها غير مرتب ولا يعلم ترتيبه، فمما جاء مرتبا نزول عيسى ابن مريم وخروج يأجوج ومأجوج، والدجال، فإن الدجال يبعث ثم ينزل عيسى بن مريم فيقتله ثم يخرج يأجوج ومأجوج.

وقد رتب السفارينى رحمه الله فى عقيدته هذه الأشراط لكن بعض هذا الترتيب تطمئن إليه النفس وبعضها ليس كذلك.

والترتيب لا يهمنا، وإنما يهمنا أن للساعة علامات عظيمة إذا وقعت فإن الساعة تكون قد قربت، وقد جعل الله للساعة أشراطا؛ لأنها حدث هام يحتاج الناس إلى تنبيههم لقرب حدوثه.

ولا ندرى هل تشعر البهائم بذلك، ولكن البهائم تبعث يوم القيامة وتحشر ويقتص من بعضها لبعض فيقتص للشاة الجلحاء من القرناء.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/١١)

لماذا حذر الأنبياء أقوامهم الدجال مع أنه لا يخرج إلا فى آخر الزمان؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن الدجال؟ ولماذا حذر الأنبياء أقوامهم منه مع أنه لا يخرج إلا فى آخر الزمان؟

فأجاب: أعظم فتنة على وجه الأرض منذ خلق آدم إلى قيام الساعة هى فتنة الدجال كما قال ذلك النبى ﷺ ولهذا ما من نبى من نوح إلى محمد، صلوات الله عليهم وسلامه، إلا أنذر قومه به تنويها بشأنه، وتعظيما له، وتحذيرا منه، وإلا فإن الله يعلم أنه لن يخرج إلا فى آخر الزمان، ولكن أمر الرسل أن ينذروا قومهم إياه من أجل أن تتبين عظمته وفداحته، وقد صح ذلك عن النبى، عليه الصلاة والسلام، وقال: «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ يعنى أكفيكم إياه وإلا فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتى على كل مسلم» نعم الخليفة ربنا جل وعلا.

فهذا الدجال شأنه عظيم بل هو أعظم فتنة كما جاء فى الحديث منذ خلق آدم إلى أن تقوم الساعة، فكان حريا بأن يخص من بين فتن المحيا فى التعوذ من فتنته فى الصلاة «أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال».

وأما الدجال فهو مأخوذ من الدجل وهو التمويه، لأن هذا مموه بل أعظم مموه وأشد الناس دجلا.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٣، ١٤)

وقت خروج الدجال

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن وقت خروج المسيح الدجال؟

فأجاب: خروج المسيح الدجال من علامات الساعة ولكنه غير محدد، لأنه لا يعلم متى تكون الساعة إلا الله فكذلك أشراطها ما نعلم منها إلا ما ظهر، فوقت خروجه غير معلوم لنا لكننا نعلم أنه من أشراط الساعة.

مكان خروج الدجال

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن مكان خروج الدجال؟

فأجاب: يخرج من المشرق من جهة الفتن والشر كما قال النبي ﷺ: «الفتنة هاهنا» وأشار إلى المشرق، فالمشرق منبع الشر والفتن يخرج من المشرق من خراسان مارا بأصفهان داخلا الجزيرة من بين الشام والعراق ليس له هم إلا المدينة، لأن فيها البشير النذير، عليه الصلاة والسلام، فيحب أن يقضي على أهل المدينة، ولكنها محرمة عليه كما ثبت عن النبي ﷺ: «على كل باب منها ملائكة يحفظونها» هذا الرجل يخرج خلة بين الشام والعراق، ويتبعه من يهود أصفهان سبعون ألفا؛ لأنهم جنوده، فاليهود من أخبث عباد الله وهو أضل عباد الله فيتبعونه ويؤوونه وينصرونه، ويكونون مسالح له ـ أي جنودا مجندين ـ هم وغيرهم ممن

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٤).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٤، ١٥).

يتبعهم، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «يا عباد الله فاثبتوا يا عباد الله فاثبتوا» يثبتنا عليه الصلاة والسلام، لأن الأمر خطير وقال عليه الصلاة والسلام: «من سمع بالدجال فلينأ عنه فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات». يأتيه الإنسان ويقول لن يضلني ولن أتأثر به، ولكن لايزال يلقى عليه من الشبهات حتى يتبعه والعياذ بالله.

ما يدعو إليه الدجال

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن دعوة الدجال وما يدعو إليه؟

فأجاب: ذكر أنه أول ما يخرج يدعو إلى الإسلام ويقول إنه مسلم، وينافح عن الإسلام، ثم بعد ذلك يدعي النبوة وأنه نبي، ثم بعد ذلك يدعي أنه إله فهذه دعوته نهايتها بداية فرعون وهي ادعاء الربوبية.

فتنة الدجال

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن: فتنة الدجال؟

فأجاب: من حكمة الله عز وجل أنه سبحانه وتعالى يعطي الدجال آيات فيها فتن عظيمة فإنه يأتي إلى القوم يدعوهم فيتبعونه فيصبحون وقد نبتت أراضيهم، وشبعت مواشيهم فتعود إليهم أطول ما كانت ذرى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٥)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٥، ١٦).

وأسبغ ضروعا، وأمد خواصر يعنى أنهم يعيشون برغد لأنهم اتبعوه.

ويأتى القوم فيدعوهم فلا يتبعونه فيصبحون ممحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم، وهذه فتنة عظيمة لاسيما فى الأعراب، ويمر بالخربة فيقول أخرجى كنوزك فتخرج كنوزها تتبعه كيعاسيب النحل من ذهب وفضة وغيرها بدون آلات وبدون أى شيء، فتنة من الله عز وجل فهذه حاله ومعاملته مع أهل الدنيا لمن يريد التمتع بالدنيا أو ييأس فيها.

ومن فتنته: أن الله تعالى جعل معه جنة ونارا بحسب رؤيا العين لكن جنته نار، وناره جنة، فمن أطاعه أدخله هذه الجنة فيما يرى الناس، ولكنها نار محرقة والعياذ بالله، ومن عصاه أدخله النار فيما يراه الناس ولكنها جنة وماء عذب طيب.

إذن يحتاج الأمر إلى تثبيت من الله عز وجل إن لم يثبت الله المرء هلك وضل فيحتاج إلى أن يثبت الله المرء على دينه ثباتا قويا.

ومن فتنته: أنه يخرج إليه رجل من الناس ممتلىء شبابا فيقول له: أنت الدجال الذى ذكر لنا رسول الله ﷺ فيدعوه فيأبى أن يتبعه فيضربه ويشجه فى المرة الأولى ثم يقتله ويقطعه قطعتين ويمشى بينهما تحقيقا للمباينة بينهما، ثم يدعوه فيقوم يتهلل وجهه، ويقول أنت الدجال الذى ذكر لنا رسول الله ﷺ ثم يأتى ليقتله فلا يسلط عليه يعجز عن قتله ولن يسلط على أحد بعده، فهذا من أعظم الناس شهادة عند الله لأنه فى هذا المقام العظيم الرهيب الذى لا نتصوره نحن فى هذا المكان لا يتصور رهبته إلا من باشره ومع ذلك يصرح على الملأ إعذارا وإنذارا بأنك أنت الدجال الذى ذكر لنا رسول الله ﷺ هذه حاله وما يدعو إليه.

مقدار لبث الدجال فى الأرض

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن مقدار لبث الدجال فى الأرض؟

فأجاب: مقدار لبثه فى الأرض: أربعون يوما فقط، لكن يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامنا، هكذا حدث النبى ﷺ قال الصحابة رضى الله عنهم يا رسول الله هذا اليوم الذى كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم واحد؟ قال: «لا اقدروا له قدره» انظروا إلى هذا المثال لنأخذ منه عبرة كيف كان تصديق أصحاب رسول الله ﷺ لرسول الله ما ذهبوا يحرفون، أو يؤولون، أو يقولون إن اليوم لا يمكن أن يطول لأن الشمس تجرى فى فلكها ولا تتغير ولكنه يطول لكثرة المشاق فيه وعظمها فهو يطول لأنه متعب بكسر العين ما قالوا هكذا كما يقول بعض المتحذلقين، ولكن صدقوا بأن هذا اليوم سيكون اثنى عشر شهرا حقيقة بدون تحريف وبدون تأويل، وهكذا حقيقة المؤمن ينقاد لما أخبر الله به ورسوله من أمور الغيب وإن حار فيها عقله، لكن يجب أن تعلم أن خبر الله ورسوله لا يكون فى شىء محال عقلا لكن يكون فى شىء تحار فيه العقول لأنها لا تدركه، فالرسول ﷺ أخبر أن أول يوم من أيام الدجال كسنة، لو أن هذا الحديث مر على المتأخرين الذين يدعون أنهم هم العقلاء لقالوا إن طوله مجاز عما فيه من التعب والمشقة لأن أيام السرور قصيرة، وأيام الشرور طويلة، ولكن الصحابة رضى الله عنهم من صفائهم وقبولهم سلموا فى الحال وقالوا بلسان الحال إن الذى خلق الشمس وجعلها تجرى فى أربع وعشرين ساعة فى اليوم والليلة

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٦:١٩).

قادر على أن يجعلها تجرى فى اثنى عشر شهرا؛ لأن الخالق واحد عز وجل. فهو قادر، ولذلك سلموا. وقالوا: كيف نصلى؟ سألوا عن الأمر الشرعى الذين هم مكلفون به وهو الصلاة، وهذا والله حقيقة الانقياد والقبول قالوا يا رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: «لا اقدروا له قدره» وسبحان الله العظيم إذا تأملت تبين لك أن هذا الدين تام كامل لا يمكن أن تكون مسألة يحتاج الناس إليها إلى يوم القيامة إلا وجد لها أصل، كيف أنطق الله الصحابة أن يسألوا هذا السؤال؟ أنطقهم الله حتى يكون الدين كاملا لا يحتاج إلى تكميل، وقد احتاج الناس إلى هذا الآن فى المناطق القطبية يبقى الليل فيها ستة أشهر والنهار ستة أشهر فنحتاج إلى هذا الحديث، انظر كيف أفتى الرسول ﷺ هذه الفتوى قبل أن تقع هذه المشكلة لأن الله تعالى قال فى كتابه: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى﴾ [المائدة: ٣] والله لو نتأمل الكلمة ﴿أكملت لكم دينكم﴾ لعلمنا أنه لا يوجد شىء ناقص فى الدين أبداً، فهو كامل من كل وجه، لكن النقص فينا؛ إما قصور فى عقولنا، أو فى أفهامنا، أو فى إرادات ليست منضبطة يكون الإنسان يريد أن ينصر قوله فيعمى عن الحق نسأل الله العافية فلو أننا نظرنا فى علم، وفهم، وحسن نية لوجدنا أن الدين ولله الحمد لا يحتاج إلى مكمل، وأنه لا يمكن أن تقع مسألة صغيرة ولا كبيرة، إلا وجد حلها فى الكتاب والسنة، لكن لما كثر الهوى وغلب على الناس صار بعض الناس يعمى عليهم الحق ويخفى عليهم وتجدهم إذا نزلت فيهم الحادثة التى لم تكن معروفة من قبل بعينها وإن كان جنسها معروفا تجدهم يختلفون فيها أكثر من أصابعهم، إذا كانت تحتمل قولين وجدت فيها عشرة، كل هذا لأن

الهوى غلب على الناس الآن، وإلا فلو كان القصد سليما والفهم صافيا والعلم واسعا لتبين الحق.

على كل حال، أقول: إن الرسول ﷺ أخبر أن الدجال يبقى أربعين يوما وبعد الأربعين يوما ينزل المسيح عيسى ابن مريم الذى رفعه الله إليه وقد جاء فى الأحاديث الصحيحة «أنه ينزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق، واضعا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريحه إلا مات» وهذه من آيات الله فيلحق الدجال عند باب لد فى فلسطين فيقتله هناك، وحينئذ يقضى عليه نهائيا، ولا يقبل عيسى، عليه الصلاة والسلام، إلا الإسلام لا يقبل الجزية، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير فلا يعبد إلا الله، وعلى هذا فالجزية التى فرضها الإسلام جعل الإسلام لها أمدا تنتهى إليه عند نزول عيسى، ولا يقال إن هذا تشريع من عيسى عليه الصلاة والسلام، لأن الرسول ﷺ أخبر بذلك مقرا له، فوضع الجزية عند نزول عيسى، عليه الصلاة والسلام، من سنة الرسول، عليه الصلاة والسلام، لأن سنة الرسول ﷺ قوله، وفعله، وإقراره، وكونه يتحدث عن عيسى ابن مريم مقرا له فهذا من سنته، وإلا فإن عيسى لا يأتى بشرع جديد ولا أحد يأتى بشرع جديد، ليس إلا شرع محمد، عليه الصلاة والسلام، إلى يوم القيامة، هذا ما يتعلق بالدجال نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من فتنته.

هل الدجال من بنى آدم؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الدجال من بنى آدم؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١٩/٢)

فأجاب: الدجال من بنى آدم. وبعض العلماء يقول إنه شيطان. وبعضهم يقول إن أباه إنسى وأمه جنية، وهذه الأقوال ليست صحيحة، فالذى يظهر أن الدجال من بنى آدم، وأنه يحتاج إلى الأكل والشرب وغير ذلك، ولهذا يقتله عيسى قتلا عاديا كما يقتل البشر.

يأجوج ومأجوج

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

من هم يأجوج ومأجوج؟

فأجاب: يأجوج ومأجوج أمتان من بنى آدم موجودتان، قال الله تعالى فى قصة ذى القرنين: ﴿حتى إذا بلغ بين السدين وجد من دونهما قوما لا يكادون يفقهون قولا قالوا يا ذا القرنين إن يأجوج ومأجوج مفسدون فى الأرض فهل نجعل لك خرجا على أن تجعل بيننا وبينهم سدا قال ما مكنى فيه ربى خير فأعينونى بقوة أجعل بينكم وبينهم ردما آتونى زبر الحديد حتى إذا ساوى بين الصدفين قال انفخوا حتى إذا جعله نارا قال آتونى أفرغ عليه قطرا فما اسطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقبا قال هذا رحمة من ربى فإذا جاء وعد ربى جعله دكاء وكان وعد ربى حقا﴾ [الكهف: ٩٣ ـ ٩٥].

ويقول النبى ﷺ: «يقول الله يوم القيامة يا آدم قم فابعث بعث النار من ذريتك» إلى أن قال رسول الله ﷺ: «أبشروا فإن منكم واحدا ومن يأجوج ومأجوج ألفا» وخروجهم الذى هو من أشراط الساعة وجدت بوادره فى عهد النبى ﷺ ففى حديث أم حبيبة رضى الله عنها قالت خرج رسول الله ﷺ يوما فزعا محمرا وجهه يقول: «لا إله إلا الله ويل

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٢، ١٣).

للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق بأصبعه الإبهام والتى تليها».

الفرق بين القضاء والقدر

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما الفرق بين القضاء والقدر؟

فأجاب: اختلف العلماء فى الفرق بينهما فمنهم من قال: إن القدر «تقدير الله فى الأزل» والقضاء حكم الله بالشىء عند وقوعه» فإذا قدر الله تعالى أن يكون الشىء المعين فى وقته فهذا قدر، فإذا جاء الوقت الذى يكون فيه هذا الشىء فإنه يكون قضاء، وهذا كثير فى القرآن الكريم مثل قوله تعالى: ﴿قضى الأمر﴾ [يونس: ٤١] وقوله: ﴿والله يقضى بالحق﴾ [غافر: ٢٠] وما أشبه ذلك. فالقدر تقدير الله تعالى الشىء فى الأزل، والقضاء قضاؤه به عند وقوعه.

ومنهم من قال إنهما بمعنى واحد.

والراجح أنهما إن قرنا جميعا فبينهما فرق كما سبق، وإن أفرد أحدهما عن الآخر فهما بمعنى واحد والله أعلم.

كيف يكون القضاء والقدر معينا على زيادة الإيمان؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

كيف يكون القضاء والقدر معينا على زيادة إيمان المسلم؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٧٩).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١١٣).

فأجاب بقوله: يكون الإيمان بالقضاء والقدر عوناً للمسلم على أمور دينه ودنياه؛ لأنه يؤمن بأن قدرة الله عز وجل فوق كل قدرة، وأن الله عز وجل إذا أراد شيئا فلن يحول دونه شيء، فإذا آمن بهذا فعل الأسباب التي يتوصل بها إلى مقصوده، ونحن نعلم فيما سبق من التاريخ أن هناك انتصارات عظيمة انتصر فيها المسلمون مع قلة عددهم وعددهم، كل ذلك لإيمانهم بوعد الله عز وجل وبقضائه وقدره وأن الأمور كلها بيده سبحانه.

حكم التعلق بالأسباب

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما حكم التعلق بالأسباب؟

فأجاب: التعلق بالأسباب أقسام:

القسم الأول: ما ينافي التوحيد في أصله، وهو أن يتعلق الإنسان بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير ويعتمد عليه اعتمادا كاملا معرضا عن الله مثل تعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب. وهذا شرك أكبر مخرج عن الملة وحكم الفاعل ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ [المائدة: ٧٢].

القسم الثاني: أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع غفلته عن المسبب وهو الله تعالى فهذا نوع من الشرك ولكن لا يخرج من الملة؛ لأنه اعتمد على السبب ونسى المسبب وهو الله تعالى.

القسم الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقا مجردا لكونه سببا فقط، مع

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ١٠٤)



اعتماده الأصلى على الله فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء قطعه ولو شاء لأبقاه وأنه لا أثر للسبب فى مشيئة الله عز وجل فهذا لا ينافى التوحيد لا أصلا ولا كمالا.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة ينبغى للإنسان أن لايعلق نفسه بالسبب بل يعلقها بالله، فالموظف الذى يتعلق قلبه بمرتبه تعلقا كاملا مع الغفلة عن المسبب وهو الله فهذا نوع من الشرك، أما إذا اعتقد أن المرتب سبب والمسبب هو الله سبحانه وتعالى فهذا لا ينافى التوكل، والرسول ﷺ كان يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب وهو الله عز وجل.

هل الرزق والزواج مكتوبان فى اللوح المحفوظ؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الرزق والزواج مكتوبان فى اللوح المحفوظ؟

فأجاب: كل شئ منذ خلق الله القلم إلى يوم القيامة فإنه مكتوب فى اللوح المحفوظ لأن الله سبحانه وتعالى أول ما خلق القلم قال له: «اكتب قال ربى وماذا أكتب قال: اكتب ما هو كائن فجرى فى تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة». وثبت عن النبى ﷺ أن الجنين فى بطن أمه إذا مضى عليه أربعة أشهر، بعث الله إليه ملكاً ينفخ فيه الروح ويكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقى أم سعيد.

والرزق أيضاً مكتوب مقدر بأسبابه لا يزيد ولا ينقص، فمن الأسباب أن يعمل الإنسان لطلب الرزق كما قال الله تعالى: ﴿هو الذى جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه وإليه

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/٩٦، ٩٧).

النشور﴾[الملك: ١٥] ومن الأسباب أيضاً صلة الرحم من بر الوالدين، وصلة القرابات، فإن النبى ﷺ قال: «من أحب أن يبسط له فى رزقه وينسأ له فى أثره فليصل رحمه» ومن الأسباب تقوى الله عز وجل كما قال تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ [الطلاق: ٢، ٣]

ولا تقل إن الرزق مكتوب ومحدد ولن أفعل الأسباب التى توصل إليه فإن هذا من العجز. والكياسة والحزم أن تسعى لرزقك، ولما ينفعك فى دينك ودنياك قال النبى ﷺ: « الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمانى». وكما أن الرزق مكتوب مقدر بأسبابه فكذلك الزواج مكتوب مقدر، وقد كتب لكل من الزوجين أن يكون زوج الآخر بعينه، والله تعالى لا يخفى عليه شئ فى الأرض ولا فى السماء.

هل فى قدر الله شر؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل فى قدر الله تعالى شر؟

فأجاب: ليس فى القدر شر، وإنما الشر فى المقدور، فمن المعروف أن الناس تصيبهم المصائب وتنالهم الخيرات، فالخيرات خير، والمصائب شر، لكن الشر ليس فى فعل الله تعالى، يعنى ليس فعل الله وتقديره شراً، الشر فى مفعولات الله لا فى فعله، والله تعالى لم يقدر هذا الشر إلا لخير كما قال تعالى ﴿ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس﴾ [الروم: ٤١] هذا بيان سبب الفساد وأما الحكمة فقال: ﴿ليذيقهم بعض الذى عملوا لعلهم يرجعون﴾ [الروم: ٤١] إذن هذه مصائب مآلها

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١٠٨/٢).

الخيـر، فصار الشـر لا يضاف إلى الرب، ولكن يضاف إلى المفـعولات والمخلوقات، مع أن هذه المفعولات والمخلوقات شر من وجه، وخير من وجه آخر، فتكون شرا بالنظر إلى ما يحصل منها من الأذية، ولكنها خير بما يحصل فيهـا من العاقبة الحميدة ﴿ليـذيقهم بعض الذى عملوا لعلهم يرجعون﴾ [الروم:٤١]

❁ ❁ ❁

أنواع التوحيد وأنواع الشرك

أول واجب على الخلق

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):

عن أول واجب على الخلق؟

فأجاب: أول واجب على الخلق هو أول ما يدعى الخلق إليه وقد بينه النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضى الله عنه حين بعثه لليمن فقال له: «إنك تأتى قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله». فهذا أول واجب على العباد أن يوحدوا الله عز وجل، وأن يشهدوا لرسوله ﷺ بالرسالة. وبتوحيد الله عز وجل والشهادة لرسوله ﷺ يتحقق الإخلاص، والمتابعة اللذان هما شرط لقبول كل عبادة.

التوحيد وأنواعه

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(**):

عن تعريف التوحيد وأنواعه؟

فأجاب: التوحيد لغة: «مصدر وحد يوحد، أى جعل الشئ واحداً» وهذا لا يتحقق إلا بنفى وإثبات، نفى الحكم عما سوى الموحد، وإثباته له، فمثلاً نقول: إنه لا يتم للإنسان التوحيد حتى يشهد أن لا إله إلا الله

(*) مجموع فتاوى ووسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٨٤).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ١٧: ٢٥).

فينفى الألوهية عما سوى الله عز وجل ويثبتها لله وحده، وذلك أن النفى المحض تعطيل محض، والإثبات المحض لا يمنع مشاركة الغير فى الحكم، فلو قلت مثلا «فلان قائم» فهنا أثبت له القيام، لكنك لم توحده به، لأنه من الجائز أن يشاركه غيره فى هذا القيام، ولو قلت «لا قائم» فقد نفيت نفياً محضاً ولم تثبت القيام لأحد، فإذا قلت: «لا قائم إلا زيد» فحينئذ تكون وحدت زيداً بالقيام حيث نفيت القيام عمن سواه، وهذا هو تحقيق التوحيد فى الواقع، أى أن التوحيد لا يكون توحيداً حتى يتضمن نفياً وإثباتاً.

وأنواع التوحيد بالنسبة لله عز وجل تدخل كلها فى تعريف عام وهو «إفراد الله سبحانه وتعالى بما يختص به».

وهى حسن ما ذكره أهل العلم ثلاثة:

الأول: توحيد الربوبية.

الثانى: توحيد الألوهية.

الثالث: توحيد الأسماء والصفات.

وعلموا ذلك بالتتبع والاستقراء والنظر فى الآيات والأحاديث فوجدوا أن التوحيد لا يخرج عن هذه الأنواع الثلاثة فنوعوا التوحيد إلى ثلاثة أنواع:

الأول: توحيد الربوبية: وهو «إفراد الله سبحانه وتعالى بالخلق، والملك، والتدبير» وتفصيل ذلك:

أولا: بالنسبة لإفراد الله تعالى بالخلق: فالله تعالى وحده هو الخالق لا خالق سواه قال الله تعالى:

﴿هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض لا إله إلا هو﴾[فاطر:٣] وقال تعالى مبيناً بطلان آلهة الكفار: ﴿أفمن يخلق كمن لا يخلق أفلا تذكرون﴾[النحل:١٧] فالله تعالى وحده هو الخالق خلق كل شئ فقدره تقديراً، وخلقه يشمل ما يقع من مفعولاته، وما يقع من مفعولات خلقه أيضاً، ولهذا كان من تمام الإيمان بالقدر أن تؤمن بأن الله تعالى خالقاً لأفعال العباد كما قال الله تعالى: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾.

ووجه ذلك أن فعل العبد من صفاته، والعبد مخلوق لله، وخالق الشئ خالق لصفاته، ووجه آخر أن فعل العبد حاصل بإرادة جازمة وقدرة تامة، والإرادة والقدرة كلتاهما مخلوقتان لله عز وجل وخالق السبب التام خالق للمسبب.

فإن قيل: كيف نجمع بين إفراد الله عز وجل بالخلق مع أن الخلق قد يثبت لغير الله كما يدل عليه قول الله تعالى: ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾[المومنون : ١٤] . وقول النبى ﷺ فى المصورين: «يقال لهم أحيوا ما خلقتم»؟

فالجواب على ذلك: أن غير الله تعالى لايخلق كخلق الله فلا يمكنه إيجاد معدوم، ولا إحياء ميت، وإنما خلق غير الله تعالى يكون بالتغيير وتحويل الشيء من صفة إلى صفة أخرى وهو مخلوق لله عز وجل، فالمصور مثلاً، إذا صور صورة فإنه لم يحدث شيئاً غاية ما هنالك أنه حول شيئاً إلى شيء كما يحول الطين إلى صورة طير أو صورة جمل، وكما يحول بالتلوين الرقعة البيضاء إلى صورة ملونة فالمداد من خلق الله عز وجل، والورقة البيضاء من خلق الله عز وجل، هذا هو الفرق بين

إثبات الخلق بالنسبة إلى الله عز وجل وإثبات الخلق بالنسبة إلى المخلوق. وعلى هذا يكون الله سبحانه وتعالى منفرداً بالخلق الذى يختص به.

ثانياً: إفراد الله تعالى بالملك فالله تعالى وحده هو المالك كما قال الله تعالى: ﴿تبارك الذى بيده الملك وهو على كل شىء قدير﴾[الملك:١].

وقال تعالى: ﴿قل من بيده ملكوت كل شىء وهو يجير ولايجار عليه﴾ [النور:٦١] فالمالك الملك المطلق العام الشامل هو الله.. سبحانه وتعالى وحده، ونسبة الملك إلى غيره نسبة إضافية فقد أثبت الله.. عز وجل لغيره الملك كما فى قوله تعالى: ﴿أو ماملكتم مفاتحه﴾[المؤمنون: ٦]. وقوله: ﴿إلا على أزواجهم أو ماملكت أيمانهم﴾[المؤمنون:٨٨]. إلى غير ذلك من النصوص الدالة على أن لغير الله تعالى ملكاً لكن هذا الملك ليس كملك الله عز وجل فهو ملك قاصر، وملك مقيد، ملك قاصر لايشمل، فالبيت الذى لزيد لايملكه عمرو، والبيت الذى لعمرو لايملكه زيد، ثم هذا الملك مقيد بحيث لايتصرف الإنسان فيما ملك إلا على الوجه الذى أذن الله فيه ولهذا نهى النبى ﷺ عن إضاعة المال وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ولاتؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياماً﴾[النساء:٥]: وهذا دليل على أن ملك الإنسان قاصر وملك مقيد، بخلاف ملك الله سبحانه وتعالى فهو ملك عام شامل وملك مطلق يفعل الله سبحانه وتعالى ما يشاء ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

ثالثاً: التدبير فالله عز وجل منفرد بالتدبير فو الذى يدبر الخلق ويدبر السماوات والأرض كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾[الأعراف:٥٤]. وهذا التدبير شامل لايحول دونه شىء ولايعارضه شىء. والتدبير الذى يكون لبعض المخلوقات كتدبير

الإنسان أمواله وغلمانه وخدمه وما أشبه ذلك هو تدبير ضيق محدود، ومقيد غير مطلق فظهر بذلك صدق صحة قولنا إن توحيد الربوبية هو «إفراد الله بالخلق والملك، والتدبير».

النوع الثانى: توحيد الألوهية وهو «إفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة» بأن لايتخذ الإنسان مع الله أحداً يعبده ويتقرب إليه كما يعبد الله تعالى ويتقرب إليه وهذا النوع من التوحيد هو الذى ضل فيه المشركون الذين قاتلهم النبى ﷺ واستباح دماءهم وأموالهم وأرضهم وديارهم وسبى نساءهم وذريتهم، وهو الذى بعثت به الرسل وأنزلت به الكتب مع أخويه توحيدى الربوبية، والأسماء والصفات، لكن أكثر ما يعالج الرسل أقوامهم على هذا النوع من التوحيد وهو توحيد الألوهية بحيث لايصرف الإنسان شيئا من العبادة لغير الله سبحانه وتعالى لا لملك مقرب، ولا لنبى مرسل، ولا لولى صالح، ولا لأى أحد من المخلوقين؛ لأن العبادة لاتصح إلا لله عز وجل، ومن أخل بهذا التوحيد فهو مشرك كافر وإن أقر بتوحيد الربوبية، وبتوحيد الأسماء والصفات. فلو أن رجلاً من الناس يؤمن بأن الله سبحانه وتعالى هو الخالق المالك المدبر لجميع الأمور، وأنه سبحانه وتعالى المستحق لما يستحقه من الأسماء والصفات لكن يعبد مع الله غيره لم ينفعه إقراره بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات. فلو فرض أن رجلاً يقر إقراراً كاملاً بتوحيد الربوبية وتوحيد الأسماء والصفات لكن يذهب إلى القبر فيعبد صاحبه أو ينذر له قرباناً يتقرب به إليه فإن هذا مشرك كافر خالد فى النار، قال الله تبارك وتعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾[المائدة: ٧٢]. ومن المعلوم لكل من قرأ كتاب الله عز وجل أن المشركين الذين قاتلهم النبى ﷺ واستحل دماءهم، وأموالهم

وسبى نساءهم، وذريتهم، وغنم أرضهم كانوا مقرين بأن الله تعالى وحده هو الرب الخالق لايشكون فى ذلك، ولكن لما كانوا يعبدون معه غيره صاروا بذلك مشركين مباحى الدم والمال.

النوع الثالث: توحيد الأسماء والصفات: وهو «إفراد الله سبحانه وتعالى بما سمى الله به نفسه، ووصف به نفسه فى كتابه أو على لسان رسوله، ﷺ، وذلك بإثبات ما أثبته من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل» فلابد من الإيمان بما سمى الله به نفسه ووصف به نفسه على وجه الحقيقة لا المجاز، ولكن من غير تكييف، ولا تمثيل، وهذا النوع من أنواع التوحيد ضل فيه طوائف من هذه الأمة من أهل القبلة الذين ينتسبون للإسلام على أوجه شتى:

منهم من غلا فى النفى والتنزيه غلوا يخرج به من الإسلام، ومنهم متوسط، ومنهم قريب من أهل السنة. ولكن طريقة السلف فى هذا النوع من التوحيد هو أن يسمى الله ويوصف بما سمى ووصف به نفسه على وجه الحقيقة، لا تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل.

مثال ذلك: أن الله سبحانه وتعالى سمى نفسه بالحى القيوم فيجب علينا أن نؤمن بأن الحى اسم من أسماء الله تعالى ويجب علينا أن نؤمن بما تضمنه هذا الاسم من وصف وهى الحياة الكاملة التى لم تسبق بعدم ولا يلحقها فناء. وسمى الله نفسه بالسميع فعلينا أن نؤمن بالسميع اسما من أسماء الله سبحانه وتعالى وبالسمع صفة من صفاته، وبأنه يسمع وهو الحكم الذى اقتضاه ذلك الاسم وتلك الصفة، فإن سميعاً بلا سمع أو سمعاً بلا إدراك مسموع هذا شيء محال وعلى هذا فقس.

مثال آخر: قال الله تعالى: ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم

ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ [المائدة: ٦٤] فهنا قال الله تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾ فأثبت لنفسه يدين موصوفتين بالبسط وهو العطاء الواسع، فيجب علينا أن نؤمن بأن لله. تعالى يدين اثنتين مبسوطتين بالعطاء والنعم، ولكن يجب علينا أن لا نحاول بقلوبنا تصوراً، ولا بألسنتنا نطقاً أن نكيف تلك اليدين ولا أن نمثلهما بأيدى المخلوقين، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: ١١] ويقول الله تعالى. ﴿قل إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾ [الأعراف: ٣٣]. ويقول عز وجل: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا﴾ [الاسراء: ٣٦] فمن مثل هاتين اليدين بأيدى المخلوقين فقد كذب قول الله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾ [الشورى: ١١] وقد عصى الله تعالى فى قوله: ﴿فلا تضربوا لله الأمثال﴾ [النحل: ٧٤] ومن كيفهما وقال هما على كيفية معينة أيا كانت هذه الكيفية فقد قال على الله ما لا يعلم وقفى ما ليس له به علم.

ونضرب مثالاً ثانياً فى الصفات: وهو استواء الله على عرشه فإن الله تعالى أثبت لنفسه أنه استوى على العرش فى سبعة مواضع من كتابه كلها بلفظ ﴿استوى﴾ وبلفظ ﴿على العرش﴾ وإذا رجعنا إلى الاستواء فى اللغة العربية وجدناه إذا عدى بعلى لا يقتضى إلا الارتفاع والعلو، فيكون معنى قوله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ [طه: ٥] وأمثالها من الآيات. أنه علا على عرشه علوا خاصا غير العلو العام على جميع الأكوان وهذا العلو ثابت لله تعالى على وجه الحقيقة فهو عال على عرشه علوا يليق به عز وجل لايشبه علو الإنسان على السرير، ولا علوه

على الأنعام، ولا علوه على الفلك الذى ذكره الله فى قوله: ﴿وجعل لكم من الفلك والأنعام ما تركبون لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون﴾[الزخرف: ١٣-١٥]. فاستواء المخلوق على شيء لايمكن أن يماثله استواء الله على عرشه؛ لأن الله ليس كمثله شيء.

وقد أخطأ خطأ عظيما من قال إن معنى استوى على العرش استولى على العرش؛ لأن هذا تحريف للكلم عن مواضعه، ومخالف لما أجمع عليه الصحابة رضوان الله عليهم والتابعون لهم بإحسان، ومستلزم للوازم باطلة لايمكن لمؤمن أن يتفوه بها بالنسبة لله عز وجل. والقرآن الكريم نزل باللغة العربية بلاشك كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون﴾[الزخرف:٣]. ومقتضى صيغة «استوى على كذا» فى اللغة العربية العلو والاستقرار، بل هو معناها المطابق للفظ. فمعنى استوى على العرش أى: علا عليه علوا خاصا يليق بجلاله وعظمته، فإذا فسر الاستواء بالاستيلاء فقد حرف الكلم عن مواضعه حيث نفى المعنى الذى تدل عليه لغة القرآن وهو العلو وأثبت معنى آخر باطلاً.

ثم إن السلف والتابعين لهم بإحسان مجمعون على هذا المعنى إذ لم يأت عنهم حرف واحد فى تفسيره بخلاف ذلك، وإذا جاء اللفظ فى القرآن والسنة ولم يرد عن السلف تفسيره بما يخالف ظاهره فالأصل أنهم أبقوه على ظاهره واعتقدوا ما يدل عليه.

فإن قال قائل: هل ورد لفظ صريح عن السلف بأنهم فسروا استوى بـ(علا)؟

قلنا: نعم ورد ذلك عن السلف، وعلى فرض أن لا يكون ورد عنهم

صريحاً فإن الأصل فيما دل عليه اللفظ فى القرآن الكريم والسنة النبوية أنه باق على ما تقتضيه اللغة العربية من المعنى فيكون إثبات السلف له على هذا المعنى.

أما اللوازم الباطلة التى تلزم من فسر الاستواء بالاستيلاء فهى:

أولاً: أن العرش قبل خلق السموات والأرض ليس ملكا لله تعالى لأن الله تعالى قال: ﴿إن ربكم الله الذى خلق السموات والأرض فى ستة أيام ثم استوى على العرش﴾[الأعراف: ٥٤].

وعلى هذا فلا يكون الله مستولياً على العرش قبل خلق السموات ولا حين خلق السموات والأرض.

ثانياً: أنه يصح التعبير بقولنا إن الله استوى على الأرض، واستوى على أى شىء من مخلوقاته وهذا بلاشك ولاريب معنى باطل لايليق بالله عز وجل.

ثالثاً: أنه تحريف للكلم عن مواضعه.

رابعاً: أنه مخالف لإجماع السلف الصالح رضوان الله عليهم.

وخلاصة الكلام فى هذا النوع توحيد الأسماء والصفات أنه يجب علينا أن نثبت لله ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله من الأسماء والصفات على وجه الحقيقة من غير تحريف، ولاتعطيل، ولاتكييف ولاتمثيل.

الشّهادتان ومعناهما

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن الشهادتين؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٧٩: ٨٢).

فأجاب: الشهادتان «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله» هما مفتاح الإسلام ولايمكن الدخول إلى الإسلام إلا بهما، ولهذا أمر النبي ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن أن يكون أول ما يدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

فأما الكلمة الأولى: «**شهادة أن لا إله الله**» فأن يعترف الإنسان بلسانه وقلبه بأنه لامعبود حق إلا الله عز وجل لأن إله بمعنى مألوه والتأله التعبد. والمعنى أنه لامعبود حق إلا الله وحده، وهذه الجملة مشتملة على نفى وإثبات، أما النفى فهو «لا إله»، وأما الإثبات ففى «إلا الله» والله «لفظ الجلالة» بدل من خبر «لا» المحذوف، والتقدير «لا إله حق إلا الله» فهو إقرار باللسان بعد أن آمن به القلب بأنه لامعبود حق إلا الله عز وجل وهذا يتضمن إخلاص العبادة لله وحده ونفى العبادة عما سواه.

وبتقديرنا الخبر بهذه الكلمة «حق» يتبين الجواب عن الإشكال الذى يورده كثير من الناس وهو: كيف تقولون لا إله إلا الله مع أن هناك آلهة تعبد من دون الله وقد سماها الله تعالى آلهة وسماها عابدها آلهة قال الله تبارك وتعالى: ﴿فما أغنت عنهم آلهتهم التى يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك﴾[هود:١٠١]. وقال تعالى: ﴿ولاتجعل مع الله إلها آخر﴾[الإسراء:٣٩]. وقال تعالى: ﴿ولاتدع مع الله إلها آخر﴾[القصص:٨٨]. وقوله: ﴿لن ندعوا من دونه إلهاً﴾[الكهف:١٤]. فكيف يمكن أن نقول لا إله إلا الله مع ثبوت الألوهية لغير الله عز وجل؟ وكيف يمكن أن نثبت الألوهية لغير الله عز وجل والرسل يقولون لأقوامهم: ﴿اعبدوا الله مالكم من إله غيره﴾[الأعراف:٥٩].

والجواب على هذا الإشكال يتبين بتقدير الخبر فى لا إله إلا الله

فنقول: هذه الآلهة التي تعبد من دون الله هي آلهة، لكنها آلهة باطلة ليست آلهة حقة وليس لها من حق الألوهية شيء، ويدل لذلك قوله تعالى: ﴿ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه الباطل وأن الله هو العلي الكبير﴾[لقمان: ٣٠].

ويدل لذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ألكم الذكر وله الأنثى تلك إذا قسمة ضيزى إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾[النجم: ١٩-٢٣]. وقوله تعالى عن يوسف، عليه الصلاة والسلام: ﴿ماتعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾[يوسف: ٤٠]. إذن فمعنى «لا إله إلا الله» لامعبود حق إلا الله عز وجل، فأما المعبودات سواه فإن ألوهيتها التي يزعمها عابدها ليست حقيقية، أي ألوهية باطلة، بل الألوهية الحق هي ألوهية الله عز وجل.

● أما معنى شهادة «أن محمداً رسول الله» فهو الإقرار باللسان والإيمان بالقلب بأن محمد بن عبد الله القرشي الهاشمي رسول الله عز وجل إلى جميع الخلق من الجن والإنس كما قال الله تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون﴾[الأعراف:٥٨]. وقال تعالى: ﴿تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً﴾[الفرقان:١].

ومقتضى هذه الشهادة أن تصدق رسول الله ﷺ فيما أخبر، وأن تمتثل

أمره فيما أمر، وأن تجتنب ما عنه نهى وزجر، وأن لا تعبد الله إلا بما شرع، ومقتضى هذه الشهادة أيضاً أن لا تعتقد أن لرسول الله ﷺ حقاً في الربوبية وتصريف الكون، أو حقاً في العبادة، بل هو ﷺ عبد لا يُعبد، ورسول لايكذب، ولايملك لنفسه ولا لغيره شيئاً من النفع أو الضر إلا ما شاء الله كما قال الله تعالى: ﴿قل لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إنى ملك إن أتبع إلا ما يوحى إلي﴾[الأنعام: ٥٠]. فهو عبد مأمور يتبع ما أمر به، وقال الله تعالى: ﴿قل إنى لا أملك لكم ضرا ولا رشداً قل إنى لن يجيرنى من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحداً﴾[الجن: ٢١، ٢٢] وقال سبحانه: ﴿قل لا أملك لنفسى نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنى السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون ﴾ [الأعراف:١٨٨] . .

* * *

أنواع الشرك

قال **الشيخ عبد العزيز بن باز** بعد كلام له سبق عن التوحيد(*):

○ وضد التوحيد **الشرك** وهو أنواع ثلاثة، والحقيقة أنه نوعان: شرك أكبر، وشرك أصغر.

فالشرك الأكبر: هو ما يتضمن صرف العبادة لغير الله أو بعضها، أو يتضمن جحد شيء مما أوجب الله من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة كالصلاة، وصوم رمضان، أو يتضمن جحد شيء مما حرم الله، مما هو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا والخمر ونحوها، أو يتضمن طاعة المخلوق في معصية الخالق على وجه الاستحلال لذلك،

(*) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١/ ٤٢-٤٨).

وأنه يجوز أن يطاع فلان أو فلانة، فيما يخالف دين الله عز وجل، من رئيس أو وزير أو عالم أو غيرهم فكل مايتضمن صرف بعض العبادة لغير الله كدعاء الأولياء، والاستغاثة بهم والنذر لهم، أو يتضمن استحلال ما حرم الله، أو إسقاط ما أوجب الله، كاعتقاد أن الصلاة لا تجب أو الصوم لايجب أو الحج مع الاستطاعة لايجب، أو الزكاة لاتجب، أو اعتقد أن مثل هذا غير مشروع مطلقاً، كان هذا كفراً أكبر، وشركاً أكبر، لأنه يتضمن تكذيب الله ورسوله.

وهكذا لو اعتقد حل ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة كاستحلال الزنا والخمر، وعقوق الوالدين، أو استحل قطع الطريق أو اللواط أو أكل الربا، وما أشبه ذلك من الأمور المعروف تحريمها بالنص والإجماع. إذا اعتقد حلها كفر إجماعاً، نسأل الله العافية وصار حكمه حكم المشركين شركاً أكبر.

وهكذا من استهزأ بالدين، وسخر به حكمه حكمهم، وكفره كفر أكبر، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون. لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

وهكذا لو استهان بشيء مما عظمه الله احتقاراً له، وازدراء له، كأن يستهين بالمصحف، أو يبول عليه، أو يطأ عليه، أو يقعد عليه، أو ما أشبه ذلك استهانة به كفر إجماعاً، لأنه بذلك يكون متنقصا لله محتقراً له؛ لأن القرآن كلامه سبحانه وتعالى، فمن استهان به فقد استهان بالله عز وجل.

وهذه الأمور قد أوضحها العلماء في باب حكم المرتد، ففي كل مذهب من المذاهب الأربعة ذكروا باباً سموه: (باب حكم المرتد)

أوضحوا فيه جميع أنواع الكفر، والضلال وهو باب جدير بالعناية ولاسيما فى هذا العصر الذى كثرت فيه أنواع الردة، والتبس الأمر فى ذلك على كثير من الناس، فمن عنى به حق العناية عرف نواقض الإسلام، وأسباب الردة، وأنواع الكفر والضلال.

والنوع الثانى: الشرك الأصغر: وهو ما ثبت بالنصوص تسميته شركاً، لكنه لم يبلغ درجة الشرك الأكبر، فهذا يسمى شركاً أصغر مثل الرياء والسمعة كمن يقرأ يرائى، أو يصلى يرائى، أو يدعو إلى الله يرائى ونحو ذلك. فقد ثبت فى الحديث أنه ﷺ قال: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، فسئل عنه فقال: الرياء يقول الله عز وجل يوم القيامة للمرائين: «اذهبوا إلى من كنتم تراؤن فى الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم من جزاء» رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن محمود بن لبيد الأشهلى الأنصارى رضى الله عنه. ورواه الطبرانى أيضا والبيهقى وجماعة مرسلا عن محمود المذكور وهو صحابى صغير لم يسمع من النبى ﷺ ولكن مرسلات الصحابة صحيحة وحجة عند أهل العلم، وبعضهم حكاه إجماعاً.

ومن ذلك قول العبد: ما شاء الله وشاء فلان، أو لولا الله وفلان، أو هذا من الله ومن فلان.

هذا كله من الشرك الأصغر كما فى الحديث الذى رواه أبو داود بإسناد صحيح عن حذيفة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: «لاتقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان».

ومن هذا ما رواه النسائى عن قتيلة أن اليهود قالوا لأصحاب النبى ﷺ: إنكم تشركون، تقولون ما شاء الله وشاء محمد، وتقولون

والكعبة، فأمرهم النبى ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم شاء محمد، وفى رواية للنسائى أيضا عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلاً قال: يا رسول الله ما شاء الله وشئت. فقال: «أجعلتنى لله نداً ما شاء الله وحده».

ومن ذلك ما ثبت عن ابن عباس رضى الله عنهما فى تفسير قوله تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون﴾[البقرة:٤٥]، قال: هو الشرك فى هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء فى ظلمة الليل، وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان وحياتى، وتقول لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط فى الدَّار لأتى اللصوص، وقول الرجل: ما شاء الله وشئت، وقول: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلاناً. هذا كله به شرك» رواه ابن أبى حاتم بإسناد حسن.

فهذا وأشباهه من جنس الشرك الأصغر.

وهكذا الحلف بغير الله، كالحلف بالكعبة، والأنبياء والأمانة وحياة فلان، وبشرف فلان ونحو ذلك، فهذا من الشرك الأصغر لما ثبت فى المسند بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: «من حلف بشىء دون الله فقد أشرك» وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذى رحمهم الله بإسناد صحيح عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك».

وهذا يحتمل أن يكون شكاً من الراوى، ويحتمل أن أو بمعنى الواو، والمعنى فقد كفر وأشرك.

ومن هذا ما رواه الشيخان عن عمر رضى الله تعالى عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت». والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة.

● وهذه أنواع من الشرك الأصغر. وقد يكون أكبر على حسب ما يكون فى قلب صاحبه، فإذا كان فى قلب الحالف بالنبى أو البدوى أو الشيخ فلان، أنه مثل الله، أو أنه يدعى مع الله، أو أنه يتصرف فى الكون مع الله أو نحو ذلك، صار شركاً أكبر بهذه العقيدة، أما إذا كان الحالف بغير الله لم يقصد هذا القصد، وإنما جرى على لسانه من غير هذا القصد لكونه اعتاد ذلك، كان ذلك شركاً أصغر.

وهناك شرك يقال له: **الشرك الخفى** ذكر بعض أهل العلم أنه قسم ثالث، واحتج عليه بقوله ﷺ فى حديث أبى سعيد الخدرى: أن النبى ﷺ قال: «ألا أنبئكم بما هو أخوف عليكم عندى من المسيح الدجال؟؟ قالوا: بلى يا رسول الله! قال: الشرك الخفى: يقوم الرجل فيصلى فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل إليه» خرجه الإمام أحمد.

والصواب: أن هذا ليس قسماً ثالثاً، بل هو من الشرك الأصغر، وهو قد يكون خفياً لأنه يقوم بالقلوب، كما فى هذا الحديث، وكالذى يقرأ يرائى، أو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يرائى، أو يجاهد يرائى، أو نحو ذلك.

وقد يكون خفياً من جهة الحكم الشرعى بالنسبة إلى بعض الناس كالأنواع التى فى حديث ابن عباس السابق.

وقد يكون خفيا وهو من الشرك الأكبر كاعتقاد المنافقين.. فإنهم يراؤن بأعمالهم الظاهرة وكفرهم خفى، لم يظهروه كما فى قوله تعالى: ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً، مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء

ولا إلى هـؤلاء﴾ الآية [النساء: ١٤٢، ١٤٣]. والآيات في كفـرهم وريائهم كثيرة، نسأل الله العافية.

● وبما ذكرنا يعلم أن الشـرك الخفي لايخرج عـن النوعين السابقين: شرك أكبر، وشرك أصغر، وإن سمى خـفياً، فالشرك يكون خفياً ويكون جلياً.

فالجلي: دعاء الأموات والاستغاثة بالأموات والنذر لهم، ونحو ذلك.

والخفي: ما يكون في قلوب المنافقين يصلون مع الناس، ويصومون مع الناس، وهم في الباطن كـفار يعتـقدون جواز عـبادة الأوثان والأصنام، وهم على دين المشـركين. فـهـذا هو الشـرك الخـفي الأكـبـر، لأنه في القلوب.

وهكذا الشرك الخفـي الأصغر: كالذى يقصـد بقراءته ثناء الناس، أو بصلاته أو بصدقته أو ما أشبه ذلك. فهذا شرك خفي، لكنه شرك أصغر.

فاتضح بهذا أن الشرك شركان: أكبر وأصـغر وكل منهما يكون خفياً: كشرك المنافقين. . وهو أكبر، ويكون خـفياً أصغر كالذى يقوم يرائي في صلاته أو صدقته أو دعائه لله، أو دعوته إلى الله أو أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر أو نحو ذلك.

فالواجب على كل مؤمن أن يحذر ذلك، وأن يبتعد عن هذه الأنواع، ولاسيما الشرك الأكبر، فإنه أعظم ذنب عصى الله به، وأعظم جريمة وقع فيها الخلق، وهو الذى قال الله سبحانه وتعالى فيه: ﴿ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون﴾[الأنعام:٨٨].

وقال فـيه سبحـانه وبحمده: ﴿إنه من يشـرك بالله فقد حـرم الله عليه الجنة ومأواه النار﴾ [المائدة:٧٢].

وقال فيه سبحانه أيضاً: ﴿إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾[النساء:١١٦].

فمن مات عليه فهو من أهل النار جزماً، والجنة عليه حرام، وهو مخلد فى النار أبد الآباد نعوذ بالله من ذلك.

أما الشرك الأصغر فهو أكبر من الكبائر، وصاحبه على خطر عظيم، لكن قد يمحا عن صاحبه برجحان الحسنات، وقد يعاقب عليه ببعض العقوبات، لكن لايخلد فى النار خلود الكفار، فليس هو مما يوجب الخلود فى النار، وليس مما يحبط الأعمال، ولكن يحبط العمل الذى قارنه.

فالشرك الأصغر يحبط العمل المقارن له، كمن يصلى يرائى فلا أجر له، بل عليه إثم.

وهكذا من قرأ يرائى فلا أجر له. بل عليه إثم، بخلاف الشرك الأكبر، والكفر الأكبر فإنهما يحبطان جميع الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون﴾[الأنعام:٧٧].

فالواجب على الرجال والنساء. وعلى العالم والمتعلم، وعلى كل مسلم، أن يعنى بهذا الأمر ويتبصر فيه، حتى يعلم حقيقة التوحيد بأنواعه، وحتى يعلم حقيقة الشرك بنوعية: الأكبر والأصغر، وحتى يبادر بالتوبة الصادقة مما قد يقع منه من الشرك الأكبر، أو الشرك الأصغر، وحتى يلزم التوحيد، ويستقيم عليه، وحتى يستمر فى طاعة الله، وأداء حقه، فإن التوحيد له حقوق، وهى أداء الفرائض، وترك المناهى، فلابد مع التوحيد من أداء الفرائض، وترك المناهى، ولابد أيضاً من ترك الإشراك كله: صغيره وكبيره.

فالشرك الأكبر ينافي التوحيد، وينافي الإسلام كلياً. والشرك الأصغر ينافي كماله الواجب، فلابد من ترك هذا وهذا.

فعلينا جميعاً أن نعنى بهذا الأمر، ونتفقه فيه، ونبلغه للناس بكل عناية وبكل إيضاح حتى يكون المسلم على بينة من هذه الأمور العظيمة.

* * *

شرك المشركين الذين بعث فيهم النبي ﷺ

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن شرك المشركين الذين بعث فيهم النبي ﷺ؟

فأجاب: بالنسبة لشرك المشركين الذين بعث فيهم النبي، ﷺ، فإنه ليس شركاً في الربوبية، لأن القرآن الكريم يدل على أنهم إنما كانوا يشركون في العبادة فقط.

أما في الربوبية فيؤمنون بأن الله وحده هو الرب، وأنه مجيب دعوة المضطرين، وأنه هو الذي يكشف السوء إلى غير ذلك مما ذكر الله عنهم من إقرارهم بربوبية الله عز وجل وحده.

ولكنهم كانوا مشركين بالعبادة يعبدون غير الله معه، وهذا شرك مخرج عن الملة، لأن التوحيد هو عبارة - حسب دلالة اللفظ - عن جعل الشيء واحداً، والله تبارك وتعالى له حقوق يجب أن يفرد بها وهذه الحقوق تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١- حقوق ملك.

٢- حقوق عبادة.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ٢٦: ٢٩).

٣- حقوق أسماء وصفات.

ولهذا قسم العلماء التوحيد إلى ثلاثة أقسام، توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد العبادة.

فأما توحيد الربوبية: فهو إفراد الله تبارك وتعالى بالخلق والملك والأمر، كما قال الله تعالى: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾[الأعراف:٥٤]. فالخلق والأمر - وهو التدبير - هو الربوبية وهو مختص بالله عز وجل. فلا خالق إلا الله ولا مالك ولا مدبر إلا الله عز وجل.

وأما توحيد الأسماء والصفات: فهو إفراد الله تبارك وتعالى بأسمائه وصفاته بحيث يؤمن العبد بما أثبت الله لنفسه فى كتابه أو أثبته له رسوله، ﷺ، من الأسماء والصفات على الوجه الذى أراد الله ورسوله، ﷺ، وعلى الوجه اللائق به من غير إثبات مثيل له، لأن إثبات المثيل لله تعالى شرك به.

وأما توحيد العبادة: فهو إفراد الله تبارك وتعالى بالعبادة، بمعنى أن تعبد الله مخلصاً له الدين، لقوله تعالى: ﴿قل إنى أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين﴾[الزمر:١١]. فالمشركون إنما أشركوا فى هذا القسم، قسم العبادة حيث كانوا يعبدون مع الله غيره، وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿واعبدوا الله ولاتشركوا به شيئاً﴾[النساء:٣٦]. أى فى عبادته.

وقال تعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾[المائدة:٧٢].

وقال تعالى: ﴿إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾[النساء:٤٨].

وقال تعالى: ﴿وقال ربكم ادعونى أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين﴾[غافر: ٦٠].

وقال تعالى فى سورة الإخلاص: ﴿قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون. ولا أنتم عابدون ما أعبد. ولا أنا عابد ما عبدتم. ولا أنتم عابدون ما أعبد. لكم دينكم ولى دين﴾[الكافرون: ١-٦].

وقولى فى سورة الإخلاص يعنى إخلاص العمل فهى سورة إخلاص العمل وإن كانت تسمى سورة الكافرون لكنها فى الحقيقة سورة إخلاص عملى كما أن سورة ﴿قل هو الله أحد﴾ سورة إخلاص علمى وعقيدة. والله الموفق.

الحب لغير الله

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز الحب لغير الله حيث أننى تأثرت بمعلمتى ومربيتى فى المدرسة. أرجو الإفادة؟

فأجاب: إذا كانت معلمتك مؤمنة فأحبيها فى الله وإذا كانت غير مؤمنة فلا تحبيها فإنه لايجوز حب أعداء الله عز وجل من الكفار والمنافقين. وإنما يكون الحب والمودة لأهل الإيمان كما قال سبحانه وتعالى: ﴿إنما المؤمنون أخوة﴾[الحجرات: ١٠]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ [المائدة: ٥١] يعنى تحبونهم وتوالونهم وتناصرونهم وتدافعون عنهم وتمدحونهم، ﴿بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لايهدى القوم

(*) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (١٢ : ١٤).

الظالمين﴾[المائدة: ٥١]. إلى قوله تعالى: ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾[المائدة: ٥٥، ٥٦].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة وقد كفروا بما جاءكم من الحق﴾[الممتحنة: ١]، إلى قوله ﴿تسرون إليهم بالمودة وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل﴾ [الممتحنة: ١] وقال تعالى: ﴿ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ﴾[آل عمران: ١١٩].

وقال تعالى: ﴿لاتجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾[المجادلة: ٢٢].

فالواجب على المؤمن أن يوالى ويحب أولياء الله ويعادى أعداء الله. هذا هو الحب فى الله والبغض فى الله وهو أوثق عرى الإيمان. وهذا من أصول الدين وأصول العقيدة، الحب فى الله والبغض فى الله ومن مقتضى لا إله إلا الله، وهو سنة الخليل عليه السلام: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة فى إبراهيم والذين معه، إذ قالوا لقومهم إنا برآؤ منكم ومما تعبدون من دون الله، كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده﴾ [الممتحنة: ٤].

وقال تعالى: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها

إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم﴾ [التوبة: ١١٤].

فكما أنه يجب على المسلم أن يتبرأ من الشرك، يجب عليه أن يتبرأ من المشركين والكفار والملحدين وأن يوالى أهل الإيمان وأهل الطاعة ولو كانوا من أبعد الناس عنه نسباً أو داراً. وأن يعادى أهل الكفر ولو كانوا من أقرب الناس إليه نسباً أو داراً.

هكذا الولاء والبراء فى الإسلام.

حكم الذبح لغير الله

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم الذبح لغير الله؟ وهل يجوز الأكل من تلك الذبيحة؟

فأجاب: الذبح لغير الله شرك أكبر لأن الذبح عبادة كما أمر الله به فى قوله: ﴿فصل لربك وانحر﴾[الكوثر: ٢]. وقوله سبحانه: ﴿قل إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين. لاشريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾[الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]. فمن ذبح لغير الله فهو مشرك شركاً مخرجاً عن الملة - والعياذ بالله - سواء ذبح ذلك لملك من الملائكة، أو لرسول من الرسل، أو لنبى من الأنبياء، أو لخليفة من الخلفاء، أو لولى من الأولياء، أو لعالم من العلماء فكل ذلك شرك بالله عز وجل ومخرج عن الملة والواجب على المرء أن يتقى الله فى نفسه، وأن لا يوقع نفسه فى ذلك الشرك الذى قال الله فيه: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/١٤٨، ١٤٩).

الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾[المائدة: ٧٢].

وأما الأكل من لحوم هذه الذبائح فإنه محرم لأنها أهل لغير الله بها وكل شيء أهل لغير الله به، أو ذبح على النصب فإنه محرم كما ذكر الله ذلك في سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب﴾[المائدة: ٣]. فهذه الذبائح التي ذبحت لغير الله من قسم المحرمات لا يحل أكلها.

النذر والذبح للولي شرك بالله

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

هل يجوز النذر والذبح لغير الله كالنذر والذبح لولي، أو الصدقة على اسم الولي، وسبيل الحسين، والطعام للميت بعد وفاته يوم الثالث والعاشر والعشرين والأربعين وبعد ستة أشهر وسنة من وفاته؟

فأجاب: الحمد لله. النذر والذبح من أنواع العبادة التي هي محض حق الله لا يصلح منها شيء لغير الله. لا لملك مقرب، ولا لنبي مرسل، فضلاً عن غيرهما. فمن نذر أو ذبح لغير الله فقد أشرك بالله شركاً يخرج به عن ملة الإسلام، قال الله تعالى: ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. لاشريك له وبذلك أمرت﴾[الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]. وقال تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾[النساء: ٤٨]. وقال تعالى: ﴿ومن يشرك بالله فقد حرم الله

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١/ ١٠٦: ١٠٨).

عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾[المائدة:٧٢]. وعن طارق بن شهاب، أن رسول الله ﷺ قال: «دخل الجنة رجل فى ذباب، ودخل النار رجل فى ذباب. قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله. قال: مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئًا فقالوا لأحدهما قرب، قال ليس عندى شيء أقرب، قالوا له قرب ولو ذبابًا فقرب ذباباً، فخلوا سبيله فدخل النار، وقالوا للآخر: قرب، فقال ما كنت لأقرب لأحد شيئًا دون الله عز وجل، فضربوا عنقه فدخل الجنة» رواه أحمد.

وروى مسلم فى صحيحه عن على بن أبى طالب رضى الله عنه، قال: «حدثنى رسول الله ﷺ بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله. لعن الله من لعن والديه. لعن الله من آوى محدثًا لعن الله من غير منار الأرض».

والنذر لغير الله باطل بإجماع المسلمين، لأنه نذر لمخلوق، والنذر للمخلوق شرك بالله، حيث أن النذر عبادة، والعبادة لا يجوز صرفها لغير الله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما ما نذر لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور ونحو ذلك فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات، والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة وكذلك الناذر للمخلوقات، فإن كليهما شرك، والشرك ليس له حرمة. وقال رحمه الله فيمن نذر للقبور ونحوها: وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين، لايجوز الوفاء به، وكذلك إذا نذر مالا للسدنة أو المجاورين العاكفين بتلك البقعة فإن فيهم شبهاً من السدنة التى كانت عند اللات والعزى ومناة، يأكلون أموال الناس بالباطل، ويصدون عن سبيل الله.

والمجاورون هناك فيــهم شبه من الذين قال فيهم الخليل عليــه السلام ﴿ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون﴾[الأنبيا:٥٢]. والذين اجتاز بهم موسى عليه السلام وقومه قال تعــالى: ﴿وجاوزنا ببنى إسرائيل البحر فأتوا على قــوم يعكفــون على أصنام لهم﴾[الأعراف:١٣٨]. فــالنذر لأولئك الســدنة والمجاورين فى هذه البقاع نذر معصية، وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان والمجاورين عندها، أو لــسدنة الأبداد فى الهند والمجاورين عــندها» انتهى كلامه.

وقال فى «قرة عيون الموحدين» عند توجــيهه القول بأن النذر لغير الله شرك: «وذلك لأن الناذر لله وحده علق رغبتــه به وحده لعلمه بأنه تعالى ما شــاء كان ومالم يــشأ لم يكن، وأنه لا مانع لما أعطــى ولا معطى لما منع، فتوحيد القصد هو توحيد العبادة؛ ولهذا ترتب عليه وجوب الوفاء فيما نذره طــاعة لله. والعبادة إذا صرفت لغير الله صــار ذلك شركاً بالله لالتفاته إلى غيره تعالى فيما يرغب فيه أو يرهب فقد جعله شريكاً لله فى العبادة فــيكون قد أثبت ما نفته «لا إله إلا الله» من إلاهيــة غير الله، ولم يثبت ما أثبتته من الإخلاص» أهـ.

(صادرة عن مكتب الإفتاء برقم٢١١٠ - ١ فى ٢١/ ٧/ ١٣٨٨هـ)

حكم الحلف بغير الله والحلف بالقرآن

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم الحلف بغير الله؟ والحلف بالقرآن الكريم؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/٢١٧، ٢١٨)



فأجاب: الحلف بغير الله أو بغير صفة من صفاته محرم وهو نوع من الشرك ولهذا قال النبي ﷺ: «لا تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت». وجاء عنه ﷺ أنه قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك». رواه الترمذي وحسنه وصححه الحاكم. وثبت عنه ﷺ أنه قال: «من قال واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله». وهذا إشارة إلى أن الحلف بغير الله شرك يطهر بكلمة الإخلاص لا إله إلا الله.

وعلى هذا فيحرم على المسلم أن يحلف بغير الله سبحانه وتعالى لا بالكعبة، ولا بالنبي، ﷺ، ولا بجبريل، ولا بولي من أولياء الله، ولا بخليفة من خلفاء المسلمين، ولا بالشرف، ولا بالقومية، ولا بالوطنية كل حلف بغير الله فهو محرم وهو نوع من الشرك والكفر.

وأما الحلف بالقرآن الكريم فإنه لا بأس به، لأن القرآن الكريم كلام الله سبحانه وتعالى تكلم الله به حقيقة بلفظه مريداً لمعناه وهو سبحانه وتعالى موصوف بالكلام فعليه يكون الحلف بالقرآن الكريم حلفاً بصفة من صفات الله سبحانه وتعالى وذلك جائز.

الحلف بالنبي ﷺ لايجوز

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هناك بعض الناس يحلفون بالنبي يقولون: والنبي وحياتك. ما حكم الشرع في هذا؟

فأجاب: إن الحلف بالشيء تعظيم له وعبودية له فلايجوز الحلف إلا بالله عز وجل كما قال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» وقال ﷺ «لا تحلفوا بآبائكم من كان منكم حالفاً فليحلف بالله أو

(*) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (١٢، ١٣).

ليصمت» وقال عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً».

وذلك لأن سيئة الكذب أخف من سيئة الشرك، فحلفه صادقاً بغير الله سيئة شرك. وحلفه بالله كاذباً سيئة كذب وسيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب، ولذلك قال لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً.

فالحلف بغير الله محرم وشرك، لكنه شرك أصغر وإذا كان الحالف بغير الله يعظم المحلوف به كما يعظم الله عز وجل كحالة عباد القبور اليوم، الذين يحلفون بالموتى وأصحاب الأضرحة ويحلفون بالنبى ﷺ لأنهم يعظمونه كما يعظمون الله ويدعونه ويرجونه ويخافونه كما يخافون الله أو أشد فهذا شرك أكبر، فهو على حسب ما يكون بقلب الحالف من القصد والنية ولكن على كل حال هو شرك: إما شرك أكبر أو شرك أصغر. فهو خطر عظيم وذنب كبير وعلى المسلم الذى يحلف بغير الله أن يتوب إلى الله وأن يحلف بالله ولا يحلف بغيره لا بالنبى ولا بالأمانة ولا بالكعبة ولا بحياة الشخص أو حقه أو غير ذلك. كل هذا مما نهى عنه رسول الله ﷺ، لأنه من منقصات العقيدة. ومن المخلات بالعقيدة وعلى من سمع أحداً يحلف بغير الله أن ينصحه وأن ينكر عليه وأن يبين له أن هذا شرك ولايجوز حتى يعرف المسلمون هذا الذنب فيتركوه ويبتعدوا عنه.

فقد حصل هذا الذنب وغيره بسبب التساهل وعدم الإنكار وعدم البيان مع طغيان العادات السيئة وسريانها من غير إنكار.

الرياء من الشرك الأصغر

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٢٠٥، ٢٠٦).

عن حكم الرياء؟

فأجاب بقوله: الرياء من الشرك الأصغر، لأن الإنسان أشرك في عبادته أحداً غير الله، وقد يصل إلى الشرك الأكبر، وقد مثل ابن القيم رحمه الله للشرك الأصغر بـ «يسير الرياء» وهذا يدل على أن كثير الرياء قد يصل إلى الشرك الأكبر.

قال الله تعالى: ﴿قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى أنما إلــهكم إله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾[الكهف: ١١٠]. والعمل الصالح ما كان صواباً خالصاً، والخالص ما قصد به وجه الله، والصواب: ما كان على شريعة الله. فما قصد به غير الله فليس بصالح، وما خرج عن شريعة الله فليس بصالح ويكون مردوداً على فاعله لقول النبي ﷺ: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» وقال: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى» الحديث قال بعض العلماء هذان الحديثان ميزان الأعمال فحديث النية ميزان الأعمال الباطنة والحديث الآخر ميزان الأعمال الظاهرة.

من عادات أهل الجاهلية الشركية التشاؤم بالعدد أو اليوم أو الشهر...

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

هل يجوز للإنسان أن يصدق أو يتشاءم في عدد أو يوم أو شهر أو نحو ذلك إلى آخره...؟

فأجاب: هذا لايجوز، بل هو من عادات أهل الجاهلية الشركية التي

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١/١١٦٦: ١١٦٨).

جاء الإسلام بنفيها وإبطالها، وقد صرحت الأدلة بتحريم ذلك، وأنه من الشرك، وأنه لا تأثير له فى جلب نفع أو دفع ضرر، إذ لا معطى ولا مانع ولا نافع ولا ضار إلا الله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله﴾ الآية[يونس: ١٠٧].

وفى حديث ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال: «لو اجتمعت الأمة على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك إلا بشىء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشىء لم يضروك إلا بشىء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف».

وعن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر» رواه البخارى ومسلم. وفى رواية «ولا نوء ولا غول» رواه مسلم. فنفى الشارع ﷺ الطيرة وما ذكر فى الحديث، وأخبر أنه لا وجود له ولا تأثير، وإنما يقع فى القلب توهمات وخيالات فاسدة. وقوله: «ولا صفر» نفى لما كان عليه أهل الجاهلية من التشاؤم بشهر صفر ويقولون هو شهر الدواهى، فنفى ذلك ﷺ وأبطله، وأخبر أن شهر صفر كغيره من الشهور لا تأثير له فى جلب نفع ولا دفع ضرر. وكذلك الأيام والليالى والساعات لا فرق بينها، وكان أهل الجاهلية يتشاءمون بيوم الأربعاء، ويتشاءمون بشهر شوال فى النكاح فيه خاصة، وكانت عائشة رضى الله عنها تقول: «تزوجنى رسول الله ﷺ فى شهر شوال فمن كان عنده أحظى منى».

وهذا كتشاؤم الرافضة باسم العشرة وكراهتهم له لبغضهم وعداوتهم

للعـشرة المبـشـرين بالجنة من أصـحاب رسـول الله، وهذا من جـهلهم وسخافة عـقولهم. والكلام على هذه المسألة استوفـاه شيخ الاسلام فى المنهاج فى الرد على الرافضى.

وكذلك أهل التنجيم يقسمون الأوقات إلى ساعة نحس وشؤم وساعة سعد وخـير: ولا يخفى حكم التنجـيم وتحريمه وأنه من أقسام الـسحر. والكلام عليـه مـستـوفى فى مـوضـعه. وكل هذه الأمـور من العـادات الجاهلية التى جاء الشرع بنفيها وإبطالها.

قال ابن القيم رحمه الله: «التطير هو التـشاؤم بمرئى أو مسموع. فإذا أستعملها الإنسان فرجع بها من سفـر وامتنع بها عن ماعزم عليه فقد قرع باب الشرك بل ولجـه، وبرىء من التوكل على الله سبحـانه، وفتح على نفســه باب الخوف والتـعلق بغير الله. والتطيـر مما يراه أو يسمـعه وذلك قاطع عن مـقام ﴿إياك نعبد وإياك نسـتعين﴾[الفاتحة: ٤]. ﴿فاعـبده وتوكل عليه﴾[هود: ١٢٣] و ﴿عليه توكلت وإليه أنيب﴾[الشورى: ١٠].

فيصير قلبه متعلقا بغير الله عبادة وتوكلا فيفسد عليه قلبه وإيمانه وحاله، ويبقى هدفاً لسـهام الطيرة ويساق إليه من كـل أوب. ويقيض له الشيطان من يفسد عليه دينه ودنياه. وكم هلك بسبب ذلك وخسر الدنيا والآخرة. فالأدلة على تحريم التطير والتشاؤم معروفة موجودة فى مظانها فلنكتفى بما تقدم . انتهى.

(من الفتوى اللاذقية المطبوعة عام ١٣٧٥هـ)



نواقض الإسلام

النواقض العشرة

○ **قال الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله(*) :**

فاعلم أيها المسلم أن الله سبحانه، أوجب على جميع العباد الدخول فى الإسلام، والتمسك به والحذر مما يخالفه، وبعث نبيه محمدا ﷺ للدعوة إلى ذلك، وأخبر عز وجل أن من اتبعه فقد اهتدى، ومن أعرض عنه فقد ضل، وحذر فى آيات كثيرات من أسباب الردة، وسائر أنواع الشرك والكفر، وذكر العلماء رحمهم الله فى باب حكم المرتد أن المسلم قد يرتد عن دينه بأنواع كثيرة من النواقض، التى تحل دمه وماله ويكون بها خارجا من الإسلام، ومن أخطرها وأكثرها وقوعا عشرة نواقض ذكرها الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب وغيره من أهل العلم رحمهم الله جميعاً، ونذكرها لك فيما يلى على سبيل الإيجاز لتحذرها وتحذر منها غيرك، رجاء السلامة والعافية منها، مع توضيحات قليلة نذكرها بعدها.

الأول: من النواقض العشرة: **الشرك فى عبادة الله** قال الله تعالى ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾[النساء: ١١٦]. وقال تعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾[المائدة: ٧٢] ومن ذلك دعاء الأموات والاستغاثة بهم

(*) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (١/ ١٣٥-١٣٧).

وقد نشر هذا الموضوع فى مجلة البحوث الإسلامية بالرياض العدد السابع الصادر فى الأشهر رجب وشعبان ورمضان وشوال عام ١٤٠٣هـ.

والنذر والذبح لهم.

الثانى: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم فقد كفر إجماعا.

الثالث: من لم يكفر المشركين أوشك فى كفرهم أو صحح مذهبهم كفر.

الرابع: من اعتقد أن هدى غير النبى ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه، فهو كافر.

الخامس: من أبغض شيئا مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به فقد كفر لقوله تعالى: ﴿ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم﴾[محمد: ٩].

السادس: من استهزأ بشىء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى: ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾[التوبة: ٦٥، ٦٦].

السابع: السحر ومنه الصرف والعطف فمن فعله أو رضى به كفر والدليل قوله تعالى: ﴿وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر﴾[البقرة: ١٠٢].

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدى القوم الظالمين﴾[المائدة: ٥١].

التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ فهو كافر لقوله تعالى: ﴿ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ [آل عمران: ٨٥].

العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به والدليل قوله تعالى:

﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون﴾[السجدة: ٢٢].

ولا فرق فى جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف، إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطرا، وأكثر ما يكون وقوعا، فينبغى للمسلم أن يحذرها، ويخاف منها على نفسه، نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه، وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وسلم. انتهى كلامه رحمه الله.

ويدخل فى القسم الرابع، من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التى يسنها الناس أفضل من شريعة الإسلام أو أنها مساوية لها أو أنه يجوز التحاكم إليها، ولو اعتقد أن الحكم بالشريعة أفضل أو أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه فى القرن العشرين، أو أنه كان سببا فى تخلف المسلمين، أو أنه يحصر فى علاقة المرء بربه، دون أن يتدخل فى شئون الحياة الأخرى، ويدخل فى الرابع أيضاً من يرى أن إنفاذ حكم الله فى قطع يد السارق، أو رجم الزانى المحصن، لا يناسب العصر الحاضر، ويدخل فى ذلك أيضا كل من اعتقد أنه يجوز الحكم بغير شريعة الله فى المعاملات أو

الحدود أو غيرهما، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة، لأنه بذلك يكون قد استباح ما حرمه الله إجماعا، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين.

ونسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما يرضيه وأن يهدينا وجميع المسلمين صراطه المستقيم إنه سميع قريب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

❀ ❀ ❀

ما يخرج من الدين وما لا يخرج

○ **وسئل** العلامة **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*):

عن الميزان بين ما يخرج من الدين من الكفر والنفاق وما لا يخرج؟

فأجاب: الحمد لله يتضح هذا بذكر أصل كبير دل عليه الكتاب والسنة، واتفق عليه سلف الأمة، وهو أن الناس ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: قسم خير لا شر فيه، وقسم بالعكس، والقسم الثالث: ما يجتمع فيه خير وشر. وإيمان ونفاق، وإيمان وكفر، وهذه الأقسام إنما تتم معرفتهم بمعرفة حقيقة الإيمان، ومعرفة ما يضاده من كفر ونفاق ومعصية، وبحسب اتصاف العبد بذلك.

أما حقيقة الإيمان الصحيح التام، فهو الإيمان بجميع ما أمر الله به ورسوله من أصوله الكلية والجزئية، والاعتراف بذلك، والانقياد ظاهرا وباطنا لطاعة الله ورسوله، فمتى كان العبد متحققا بأصول الإيمان، منقادا بقلبه وبدنه لطاعة الله ورسوله، قد قام بجميع ذلك اعتقادا وانقيادا وطاعة، فهو المؤمن حقا الذى اجتمع فيه الخير كله، وتمت له السعادة والفلاح. ومتى فقد الأمرين، أو كليهما، فهو كافر خارج من الدين، إما منافق يظهر الإيمان، ويبطن الكفر، وإما كافر معلن بكفره، ومتى كان معه أصل الدين واعتقاداته المجملة، ولكنه يخل بكثير من واجباته، ويتجرأ على المحرمات، فهذا قد اجتمع فيه خير وشر، وأسباب موجبة

(*) الفتاوى السعدية ص (٩٠، ٩١).

للثواب، وأسباب موجبة للعقاب بحسب ذلك، فمن تلك الخصال خصال نص الشارع على أنها من النفاق، أو صاحبها مشبه للمنافقين، كالكسل عن الصلاة، والرياء، وإخلاف الوعد، والكذب، والغدر، وعدم الوفاء بالعهد، وغير ذلك، فهذا من النفاق الأصغر الذى يوجب العقوبة ويمنع من المثوبة، ويخرج العبد من الإيمان الكامل ويدخله فى أوصاف المنافقين بحسب ما فيه منها، ولكنه لا يخرج العبد من الإيمان. وكذلك الكفر والشرك: منه أكبر مخرج من الدين، كالتكذيب لله ورسوله والشرك فى عبادة الله: بأن يصرف من العبادات شيئا لغير الله من المخلوقات، ومنه كفر وشرك أصغر، كالاقتتال بين المسلمين والنياحة، والتبرؤ من النسب، والرياء ونحو ذلك، مما أطلق الشارع عليه الكفر أو الشرك وهو لا يخرج من الدين، فإنه من شعب الكفر والشرك، ولهذا يجتمع فى العبد خصال إيمان، وخصال كفر ونفاق، وهذا هو الذى دل عليه الكتاب والسنة، وهو الواقع، وشواهد هذا الأصل الكبير من القرآن والسنة كثيرة جدا. والله أعلم.

سب الدين ردة وكيفية التوبة

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عمن سب الدين فى حالة غضب هل عليه كفارة؟ وما شرط التوبة من هذا العمل؟ وهل ينفسخ نكاح زوجته؟

فأجاب حفظه الله بقوله: الحكم فيمن سب الدين الإسلامى أنه

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٥٢: ١٥٥).

يكفر فإن سب الدين والاستهزاء به ردة عن الإسلام وكفر بالله عز وجل وبدينه، وقد حكى الله عن قوم استهزؤوا بدين الإسلام حكى الله عنهم أنهم كانوا يقولون إنما كنا نخوض ونلعب فبين الله عز وجل أن خوضهم هذا ولعبهم استهزاءٌ بالله وآياته ورسوله وأنهم كفروا به فقال تعالى: ﴿ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون. لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦] فالاستهزاء بدين الله، أو سب دين الله، أو سب الله ورسوله، أو الاستهزاء بهما كفر مخرج عن الملة.

ومع ذلك فإن هناك مجالا للتوبة منه لقول الله تعالى: ﴿قل يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم﴾ [الزمر: ٥٣] فإن تاب الإنسان من أى ردة كانت، توبة نصوحا استوفت شروط التوبة الخمسة، فإن الله يقبل توبته. وشروط التوبة الخمسة هى:

الشرط الأول: **الإخلاص** لله بتوبته بأن لا يكون الحامل له على التوبة رياء أو سمعة، أو خوفا من مخلوق، أو رجاء لأمر يناله من الدنيا فإذا أخلص توبته لله وصار الحامل له عليها تقوى الله عز وجل والخوف من عقابه ورجاء ثوابه فقد أخلص لله تعالى فيها.

الشرط الثانى: أن يندم على ما فعل من الذنب بحيث يجد فى نفسه حسرة وحزنا على ما مضى، ويراه أمرا كبيرا يجب عليه أن يتخلص منه.

الشرط الثالث: أن يقلع عن الذنب وعن الإصرار عليه؛ فإن كان ذنبه

ترك واجب قام بفعله وتداركه إن أمكن، وإن كان ذنبه بإتيان محرم. أقلع عنه وابتعد عنه ومن ذلك إذا كان الذنب يتعلق بالمخلوقين، فإنه يؤدى إليهم حقوقهم أو يستحلهم منها.

الشرط الرابع: العزم على أن لا يعود فى المستقبل بأن يكون فى قلبه عزم مؤكد ألا يعود إلى هذه المعصية التى تاب منها.

الشرط الخامس: أن تكون التوبة فى وقت القبول فإن كانت بعد فوات وقت القبول لم تقبل، وفوات وقت القبول عام وخاص:

أما العام فإنه طلوع الشمس من مغربها فالتوبة بعد طلوع الشمس من مغربها لا تقبل لقول الله تعالى: ﴿يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

وأما الخاص فهو حضور الأجل فإذا حضر الأجل فإن التوبة لا تنفع لقول الله تعالى: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إنى تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار﴾ [النساء: ١٨].

أقول إن الإنسان إذا تاب من أى ذنب ولو كان ذلك سب الدين فإن توبته تقبل إذا استوفت الشروط التى ذكرناها، ولكن ليعلم أن الكلمة قد تكون كفرا وردة ولكن المتكلم بها قد لا يكفر بها لوجود مانع يمنع من الحكم بكفره، فهذا الرجل الذى ذكر عن نفسه أنه سب الدين فى حال غضب، نقول له إن كان غضبك شديدا بحيث لا تدرى ما تقول ولا

تدرى حينئذ أأنت فى سماء أم فى أرض وتكلمت بكلام لا تستحضره ولا تعرفه فإن هذا الكلام لا حكم له ولا يحكم عليك بالردة لأنه كلام حصل عن غير إرادة وقصد، وكل كلام حصل عن غير إرادة وقصى فإن الله سبحانه وتعالى لا يؤاخذ به يقول الله تعالى فى الأيمان: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾ [المائدة:٨٩]. فإذا كان هذا المتكلم بكلمة الكفر فى غضب شديد لا يدرى ما يقول ولا يعلم ماذا خرج منه فإنه لا حكم لكلامه، ولا يحكم بردته حينئذ، وإذا لم يحكم بالردة فإن الزوجة لا ينفسخ نكاحها منه، بل هى باقية فى عصمته، ولكن ينبغى للإنسان إذا أحس بالغضب أن يحرص على مداواة هذا الغضب بما أوصى به النبى ﷺ حين سأله رجل فقال له: يا رسول الله أوصنى قال: «لا تغضب فردد مرارا قال : لا تغضب» فليحكم الضبط على نفسه وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم، وإذا كان قائما فليجلس، وإذا كان جالسا فليضطجع، وإذا اشتد به الغضب فليتوضأ، فإن هذه الأمور تذهب غضبه وما أكثر الذين ندموا ندماً عظيماً على تنفيذ ما اقتضاه غضبهم ولكن بعد فوات الأوان.

حكم الاستهزاء بالله أو رسوله ﷺ

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن حكم الاستهزاء بالله تعالى أو رسوله ﷺ أو سنته ﷺ؟

فأجاب بقوله: الاستهزاء بالله تعالى أو برسوله ﷺ أو سنة رسوله

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٥٥، ١٥٦).

ﷺ كفـر وردة يخرج به الإنسـان من الإسلام لقول الله تـعالى: ﴿ولئن سـألتهم ليـقولن إنما كنا نخـوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسـوله كنتم تستهزؤون. لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]. فكل من استهـزأ بالله أو برسول الله ﷺ أو بدين رسول الله ﷺ فإنه كـافر مرتد يجب عليـه أن يتوب إلى الله تعـالى، وإذا تاب إلى الله فإن الله تعـالى يقبل توبته لقوله تعالى في هؤلاء المستهزئين: ﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفـة منكم نعـذب طائفة بأنهم كـانوا مجـرمين﴾ [التوبة: ٦٦] فبين الله تعالى أنه قد يعفو عن طائفة منهم ولا يكون ذلك إلا بالتوبة إلى الله عـز وجل من كفرهم الـذى كان باستـهزائهم بالله وآياته ورسوله.

حكم السحر وتعلمه

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن السحر وحكم تعلمه؟

فأجاب: السحـر قال العلماء هو فى الـلغة «عبـارة عن كل ما لطف وخفى سببه» بحيث يكـون له تأثير خفى لا يطلع عليه الناس، وهو بهذا المعنى يشمل التنجيم، والكهـانة، بل إنه يشمل التأثير بالبيـان والفصاحة كما قال عليه الصلاة والسـلام: «إن من البيان لسحرا» فكل شيء له أثر بطريق خفى فهو من السحر.

وأما فى الاصطلاح فعـرفه بعضهم بأنه: «عـزائم ورقى وعقد تؤثر فى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٧٤، ١٧٥).

القلوب والعقول والأبدان فتسلب العقل، وتوجد الحب والبغض فتفرق بين المرء وزوجه وتمرض البدن وتسلب تفكيره».

وتعلم السحر محرم، بل هو كفر إذا كانت وسيلته الإشراك بالشياطين قال الله تبارك وتعالى: ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق﴾ [البقرة: ١٠٢] فتعلم هذا النوع من السحر وهو الذى يكون بواسطة الإشراك بالشياطين كفر، واستعماله أيضا كفر وظلم وعدوان على الخلق، ولهذا يقتل الساحر إما ردة وإما حدا فإن كان سحره على وجه يكفر به فإنه يقتل ردة وكفرا، وإن كان سحره لا يصل إلى درجة الكفر فإنه يقتل حدا دفعا لشره وأذاه عن المسلمين.

حكم حل السحر عن المسحور

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم حل السحر عن المسحور «النشرة»؟

فأجاب: حل السحر عن المسحور «النشرة» الأصح فيها أنها تنقسم إلى قسمين:

(*) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٧٦، ١٧٧).

القسم الأول: أن تكون بالقرآن الكريم، والأدعية الشرعية، والأدوية المباحة فهذه لا بأس بها لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة، بل ربما تكون مطلوبة؛ لأنها مصلحة بلا مضرة.

القسم الثانى: إذا كانت النشرة بشىء محرم كنقص السحر بسحر مثله فهذا موضع خلاف بين أهل العلم:

فمن العلماء من أجازه للضرورة.

ومنهم من منعه لأن النبى ﷺ سئل عن النشرة فقال: «هى من عمل الشيطان» وإسناده جيد رواه أبو داود، وعلى هذا يكون حل السحر بالسحر محرما، وعلى المرء أن يلجأ إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء والتضرع لإزالة ضرره، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان﴾ [البقرة: ١٨٦] ويقول الله تعالى: ﴿أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله قليلا ما تذكرون﴾ [النمل: ٦٢] والله الموفق.

السحر عمل شيطانى والساحر مشرك كافر

○ **وسئل** فضيلة الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظه الله[*]:

عن امرأة ساحرة تعمل السحر، وقد تضرر منها أناس كثير، فما الواجب نحو هذه المرأة الساحرة؟ وعن كيفية التخلص من هذا السحر؟

فأجاب: فإن السحر هو عمل شيطانى، حيث يتقرب الساحر إلى

(*) الكنز الثمين (١/ ٢٢٤ - ٢٢٧).

الجن بالذبح لـهم، أو دعـائهم من دون الله، أو ترك الـصلاة، أو أكل النجاسـات ونحو ذلك، حتى تخدمـه الشياطين ومردة الجن، فـيلابسون من يريده، ويقـتلون ويعـوقون ويعـقـدون الرجل عن امـرأته ويصرفـون أحدهما عن الآخر ونحو ذلك.

وعلى هذا فـالساحـر مشـرك كافـر، لأجل تقربه إلى غـير الله بهـذه الأعـمال الكفـرية، فلذلك ورد الأمـر بقتلـه، وثبت ذلك عن عمـر بن الخطاب، وبنته حفصة، وجندب رضى الله عنهم.

وعلى ما ذكرنا فلا يجوز ترك هذه المرأة التى اشـتهرت بعمل السحر، فـإن كان لديكـم بينات وقرائـن، فارفـعـوا أمرها وبما حـصل منهـا من الأضـرار، حتى تقـتل ويسـتريح النـاس من شرها ،وعلى رب الأسـرة السعى فى إزالة ضرر هذه المرأة، ولو كانت والدته؛ حيث أن هذا العمل كفر بالله، وضرر على عباد الله، ومتى قتلت انزجر غيرها، وامتنعوا عن مثل هذا العمل الشيطانى.

فإن امتنعوا كلهم من تغيير الحال، ورضوا عن هذه العجوز، وتركوها على هذا الأمر، فـإنك أنت مسؤل عن مـا تعرف عنها، فـاحرص على إثبـات الوقائع التـى حصلت منهـا، واثبت مـا تقدر عـليه من القـرائن البينات وما يعرفه عنها الجيران والأهلون، ومتى حصلت على المعلومات الكافية فـارفعها إلى المحكمة الشـرعية، ليجرى فيـها حكم الله تعالى، وهو العمل بحديث: «حد الساحر ضربه بالسيف».

ولا يحق لك أن تقيم على هذه الحال التى تعانـى فيها هذه الأضرار،

وبعد ذلك نوصيك:

أولا: بالتحصن بكثرة ذكر الله وقراءة القرآن، واستعمال الأوراد في الصباح والمساء، وذلك فما يحفظك الله من الجن والسحرة.

ثم نوصيك ثانيا: بعلاج ما أصابك بالرقية الشرعية، عن القراء المعروفين، باستعمال كلام الله وكلام رسوله ﷺ والأدوية الشرعية، وهم كثيرون في البلاد، وقد نفع الله بهم من أراد الله به خيرا، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

حكم التوفيق بين الزوجين بالسحر

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):

عن حكم التوفيق بين الزوجين بالسحر؟

فأجاب: هذا محرم ولا يجوز، وهذا يسمى بالعطف، وما يحصل به التفريق يسمى بالصرف وهو أيضا محرم، وقد يكون كفرا وشركا قال الله تعالى: ﴿وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وماهم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق﴾ . [البقرة :١٠٢]

الكهانة وحكم إتيان الكهان

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(**):

عن الكهانة؟ وحكم إتيان الكهان؟

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (١/ ٢٣٧)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٨٣، ١٨٤).



عن الكهانة؟ وحكم إتيان الكهان؟

فأجاب بقوله: الكهانة فعالة مأخوذة من التكهن، وهو التخرص والتماس الحقيقة بأمور لا أساس لها، وكانت فى الجاهلية صنعة لأقوام تتصل بهم الشياطين وتسترق السمع من السماء وتحدثهم به، ثم يأخذون الكلمة التى نقلت إليهم من السماء بواسطة هؤلاء الشياطين ويضيفون إليها ما يضيفون من القول، ثم يحدثون بها الناس، فإذا وقع الشيء مطابقا لما قالوا اغتر بهم الناس واتخذوهم مرجعا فى الحكم بينهم، وفى استنتاج ما يكون فى المستقبل، ولهذا نقول: الكاهن هو الذى يخبر عن المغيبات فى المستقبل.

والذى يأتى إلى الكاهن ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يأتى إلى الكاهن فيسأله من غير أن يصدقه، فهذا محرم، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين يوما، كما يثبت فى صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافا فسأله لم تقبل له صلاة أربعين يوما أو أربعين ليلة».

القسم الثانى: أن يأتى إلى الكاهن فيسأله ويصدقه بما أخبر به، فهذا كفر بالله عز وجل لأنه صدقه فى دعوى علمه الغيب، وتصديق البشر فى دعوى علم الغيب تكذيب لقول الله تعالى: ﴿قل لا يعلم من فى السماوات والأرض الغيب إلا الله﴾ [النمل: ٦٥] ولهذا جاء فى الحديث الصحيح: «من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما نزل على محمد ﷺ».

القسم الثالث: أن يأتى إلى الكاهن فيسأله ليبين حاله للناس، وأنها

كهانة وتمويه وتضليل، فهذا لا بأس به، ودليل ذلك أن النبى ﷺ أتاه ابن صياد، فأضمر له النبى ﷺ شيئا فى نفسه فسأله النبى ﷺ ماذا خبأ له؟ فقال: الدخ يريد الدخان. فقال النبى ﷺ: «اخسأ فلن تعدو قدرك».
هذه أحوال من يأتى إلى الكاهن ثلاثة:

الأولى: أن يأتى فيسأله بدون أن يصدقه، وبدون أن يقصد بيان حاله فهذا محرم، وعقوبة فاعله أن لا تقبل له صلاة أربعين ليلة.

الثانية: أن يسأله فيصدقة وهذا كفر بالله عز وجل على الإنسان أن يتوب منه ويرجع إلى الله عز وجل وإلا مات على الكفر.

الثالثة: أن يأتيه فيسأله ليمتحنه ويبين حاله للناس فهذا لا بأس به.

حكم سؤال العراف

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم سؤال العراف؟

فأجاب: سؤال العراف ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يسأله فيصدقه ويعتبر قوله فهذا حرام بل كفر؛ لأن تصديقه فى علم الغيب تكذيب للقرآن.

القسم الثانى: أن يسأله ليختبره هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله فهذا جائز، وقد سأل النبى ﷺ ابن صياد قال: «ماذا خبأت

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١٨٣).

لك»؟ قال: الدخ. فقال النبى ﷺ : «اخسأ فلن تعدو قدرك» فالنبى ﷺ سأله عن شىء أضمره له لأجل أن يختبره لا ليصدقه ويعتبر قوله.

القسم الثالث: أن يسأله ليظهر عـجزه وكذبه، وهذا أمر مطلوب وقد يكون واجبا.

❁ ❁ ❁

البدع والمحدثات

القول الجامع فى البدعة

○ **وسئل** العلامة **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*):

عن القول الجامع فى البدعة؟

فأجاب: البدعة: هى الابتداع فى الدين، فإن الدين: هو ما جاء به النبى ﷺ فى الكتاب والسنة، وما دلت عليه أدلة الكتاب والسنة، فهو من الدين، وما خالف ذلك، فهو البدعة. هذا هو الضابط الجامع. وتنقسم البدعة بحسب حالها إلى قسمين: بدع اعتقاد ويقال لها: البدع القولية وميزانها قوله ﷺ فى الحديث الذى فى السنن «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها فى النار إلا واحدة، قالوا: من هى يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابى». فأهل السنه المحضة السالمون من البدع الذين تمسكوا بما كان عليه النبى ﷺ وأصحابه فى الاصول كلها، أصول التوحيد والرسالة والقدر، ومسائل الإيمان وغيرها.

وغيرهم من خوارج ومعتزلة وجهمية وقدرية ورافضة ومرجئة ومن تفرع عنهم، كلهم من أهل البدع الاعتقادية، وأحكامهم متفاوتة بحسب بعدهم عن أصول الدين وقربهم وبحسب عقائدهم أو تأويلهم، وبحسب سلامة أهل السنة من شرهم فى الأقوال والأفعال وعدمه. وتفصيل هذه الجملة يطول جدا.

(*) الفتاوى السعدية ص (٦٣، ٦٤).

والنوع الثانى: بدع عملية، وهو أن يشرع فى الدين عبادة لم يشرعها الله ولا رسوله، وكل عبادة لم يأمر بها الشارع أمر إيجاب أو استحباب فإنها من البدع العملية، وهى داخلة فى قوله ﷺ «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» ولهذا كان من أصول الأئمة الإمام أحمد وغيره: أن الأصل فى العبادات الحظر والمنع، فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله ورسوله، والأصل فى المعاملات والعادات الإباحة، فلا يحرم منها إلا ما حرمه الله ورسوله، ولهذا من قصور العلم جعل بعض العادات التى ليست عبادات بدعا لا تجوز، مع أن الأمر بالعكس، فإن الذى يحكم بالمنع منها وتحريمها هو المبتدع، فلا يحرم من العادات إلا ما حرمه الله ورسوله، بل العادات تنقسم إلى أقسام، ما أعان منها على الخير والطاعة، فهو من القرب. وما أعان على الإثم والعدوان، فهو من المحرمات، وما ليس فيه هذا ولا هذا، فهو ما المباحات، والله أعلم.

حكم الاحتفال بمولد النبى ﷺ وقولهم أن الرسول يحضره، وهل يجوز حضور هذه الموالد، والانفاق عليها

○ **وسئل الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

عن حكم الاحتفال بمولد النبى ﷺ وهل فعله أحد من أصحابه أو التابعين وغيرهم من السلف الصالح؟

فأجاب: لا شك أن الاحتفال بمولد النبى ﷺ من البدع المحدثة فى الدين، بعد أن انتشر الجهل فى العالم الإسلامى وصار للتضليل

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٣/ ٥٤ : ٥٧).

والإضلال والوهم والإيهام مجال، عميت فيه البصائر وقوى فيه سلطان التقليد الأعمى، وأصبح الناس فى الغالب لا يرجعون إلى ما قام الدليل على مشروعيته، وإنما يرجعون إلى ما قاله فلان وارتضاه علان. فلم يكن لهذه البدعة المنكرة أثر يذكر لدى أصحاب رسول الله ولا لدى التابعين وتابعيهم، وقد قال ﷺ «عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» وقال أيضا: «من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وفى رواية: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد».

وإذا كان مقصدهم من الاحتفال بالمولد النبوى تعظيم رسول الله ﷺ وإحياء ذكره فلا شك أن تعزيره وتوقيره يحصل بغير هذه الموالد المنكرة وما يصاحبها من مفاسد وفواحش ومنكرات قال الله تعالى: ﴿ورفعنا لك ذكرك﴾ فذكره مرفوع فى الأذان والإقامة، والخطب، والصلوات، وفى التشهد، والصلاة عليه فى الدعاء، وعند ذكره، فلقد صح عنه ﷺ أنه قال: «البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على» وتعظيمه يحصل بطاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد الله إلا بما شرع فهو أجل من أن تكون ذكراه سنوية فقط. ولو كانت هذه الاحتفالات خيرا محضا أوراجحا لكان السلف الصالح رضى الله عنهم أحق بها منا، فإنهم كانوا أشد منا محبة وتعظيما لرسول الله ﷺ وهم على الخير أحرص ولكن قد لا يتجاوز أمر أصحاب هذه الموالد ما ذكره بعض أهل العلم: من أن الناس إذا اعترتهم عوامل الضعف

والتخاذل والوهن راحوا يعظمون أئمتهم بالاحتفالات الدورية دون ترسم مسالكهم المستقيمة، لأن تعظيمهم هذا لا مشقة فيه على النفس الضعيفة.

ولاشك أن التعظيم الحقيقى هو طاعة المعظم والنصح له والقيام بالأعمال التى يقوم بها أمره ويعتز بها دينه: إن كان رسولا، وملكا إن كان ملكا. وقدكان السلف الصالح أشد ممن بعدهم تعظيما للنبى ﷺ ثم للخلفاء الراشدين من بعده، وناهيك ببذل أموالهم وأنفسهم فى هذا السبيل، إلا أن تعظيمهم رسول الله ﷺ وخلفاءه الراشدين لم يكن كتعظيم أهل هذه القرون المتأخرة ممن ضاعت منهم طريقة السلف الصالح فى الاهتداء والاقتداء وسلكوا طريق الغواية والضلال فى مظاهر التعظيم الأجوف. ولا ريب أن الرسول ﷺ أحق الخلق بكل تعظيم يناسبهم إلا أنه ليس من تعظيمه أن نبتدع فى دينه بزيادة أو نقص أو تبديل أو تغيير لأجل تعظيمه به. كما أنه ليس من تعظيمه عليه الصلاة والسلام أن نصرف له شيئا مما لا يصلح لغير الله من أنواع التعظيم والعبادة. وحسن النية لا يبيح الابتداع فى الدين، فقد كان جل ما أحدث أهل الملل قبلنا من التغيير فى دينهم عن حسن نية، ومازالوا يبتدعون بقصد التعظيم وحسن النية حتى صارت أديانهم غير ما جاءت به رسلهم. ولو تساهل سلفنا الصالح كما تساهلوا وكما تساهل الخلف لضاع أصل ديننا أيضا، ولكن السلف الصالح حفظوا لنا الأصل، فالواجب علينا أن نرجع إليه ونعض عليه بالنواجذ.

والخلاصة أن الاحتفال بالموالد من البدع المنكرة وقد كتبنا فيها رسالة مستقلة فيها مزيد تفصيل.

○ **وسئل** أيضا: عما يقوله بعض الجهال والمضللين: من أن الرسول عليه الصلاة والسلام يحضر الاحتفالات بمولده.

فأجاب: وهذا من أبطل الباطل ومما لا يتسع له عقل عاقل.

○ **وسئل** أيضا: عن حكم هذه الموالد، وهل يجوز الاشتراك فيها والإنفاق عليها؟

فأجاب: وقد مر الجواب عن حكم هذه الموالد فى معرض جوابنا عن المسألة الأولى. أما الاشتراك فيها بالحضور والإنفاق عليها ونحوها فقد سبق لنا القول بأنها بدعة، وأن كل بدعة ضلالة فحضورها ضلال، والإنفاق عليها أو المشاركة فى الإنفاق عليها مشاركة فى الضلال والإضلال، وإشاعة الفحشاء والمنكر.

(صادرة عن الافتاء ٢١١٠ ـ ١ فى ٢١/ ١٣٨٨هـ)

حكم الاحتفال باعياد الميلاد

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

فى بلدنا بمصر عندنا عادة وهو أن كل شخص عندما يتم سنة من عمره يقيم حفلا ويسمى عندنا بعيد الميلاد أو إطفاء الشمعة وقد سمعت مؤخرا ان ذلك غير جائز شرعا، فهل هذا العمل لا يجوز شرعا وهل يجوز حضور هذه الأعياد إذا دعى إليها الشخص، أفيدونى ولكم جزيل الشكر.

(*) اليمامه (٨٦٩).

فأجاب: هذه عــادة سيـئة وبدعــة منكرة ما أنزل الله بهــا من سلطان فالأعياد توقـيتية كالعبادات وقـد ورد فى الحديث أن أهل المدينة كان لهم عيـدان فى الجاهلية يلعـبون فيهـما فأبدلهم الله بهـما العيدين الشـرعيين وحـيث لم يرد فى الشرع مـا يسـمى بعيـد الميـلاد ولم يفعله أحـد من الصحابة ولا سلف الأمة فـإنه لا يجوز شرعا الاحتفـال بهذه الأعياد ولا حضورها ولا تشجيع أهلها ولا تهنئتهم ونحو ذلك مما فيه إعانة على هذا المنكر أو اقرار عليه.



الرقى والتمائم

النفث فى الماء من الرقى الجائزة

○ **وسئل الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*) :

عن النفث فى الماء ثم يسقاه المريض استشفاء بريق ذلك النافث وما على لسانه حينئذ من ذكر الله تعالى أو شيء من الذكر كآية من القرآن أو نحو ذلك؟

فأجاب: لا بأس بذلك فهو جائز، بل قد صرح العلماء باستحبابه.

وبيان حكم هذه المسألة مداول عليه بالنصوص النبوية، وكلام محققى الأئمة. وهذا نصها:

قال البخارى فى صحيحه: «باب النفث فى الرقية» ثم ساق حديث أبى قتادة أن النبى ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث حين يستيقظ ثلاثا ويتعوذ من شرها فإنها لا تضره» وساق حديث عائشة «أن النبى ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين جميعا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده»

وروى حديث أبى سعيد فى الرقية بالفاتحة ـ ونص رواية مسلم «فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقة ويتفل فبرأ الرجل» وذكر البخارى حديث عائشة أن النبى ﷺ كان يقول فى الرقية: «بسم الله تربة أرضنا وريقة

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (١/ ٩٢: ٩٤).

بعضنا، يشفى سقيمنا بإذن ربنا»

وقال النووى: فيه استحباب النفث فى الرقية، وقد أجمعوا على جوازه، واستحبه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

وقال البيضاوي: قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلا فى النضج وتعديل المزاج، وتراب الوطن له تأثير فى حفظ المزاج ودفع الضرر ـ إلى أن قال ـ ثم إن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها.

وتكلم ابن القيم فى «الهدى» فى حكمة النفث وأسراره بكلام طويل قال فى آخره: وبالجملة فنفس الراقى تقابل تلك النفوس الخبيثة وتزيد بكيفية نفسه وتستعين بالرقية والنفث على إزالة ذلك الأثر، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها. وفى النفث سر آخر فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان. أ. هـ

وفى رواية مهنا عن أحمد: فى الرجل يكتب القرآن فى إناء ثم يسقيه المريض. قال: لا بأس به. وقال صالح: ربما اعتللت فيأخذ أبى ماء فيقرأ عليه ويقول لى اشرب منه واغسل وجهك ويديك. وفيما ذكرناه كفاية إن شاء الله فى زوال الإشكال الذى حصل لكم فيما يتعاطى فى بلدكم من النفث فى الإناء الذى فيه الماء ثم يسقاه المريض. وصلى الله على محمد.

(صادرة عن مكتبه برقم ١٢ فى ٥ ـ ٩ ـ ٧٤هـ)

حكم تعليق التمائم والحجب

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*) :

عن حكم تعليق التمائم والحجب؟

فأجاب: هذه المسألة أعنى تعليق الحجب والتمائم تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يكون المعلق من القرآن وقد اختلف فى ذلك أهل العلم سلفا وخلفا. فمنهم من أجاز ذلك ورأى أنه داخل فى قوله تعالى ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين﴾ [الإسراء: ٨٢] وقوله تعالى: ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك﴾ [ص:٢٩] وأن من بركته أن يعلق ليدفع به السوء. ومنهم من منع ذلك وقال إن تعليقها لم يثبت عن النبى ﷺ أنه سبب شرعى يدفع به السوء أو يرفع به، والأصل فى مثل هذه الأشياء التوقيف، وهذا القول هو الراجح وأنه لا يجوز تعليق التمائم ولو من القرآن الكريم، ولا يجوز أيضا أن تجعل تحت وسادة المريض، أو تعلق فى الجدار وما أشبه ذلك، وإنما يدعى للمريض ويقرأ عليه مباشرة كما كان النبى ﷺ يفعل.

القسم الثانى: أن يكون المعلق من غير القرآن الكريم مما لا يفهم معناه فإنه لا يجوز بكل حال لأنه لا يدرى ماذا يكتب فإن بعض الناس يكتبون طلاسم وأشياء معقدة، حروف متداخلة ماتكاد تعرفها ولا تقرأها فهذا من البدع وهو محرم ولا يجوز بكل حال. والله أعلم.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ١٠٦، ١٠٧).

حكم الرقية، وكتابة الآيات فى عنق المريض

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن حكم الرقية؟ وعن حكم كتابة الآيات وتعليقها فى عنق المريض؟

فأجاب: الرقية على المريض المصاب بسحر أو غيره من الأمراض لا بأس بها إن كانت من القرآن الكريم أو من الأدعية المباحة فقد ثبت عن النبى ﷺ أنه كان يرقى أصحابه، ومن جملة ما يرقاهم به: «ربنا الله الذى فى السماء تقدس اسمك، أمرك فى السماء والأرض، كما رحمتك فى السماء فاجعل رحمتك فى الأرض، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع» فيبرأ. ومن الأدعية المشروعة: «بسم الله: يشفيك بسم الله أرقيك» ومنها أن يضع الإنسان يده على الألم الذى يؤلمه من بدنه فيقول: «أعوذ بالله وعزته من شر ما أجد وأحاذر» إلى غير ذلك مما ذكره أهل العلم من الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ.

وأما كتابة الآيات والأذكار وتعليقها فقد اختلف أهل العلم فى ذلك: فمنهم من أجازه، ومنهم من منعه، والأقرب المنع من ذلك، لأن هذا لم يرد عن النبى ﷺ وإنما الوارد أن يقرأ على المريض، أما أن تعلق الآيات أو الأدعية على المريض فى عنقه أو فى يده أو تحت وسادته وما أشبه ذلك، فإن ذلك من الأمور الممنوعة على القول الراجح لعدم ورودها، وكل إنسان يجعل من الأمور سببا لأمر آخر بغير إذن من الشرع، فإن عمله هذا يعد نوعا من الشرك لأنه إثبات سبب لم يجعله الله سببا.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ١٠٥).

حكم كتابة التعاويذ من الآيات وغيرها

○ **وسئل** سماحة **الشيخ عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*) :

هل كتابة التعاويذ من الآيات القرآنية وغيرها وتعليقها في الرقبة شرك أو لا؟

فأجاب: قد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» خرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه وخرج أحمد أيضا وأبو يعلى والحاكم وصححه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له» وأخرجه أحمد من وجه آخر عن عقبة بن عامر بلفظ «من تعلق تميمة فقد أشرك» والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة.

«والتميمة» ما يعلق على الأولاد أو غيرهم من الناس لدفع العين أو الجن أو المرض ونحو ذلك ويسميها بعض الناس حرزا ويسميها بعضهم الجامعة وهى نوعان: أحدهما ما يكون من أسماء الشياطين أو العظام أو الخرز أو المسامير أو الطلاسم وهى الحروف المقطعة أو أشباه ذلك، وهذا النوع محرم بلا شك لكثرة الأدلة الدالة على تحريمه، وهو من أنواع الشرك الأصغر لهذه الأحاديث وما جاء فى معناها، وقد يكون شركا أكبر إذا اعتقد معلق التميمة أنها تحفظه أو تكشف عنه المرض أو تدفع عنه الضرر من دون إذن الله ومشيئته.

(*) من فتاوى ورسائل سماحة الشيخ ابن باز ـ مسائل فى العقيدة وما يلحق بها ص (٨٥ : ٨٧).

والنوع الثانــى : ما يعلق من الآيات القــرآنية والأدعيــة النبوية وأشــباه ذلك من الدعوات الطيبة فهذا النوع اختلف فــيه العلماء، فبعضهم أجازه وقال إنه من جنس الرقــية الجائزة، وبعض أهل الــعلم منع ذلك وقال إنه محرم واحــتج على ذلك بحجتين، إحداهما عــموم الأحاديث فى النهى عن التمائم والزجــر عنها والحكم عليها بأنها شــرك فلا يجوز أن يخص شىء من التمائم بالجــواز إلا بدليل شرعى يدل على ذلك وليس هناك ما يدل على التخصيص.

أمــا الرقى : فقــد دلت الأحاديث الصــحيــحة على أن مــا كان منهــا بالآيات القــرآنيــة والأدعيــة الجــائزة فإنه لا بأس به إذا كــان ذلك بلســان معروف المعنى، ولم يعتمد المرقى عليها، بل اعتقد أنه سبب من الأسباب لقول النبى ﷺ «لا بأس بالرقى مالم تكن شركا».

وقد رقى النبى ﷺ ورقى بعض أصحــابه وقال «لا رقية إلا من عين أو حمة» والأحاديث فى ذلك كثيرة..

أما التمائم فلم يرد فى شىء من الأحــاديث استثناء شىء منها فوجب تحريم الجميع عملا بالأدلة العامة.

الحجــة الثانيــة: سد ذرائع الشــرك، وهذا أصل عظيم فى الشــريعة، ومعلوم أنا إذا جوزنا التمائم من الآيات القــرآنية والأحاديث المباحة انفتح باب الشرك واشتبهت التميمة الجــائزة بالممنوعة. وتعذر التمييز بينهما إلا بمشــقة عظيــمــة، فوجب ســد الباب، وقــفل هذا الطريق المفــضى إلى الشرك. وهذا القول هو الصواب لظهور دليله. والله الموفق.

منع تعليق التمائم ولو من القرآن

○ **وسئل الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

عن الحكم الشرعى فيما يوجد فى الأسواق من قطع معدنية على شكل أهلة ونحوها مكتوبا فيها آيات قرآنية تباع لتعلق على الأطفال وغيرهم كتمائم يتقى بها العين والوحشة وغيرهما؟

فأجاب: الحمد لله، روى الإمام أحمد رحمه الله فى مسنده عن عقبة ابن عامر عن النبى ﷺ أنه قال: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له» وفى رواية له «أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا يا رسول الله بايعت تسعة، وأمسكت عن هذا، فقال إن عليه تميمة فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال: من تعلق تميمة فقد أشرك».

العين حق وكيفية العلاج

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله (**):

هل العين تصيب الإنسان؟ وكيف تعالج؟ وهل التحرز منها ينافى التوكل؟

فأجاب: رأينا فى العين أنها حق ثابت شرعا وحسا قال الله تعالى: ﴿وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم﴾ [القلم: ٥١] قال ابن عباس

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (١/ ٩٥).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ١١٧، ١١٨).

وغيره فى تفسيرها أى يعينوك بأبصارهم، ويقول النبى ﷺ: «العين حق ولو كان شىء سابق القدر سبقت العين وإذا استغسلتم فاغسلوا» رواه مسلم. ومن ذلك ما رواه النسائى وابن ماجة أن عامر بن ربيعة مر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: «لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة» فما لبث أن لبط به فأتى به رسول الله ﷺ فقيل له: أدرك ؛ سهلا صريعا فقال: «من تتهمون؟» قالوا عامر بن ربيعة فقال النبى ﷺ: «علام يقتل أحدكم أخاه إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة» ثم دعا بماء فأمر عامرا أن يتوضأ فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، وركبتيه وداخلة إزاره وأمره أن يصب عليه وفى لفظ: يكفأ الإناء من خلفه. والواقع شاهد بذلك ولا يمكن إنكاره.

وفى حالة وقوعها تستعمل العلاجات الشرعية وهى:

١ ـ **القراءة**: فقد قال النبى ﷺ: « لا رقية إلا من عين أو حمة» وقد كان جبريل يرقى النبى ﷺ فيقول: «باسم الله أرقيك، من كل شىء يؤذيك، من شر كل نفس، أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك»

٢ ـ الاستغسال: كما أمر به النبى ﷺ عامر بن ربيعة فى الحديث السابق ثم يصب على المصاب.

أما الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه فليس له أصل، وكذلك الأخذ من أثره، وإنما الوارد ما سبق من غسل أعضائه وداخلة إزاره ولعل مثلها داخلة غترته وطاقيته وثوبه والله أعلم.

والتحرز من العين مقدما لا بأس به ولا ينافى التوكل بل هو التوكل لأن التوكل الاعتماد على الله سبحانه مع فعل الأسباب التى أباحها أو أمر بها وقد كان النبى ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: «أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة» ويقول هكذا كان إبراهيم يعوذ إسحاق وإسماعيل عليهما السلام رواه البخارى.

كيف تتقى العين؟

○ **وسئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

هل للمسلم أن يحتاط من العين، مع ثبوتها فى السنة؟ وهل يخالف ذلك التوكل على الله؟

فأجاب: ورد فى الحديث: «أن العين حق، ولو كان شىء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا».

والعين هى: عين الإنسان التى تصيب الأشياء فتتلفها، ولا تفسد إلا بإذن الله، وبقدره.

أما كيفيتها: فالله أعلم بها ؛ إلا أن بعض الناس تكون نفسه شريرة، وتنبعث منها عند تسممها مواد سامة ضارة، تصل إلى ذلك المعين، فتحدث فيه أحداث بإذن الله كأن يتألم ونحو ذلك.

ولك أن تحتاط، ولك أن تبذل الأسباب التى تقيك من شره.

ومن هذه الأسباب:

(*) الكنز الثمين (١/ ٢٣٢: ٢٣٣).

الاستعاذة ؛ فقد كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين وكان الرسول ﷺ يتعوذ من الجان، وعين الإنسان وكان جبريل عليه السلام يرقى النبي ﷺ من العين فكان يقول: «باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس، أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك». . .

فعلى الإنسان أن يأتي بهذه الأدعية، والأسباب التي تقيه، مع معالجة ذلك إذا وقع، فإنه إذا اتهم إنسان بأنه أصابه بالعين، فيطلب منه أن يغسل له ثوبه أو نحو ذلك، لقوله في الحديث: «وإذا استغسلتم فاغسلوا».

الاضطرابات النفسية لا تعالج بالتمائم

○ **وسئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

هل يجوز لي أن أعلق تميمة، حيث إنني أعاني من اضطرابات نفسية؟

فأجاب: لا يجوز تعليق التمائم، لورود النهي عن ذلك. وتجوز الرقية بالقرآن، والأدعية، والأوردة المأثورة وكثرة الذكر، والأعمال الصالحة، والاستعاذة من الشيطان، والبعد عن المعاصي وأهلها، فكل ذلك يجلب الراحة والطمأنينة والحياة السعيدة.

حكم لبس السوار لعلاج الروماتيزم

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

عن حكم لبس السوار لعلاج الروماتيزم؟

(*) الكنز الثمين (١/ ١٩١، ١٩٢).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١/ ١١٠، ١١١).



فأجاب: اعلم أن الدواء سبب للشفاء، والمسبب هو الله تعالى فلا سبب إلا ما جعله الله تعالى سببا والأسباب التى جعلها الله تعالى أسبابا نوعان:

النوع الأول: أسباب شرعية كالقرآن الكريم والدعاء كما قال النبى ﷺ فى سورة الفاتحة «وما يدريك أنها رقية» وكا كان النبى ﷺ يرقى المرضى بالدعاء لهم فيشفى الله تعالى بدعائه من أراد شفاءه به.

النوع الثانى: أسباب حسية كالأدوية المادية المعلومة عن طريق الشرع كالعسل، أو عن طريق التجارب مثل كثير من الأدوية وهذا النوع لابد أن يكون تأثيره عن طريق المباشرة لا عن طريق الوهم والخيال فإذا ثبت تأثيره بطريق مباشر محسوس صح أن يتخذ دواء يحصل به الشفاء بإذن الله تعالى أما إذا كان مجرد أوهام وخيالات يتوهمها المريض فتحصل له الراحة النفسية بناء على ذلك الوهم والخيال ويهون عليه المرض وربما ينبسط السرور النفسى على المرض فيزول، فهذا لا يجوز الاعتماد عليه ولا إثبات كونه دواء؛ لئلا ينساب الإنسان وراء الأوهام والخيالات ولهذا نهى عن لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع المرض أو دفعه، لأن ذلك ليس سببا شرعيا ولا حسيا، ومالم يثبت كونه سببا شرعيا ولا حسيا لم يجز أن يجعل سببا فإن جعله سببا نوع من منازعة الله تعالى فى ملكه وإشراك به حيث شارك الله تعالى فى وضع الأسباب لمسبباتها، وقد ترجم الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لهذه المسألة فى كتاب التوحيد بقوله: (باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء أو رفعه).

وما أظن السوار الذى أعطاه الصيدلى لصاحب الروماتيزم الذى ذكر فى السؤال إلا من هذا النوع، إذ ليس ذلك السوار سببا شرعيا ولا حسيا تعلم مباشرته لمرض الروماتيزم حتى يبرئه فلا ينبغى للمصاب أن يستعمل ذلك السوار حتى يعلم وجه كونه سببا والله الموفق.

جواز كتابة آيات قرآنية فى إناء يغسله ثم يشربه المريض

○ **وسئل الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله (*) :

هل يجوز أن يكتب للمريض بعض آيات قرآنية فى إناء يغسله ثم يشربه؟

فأجاب: لا يظهر فى جواز ذلك بأس. وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن جماعة من السلف رأوا أن يكتب للمريض الآيات من القرآن ثم يشربها، قال مجاهد: لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ومثله عن أبى قلابة ، ويذكر عن ابن عباس أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسرت عليها ولادتها أثر من القرآن ثم يغسل وتسقى. وبالله التوفيق. وصلى الله على محمد.

(صادرة عن الافتاء ٥٨٢ ـ ١ فى ٢٨/ ٢/ ١٣٨٤هـ).



(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد ابراهيم آل الشيخ (١/ ٩٤).

التوسل

التوسل المشروع والتوسل الممنوع

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):

عن حكم التوسل؟

فأجاب: هذا سؤال مهم فنحب أن نبسط الجواب فيه فأقول:

التوسل: مصدر توسل يتوسل، أى اتخذ وسيلة توصله إلى مقصوده، فأصله طلب الوصول إلى الغاية المقصودة.

وينقسم التوسل إلى قسمين:

القسم الأول: قسم صحيح، وهو التوسل بالوسيلة الصحيحة الموصلة إلى المطلوب وهو على أنواع نذكر منها:

النوع الأول: التوسل بأسماء الله تعالى، وذلك على وجهين:

الوجه الأول: أن يكون ذلك على سبيل العموم ومثاله ما جاء فى حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فى دعاء الهم والغم قال: «اللهم إنى عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتى بيدك، ماض فى حكمك، عدل فى قضاؤك، أسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته فى كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبى...» الخ فهنا توسل

(*)مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٣٣٥: ٣٤٠).

بأسماء الله تعالى على سبيل العموم« أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك».

الوجه الثانى: أن يكون ذلك على سبيل الخصوص بأن يتوسل الإنسان باسم خاص لحاجة خاصة تناسب هذا الاسم، مثل ما جاء فى حديث أبى بكر رضى الله عنه حيث طلب من النبى ﷺ دعاء يدعو به فى صلاته فقال: «قل اللهم إنى ظلمت نفسى ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لى مغفرة من عندك، وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم» فطلب المغفرة والرحمة وتوسل إلى الله تعالى باسمين من أسمائه مناسبين للمطلوب وهما «الغفور» و «الرحيم».

وهذا النوع من التوسل داخل فى قوله تعالى ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها﴾ [الأعراف: ١٨٠]. فإن الدعاء هنا يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة.

النوع الثانى: التوسل إلى الله تعالى بصفاته، وهو أيضا كالتوسل بأسمائه على وجهين.

الوجه الأول: أن يكون عاما كأن تقول «اللهم إنى أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العليا» ثم تذكر مطلوبك.

الوجه الثانى: أن يكون خاصا كأن تتوسل إلى الله تعالى بصفة معينة خاصة لمطلوب خاص، مثل ما جاء فى الحديث «اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحينى ما علمت الحياة خيرا لى، وتوفنى إذا علمت الوفاة خيرا لى» فهنا توسل لله تعالى بصفة «العلم» و «القدرة» وهما مناسبان للمطلوب.

ومن ذلك أن يتوسل بصفة فعلية مثل: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم.

النوع الثالث: أن يتوسل الإنسان إلى الله عز وجل بالإيمان به وبرسوله ﷺ فيقول: «اللهم إنى آمنت بك، وبرسولك فاغفر لى أو وفقنى» أو يقول: «اللهم بإيمانى بك وبرسولك أسألك كذا وكذا» ومنه قوله تعالى ﴿ إن فى خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١] إلى قوله ﴿ ربنا إننا سمعنا مناديا ينادى للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار﴾ [آل عمران: ١٩٢، ١٩٣] فتوسلوا إلى الله تعالى بالإيمان به أن يغفر لهم الذنوب ويكفر عنهم السيئات ويتوفاهم مع الأبرار.

النوع الرابع: أن يتوسل إلى الله سبحانه وتعالى بالعمل الصالح، ومنه قصة النفر الثلاثة الذين أووا إلى غار ليبيتوا فيه فانطبق عليهم الغار بصخرة لا يستطيعون زحزحتها فتوسل كل منهم إلى الله بعمل صالح فعله، فأحدهم توسل إلى الله تعالى ببره بوالديه، والثانى بعفته التامة، والثالث بوفاءه لأجيره، قال كل منهم «اللهم إن كنت فعلت ذلك من أجلك فافرج عنا ما نحن فيه» فانفرجت الصخرة، فهذا توسل إلى الله بالعمل الصالح.

النوع الخامس: أن يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله، يعنى أن الداعى يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله وما هو عليه من الحاجة، ومنه قول موسى عليه الصلاة والسلام ﴿ رب إنى لما أنزلت إلى من خير فقير﴾

[القصص: ٢٤] يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله أن ينزل إليه الخير. ويقرب من ذلك قول زكريا عليه الصلاة والسلام ﴿رب إنى وهن العظم منى واشتعل الرأس شيبا ولم أكن بدعائك ربى شقيا﴾ [مريم: ٤] فهذه أنواع من التوسل كلها جائزة لأنها أسباب صالحة لحصول المقصود بالتوسل بها.

النوع السادس: التوسل إلى الله عز وجل بدعاء الرجل الصالح الذى ترجى إجابته، فإن الصحابة رضى الله عنهم كانوا يسألون النبى ﷺ أن يدعو الله لهم بدعاء عام، ودعاء خاص ففى الصحيحين من حديث أنس ابن مالك رضى الله عنه أن رجلا دخل يوم الجمعة والنبى ﷺ يخطب فقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا، فرفع النبى ﷺ يديه وقال: «اللهم أغثنا» ثلاث مرات فما نزل من منبره إلا والمطر يتحادر من لحيته، وبقى المطر أسبوعا كاملا. وفى الجمعة الأخرى جاء ذلك الرجل أو غيره والنبى ﷺ يخطب فقال: يا رسول الله غرق الماء، وتهدم البناء فادع الله أن يمسكها عنا، فرفع النبى ﷺ يديه وقال: «اللهم حوالينا ولا علينا» فما يشير إلى ناحية من السماء إلا انفرجت، حتى خرج الناس يمشون فى الشمس. وهناك عدة وقائع سأل الصحابة النبى ﷺ أن يدعو لهم على وجه الخصوص ومن ذلك أن النبى ﷺ ذكر أن فى أمته سبعين ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وهم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون، فقام عكاشة بن محصن وقال: يا رسول الله ادع الله أن يجعلنى منهم فقال: «أنت منهم» فهذا أيضا من التوسل الجائز وهو أن

يطلب الإنسان من شخص ترجى إجابته أن يدعو الله تعالى له، إلا أن الذى ينبغى أن يكون السائل يريد بذلك نفع نفسه، ونفع أخيه الذى طلب منه الدعاء، حتى لا يتمحض السؤال لنفسه خاصة، لأنك إذا أردت نفع أخيك ونفع نفسك صار فى هذا إحسان إليه؛ فإن الإنسان إذا دعا لأخيه فى ظهر الغيب قال الملك: «آمين ولك بمثل» وهو كذلك يكون من المحسنين بهذا الدعاء والله يحب المحسنين.

القسم الثانى: التوسل غير الصحيح وهو:

أن يتوسل الإنسان إلى الله تعالى بما ليس بوسيلة، أى بما لم يثبت فى الشرع أنه وسيلة ؛ لأن التوسل بمثل ذلك من اللغو والباطل المخالف للمعقول، والمنقول، ومن ذلك أن يتوسل الإنسان إلى الله تعالى بدعاء ميت يطلب من هذا الميت أن يدعو الله له ؛ لأن هذا ليس وسيلة شرعية صحيحة بل من سفه الإنسان أن يطلب من الميت أن يدعو الله له لأن الميت إذا مات انقطع عمله، ولا يمكن لأحد أن يدعو لأحد بعد موته، حتى النبى ﷺ لا يمكن أن يدعو لأحد بعد موته ولهذا لم يتوسل الصحابة رضى الله عنهم إلى الله بطلب الدعاء من رسوله ﷺ بعد موته فإن الناس لما أصابهم الجدب فى عهد عمر ـ رضى الله عنه ـ قال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا» فقام العباس رضى الله عنه فدعا الله تعالى ولو كان طلب الدعاء من الميت سائغا ووسيلة صحيحة لكان عمر ومن معه من الصحابة يطلبون ذلك من رسول الله ﷺ لأن إجابة دعاءه ﷺ أقرب من إجابة دعاء

العباس رضى الله عنه فالمهم أن التوسل إلى الله تعالى بطلب الدعاء من ميت توسل باطل لا يحل ولا يجوز.

ومن التوسل الذى ليس بصحيح: أن يتوسل الإنسان بجاه النبى ﷺ وذلك أن جاه الرسول ﷺ ليس مفيدا بالنسبة إلى الداعى، لأنه لا يفيد إلا الرسول ﷺ أما بالنسبة للداعى فليس بمفيد حتى يتوسل إلى الله به، وقد تقدم أن التوسل اتخاذ الوسيلة الصالحة التى تثمر. فما فائدتك أنت من كون الرسول ﷺ له جاه عند الله؟! وإذا أردت أن تتوسل إلى الله على وجه صحيح فقد اللهم بإيمانى بك وبرسولك، أو بمحبتى لرسولك وما أشبه ذلك فإن هذا الوسيلة الصحيحة النافعة.

لماذا لا يجوز الطلب من الله بجاه أو بحق الصالحين الأموات؟

○ **وسئل** سماحة **الشيخ عبد الله بن حميد** رحمه الله(*) :

لماذا لا يجوز الطلب من الله بجاه أو بحق أو بحرمة أى كائن من الصالحين الأموات؟

فأجاب: نعم هذا من البدع لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها﴾ فالله أمرنا أن ندعوه بأسمائه وصفاته ﴿قل ادعو الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى﴾ أما من أنا نسأل الله بجاه فلان أو جاه النبى هذا لا ينبغى ليس على الله حق لأحد من المخلوقين بل نسأله بأسمائه وصفاته نتقرب إليه ونتوسل إليه بالأعمال الصالحة لا بذوات المخلوقين، فالمخلوق ماله حق على الله حتى نسأل الله بحق فلان كما قال بعض المحققين:

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

«ما للعباد عليه حق واجب كلا ولا سعى لديه ضائع
إن عذبوا فبعدله أو نعموا فبفضله وهوالكريم الواسع».

هذا من جهة، ومن جهة أخرى إذا تأملت أدعية النبى ﷺ وأدعية أصحابه رضى الله عنهم لا يمكن أنك تجد فيها أن الرسول سأله بجاه نبى قبله أو بجاه صالح قبله ولا يمكن أن تجد أن أحدا من الصحابة كانوا يسألون الله بجاه نبيهم أو بجاه أبى بكر أو غيره مع أن أبا بكر هو أفضل هذه الأمة بعد نبيها، إنما كانوا يسألون الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته يسألونه بعظمته وكمال قدرته يسألونه بأنه هو الواحد الأحد الفرد العظيم الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، ولم ينقل أنهم قالوا: «نسألك بحرمة نبيك» أو «نسألك بجاه نبيك» أو «نسألك بعظمة نبيك» أو «بجاه آدم» أو « ببركة أبى بكر» أو «نسألك ببركة على بن أبى طالب» أو «بجاه على بن أبى طالب» ومن يدرى.. لا ينبغى هذا كله فإنه لم يكن لأحد على الله حق بالكلية:

ما للعباد عليه حق واجب كلا ولا سعى لديه ضائع

ولهذا قال النبى ﷺ فى حديث ابن عباس: «إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله» وكما فى حديث الإفك: لما قال أبو بكر لعائشة: «قومى فاشكرى النبي، قالت: لا بل أشكر الله الذى أنزل براءتى من السماء» أو كما ورد، والله أعلم.

❀ ❀ ❀



التصاوير

حكم التصوير وحكم اقتناء الصور

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*) :

عن حكم التصوير؟ وحكم اقتناء الصور؟ وحكم الصور التى تمثل الوجه وأعلى الجسم؟

فأجاب: التصوير نوعان:

أحدهما: تصوير باليد.

والثانى: تصوير بالآلة.

فأما التصوير باليد فحرام بل هو كبيرة من كبائر الذنوب لأن النبى ﷺ لعن فاعله، ولا فرق بين أن يكون للصورة ظل أو تكون مجرد رسم على القول الراجح لعموم الحديث، وإذا كان التصوير هذا من الكبائر، فتمكين الإنسان غيره أن يصور نفسه إعانة على الإثم والعدوان فلا يحل.

وأما التصوير بالآلة وهى (الكاميرا) التى تنطبع الصورة بواسطتها من غير أن يكون للمصور فيها أثر بتخطيط الصورة وملامحها فهذه موضع خلاف بين المتأخرين فمنهم من منعها، ومنهم من أجازها، فمن نظر إلى لفظ الحديث منع ؛ لأن التقاط الصورة بالآلة داخل فى التصوير ولولا عمل الإنسان بالآلة بالتحريك والترتيب وتحميض الصورة لم تلتقط

(*)مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٢/ ٢٥٣ : ٢٥٨).

الصورة، ومن نظر إلى المغنى والعلة أجازها لأن العلة هى مضاهاة خلق الله، والتقاط الصورة بالآلة ليس مضاهاة لخلق الله بل هو نقل للصوةالتى خلقها الله تعالى نفسها ، فهو ناقل لخلق الله لا مضاه له، قالوا ويوضح ذلك أنه لو قلد شخص كتابة شخص لكانت كتابة الثاني غير كتابة الأول بل هى مشابهة لها ولو نقل كتابته بالصورة الفوتوغرافية لكانت الصورة هى كتابة الأول وإن كان عمل نقلها من الثانى فهكذا نقل الصورة بالآلة الفوتوغرافية (الكاميرا) الصورة فيه هى تصوير الله نقل بواسطة آلة التصوير.

والاحتياط الامتناع من ذلك، لأنه من المتشابهات ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، لكن لو احتاج إلى ذلك لأغراض معينة كإثبات الشخصية فلا بأس به، لأن الحاجة ترفع الشبهة لأن المفسدة لم تتحقق فى المشتبه فكانت الحاجة رافعة لها.

وأما اقتناء الصور فعلى نوعين:

النوع الأول: أن تكون الصورة مجسمة أى ذات جسم فاقتناؤها حرام وقد نقل ابن العربى الإجماع عليه نقله عنه فى فتح البارى ص (٣٨٨) ج (١٠) ط. السلفية قال: «وهذا الإجماع محله فى غير لعب البنات كما سأذكره في باب من صور صورة» وقد أحال فى الباب المذكور على كتاب الأدب وذكره فى كتاب الأدب فى باب الانبساط إلى الناس ص (٥٢٧) من المجلد المذكور على حديث عائشة رضى الله عنها قالت: كنت ألعب بالبنات عند النبى ﷺ وكان لى صواحب يلعبن معى فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتقمعن منه فيسربهن إلى فيلعبن معى.

قال في شرحه: «واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من أجل لعب البنات بهن، وخص ذلك من عموم النهى عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور، قال: وذهب بعضهم إلى أنه منسوخ وخصه بعضهم بالصغار».

وإن المؤسف أن بعض قومنا الآن، صاروا يقتنون هذه الصور ويضعونها فى مجالسهم أو مداخل بيوتهم، نزلوا بأنفسهم إلى رتبة الصبيان مع اكتساب الإثم والعصيان نسأل الله لنا ولهم الهداية.

النوع الثانى: أن تكون الصورة غير مجسمة بأن تكون رقما على شىء فهذه أقسام:

القسم الأول: أن تكون معلقة على سبيل التعظيم والإجلال مثل ما يعلق من صور الملوك، والرؤساء، والوزراء، والعلماء، والوجهاء، والآباء، وكبار الإخوة ونحوها، فهذا القسم حرام لما فيه من الغلو بالمخلوق والتشبه بعباد الأصنام والأوثان، مع أنه قد يجر إلى الشرك فيما إذا كان المعلق صورة أو عابد ونحوه.

القسم الثانى: أن تكون معلقة على سبيل الذكري مثل من يعلقون صور أصحابهم وأصدقائهم فى غرفهم الخاصة فهذه محرمة فيما يظهر لوجهين:

الوجه الأول: أن ذلك يوجب تعلق القلب بهؤلاء الأصدقاء تعلقا لا ينفك عنه وهذا يؤثر تأثيراً بالغاً على محبة الله ورسوله وشرعه ويوجب تشطير المحبة بين هؤلاء الأصدقاء وما تجب محبته شرعاً وكأن قارعاً يقرع

قلبه كلما دخل غرفته. انتبه. انتبه. صديقك. صديقك وقد قيل:

« أحبب حبيبك هونا ما فعسى أن يكون بغيضك يوماً ما ».

الوجه الثاني: أنه ثبت في صحيح البخارى من حديث أبى طلحة رضى الله عنه قال سمعت النبى ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة» وهذه عقوبة ولا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثالث: أن تكون معلقة على سبيل التجميل والزينة، فهذه محرمة أيضا لحديث عائشة رضى الله عنها قالت قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت بقرام لى على سهوة لى فيها تماثيل، فلما رآه رسول الله ﷺ هتكه وقال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله». قالت فجعلته وسادة أو وسادتين رواه البخارى. والقرام: خرقة تفرش فى الهودج أو يغطى بها يكون فيها رقوم ونقوش. والسهوة: بيت صغير فى جانب الحجرة يجعل فيه المتاع.

وعن عائشة رضى الله عنها أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبى ﷺ قام على الباب فلم يدخل فعرفت فى وجهه الكراهية قالت: فقلت أتوب إلى الله ماذا أذنبت؟ قال: «ما هذه النمرقة؟» قلت لتجلس عليها وتوسدها فقال النبى ﷺ: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصورة». رواه البخارى. النمرقة: الوسادة العريضة تصلح للاتكاء والجلوس.

القسم الرابع: أن تكون ممتهنة كالصورة التى تكون فى البساط

والوسادة، وعلى الأوانى وسماط الطعام ونحوها، فنقل النووى عن جمهور العلماء من الصحابة والتابعين جوازها، وقال: هو قول الثورى ومالك وأبى حنيفة والشافعى، وهو كذلك مذهب الحنابلة. ونقل فى فتح البارى ص (٣٩١) ج (١٠) ط. السلفية حاصل ما قيل فى ذلك عن ابن العربى فقال: « حاصل ما فى اتخاذ الصور؛ أنها إن كانت ذات أجسام حرم بالاجماع، وإن كانت رقما فأربعة أقوال:

الأول: يجوز مطلقاً على ظاهر قوله فى حديث الباب «إلا رقما فى ثوب».

الثانى: المنع مطلقاً حتى الرقم.

الثالث: إن كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم، وإن قطعت الرأس أو تفرقت الأجزاء جاز قال: وهذا هو الأصح.

الرابع: إن كان مما يمتهن جاز وإن كان معلقا لم يجز » ا.هـ.

والذى صححه هو ظاهر حديث النمرقة، والقول الرابع هو ظاهر حديث القرام ويمكن الجمع بينهما بأن النبى ﷺ لما هتك الستر تفرقت أجزاء الصورة فلم تبق كاملة بخلاف النمرقة فإن الصورة كانت فيها كاملة فحرم اتخاذها وفى حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «أتانى جبريل فقال أتيتك البارحة فلم يمنعنى أن أكون دخلت إلا أنه كان على الباب تماثيل، وكان فى البيت قرام ستر فيه تماثيل، وكان فى البيت كلب فمر برأس التمثال الذى على باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة، ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن، ومر

بالكلب فليخرج» ففعل رسول الله ﷺ رواه أهل السنن وفى رواية النسائى «إما أن تقطع رؤوسها أو تجعل بسطاً توطأ». ذكر هذا الحديث فى فتح البارى ص (٣٩٢) من المجلد العاشر السابق وزعم فى ص (٣٩٠) أنه مؤيد للجمع الذى ذكرناه وعندى أن فى ذلك نظراً فإن هذا الحديث ولا سيما رواية النسائى تدل على أن الصورة إذا كانت فى شئ يمتهن فلا بأس بها وإن بقيت كاملة وهو رأى الجمهور كما سبق.

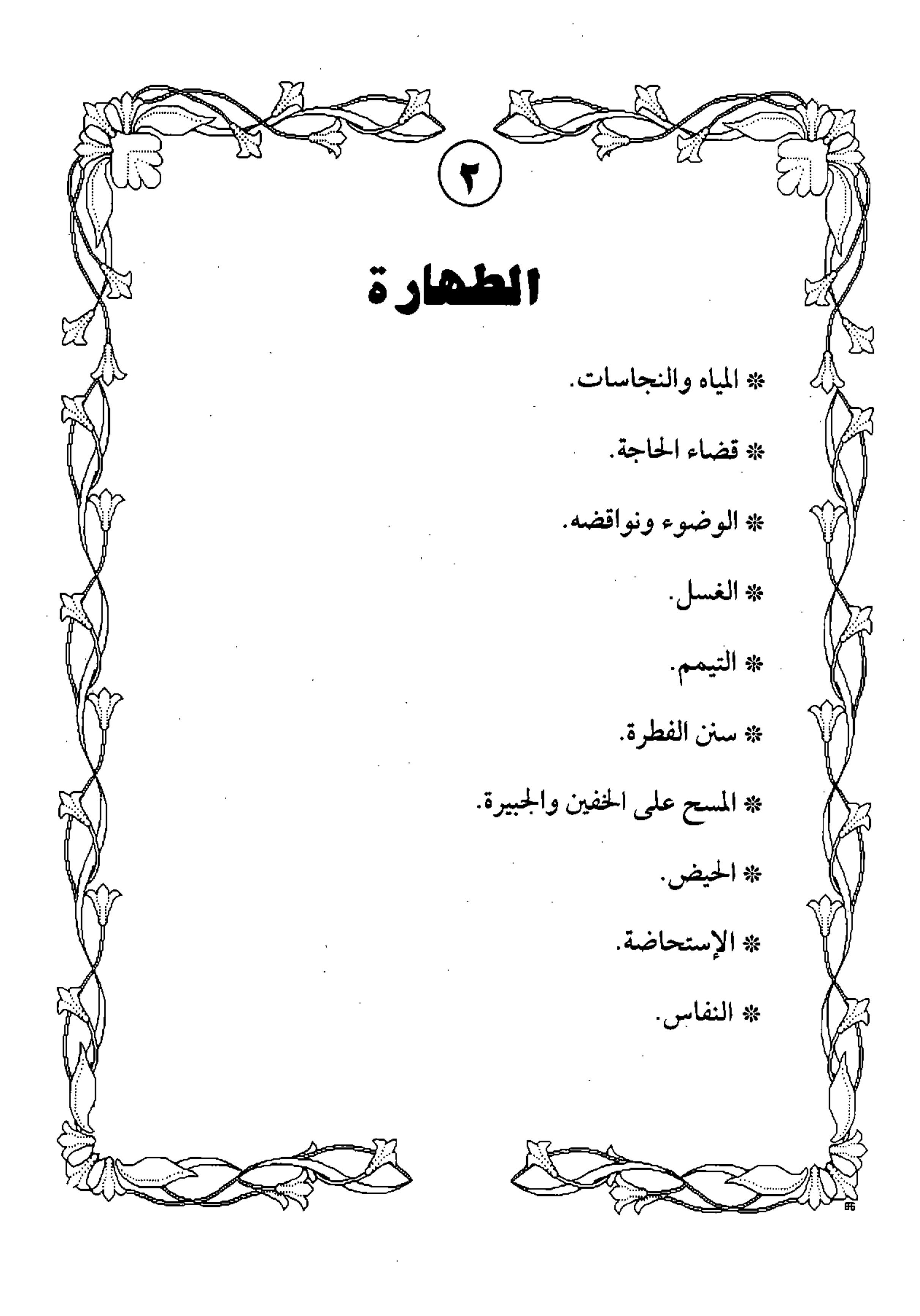
القسم الخامس: أن تكون مما تعم به البلوى ويشق التحرز منه كالذى يوجد فى المجلات والصحف وبعض الكتب ولم تكن مقصودة لمقتنيها بوجه من الوجوه بل هى مما يكرهه ويبغضه ولكن لابد له منها والتخلص منها فيه عسر ومشقة وكذلك ما فى النقود من صور الملوك والرؤساء والأمراء مما ابتلت به الأمة الإسلامية فالذى يظهر لى أن هذا لا حرج فيه على من وقع فى يده بغير قصد منه إلى اتخاذه من أجل صوره بل هو يكرهه أشد الكراهة ويبغضه ويشق عليه التحرز منه فإن الله تعالى لم يجعل على عباده فى دينهم من حرج ولا يكلفهم شيئاً لا يستطيعونه إلا بمشقة عظيمة أو فساد مال، ولا يصدق على مثل هذا أنه متخذ للصورة ومقتن لها.

وأما سؤالكم عن الصورة التى تمثل الوجه وأعلى الجسم، فإن حديث أبى هريرة الذى أشرنا إليه يدل على أنه لابد من قطع الرأس وفصله فصلاً تاماً عن بقية الجسم، فأما إذا جمع إلى الصدر فما هو إلا رجل جالس، بخلاف ما إذا أبين الرأس إبانة كاملة عن الجسم، ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله: الصورة الرأس. وكان إذا أراد طمس الصورة

حك رأسها وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: الصورة الرأس فإذا قطع الرأس فليس هو صورة. فتهاون بعض الناس فى ذلك مما يجب الحذر منه.

نسأل الله لنا ولكم ولإخواننا المسلمين السلامة والعافية مما لا تحمد عقباه إنه جواد كريم.

❁ ❁ ❁



٢

الطهارة

* المياه والنجاسات.
* قضاء الحاجة.
* الوضوء ونواقضه.
* الغسل.
* التيمم.
* سنن الفطرة.
* المسح على الخفين والجبيرة.
* الحيض.
* الإستحاضة.
* النفاس.

المياه والنجاسات

أقسام المياه

○ **وسئل الشيخ محمد الصَّالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن أقسام المياه ؟

فأجاب : الراجح أن الماء قسمان: طهور، ونجس، فما تغير بالنجاسة، فهو نجس، ومالم يتغير بنجاسة، فهو طهور.

أما إثبات قسم ثالث، وهو الطاهر، فلا أصل لذلك فى الشريعة، والدليل على هذا هو عدم الدليل، إذ لو كان القسم الطاهر ثابتا بالشرع، لكان أمراً معلوماً مفهوماً، تأتى به الأحاديث البينة الواضحة، لأن الحاجة تدعو إلى بيانه، وليس بالأمر الهين، إذ يترتب عليه: إما أن يتطهر بماء، أو يتيمم.

الماء هو الأصل فى الطهارة من الحدث

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

ما الأصل فى الطهارة من الحدث؟

فأجاب :الأصل فى الطهارة من الحدث الماء، ولا طهارة إلا بالماء، سواء كان الماء نقيا، أم متغيرا بشىء طاهر، لأن

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٨٥)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٨٥، ٨٦)



القول الراجح: أن الماء إذا تغير بشيء طاهر، وهو باق على اسم الماء، أنه لاتزول طهوريته، بل هو طهور طاهر في نفسه، مطهر لغيره؛ فإن لم يوجد الماء، أو خيف الضرر باستعماله، فإنه يعدل عنه إلى التيمم، بضرب الأرض بالكفين، ثم مسح الوجه بهما، ومسح بعضهما ببعض. هذا بالنسبة للطهارة من الحدث.

أما الطهارة من الخبث: فإن أى مزيل يزيل ذلك الخبث، من ماء أو غيره تحصل به الطهارة، وذلك لأن الطهارة من الخبث يقصد بها إزالة تلك العين الخبيثة بأى مزيل، فإذا زالت هذه العين الخبيثة بماء أو بنزين أو غيره من السائلات أو الجامدات على وجه تام، فإن هذا يكون تطهيرا لها، لكن لابد من سبع غسلات إحداهن بالتراب فى نجاسة الكلب، وبهذا نعرف الفرق بين مايحصل به التطهير فى باب الخبث، وبين مايحصل به التطهير فى باب الحدث.

حكم الماء المتغير بطول مكثه

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم الماء المتغير بطول مكثه؟

فأجاب: هذا الماء طهور، وإن تغير، لأنه لم يتغير بممازج خارج. وإنما تغير بطول مكثه فى هذا المكان، وهذا لا بأس به يتوضأ منه. والوضوء صحيح.

(*) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٨٧)

هل تطهر النجاسة بغير الماء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل تطهر النجاسة بغير الماء؟ وهل البخار الذى تغسل به الأكوات مطهر لها؟

فأجاب : إزالة النجاسة ليست مما يتعبد به قصدا، أى أنها ليست عبادة مقصودة، وإنما إزالة النجاسة هو التَّخلى من عين خبيثة نجسة، فبأى شىء أزال النجاسة، وزالت وزال أثرها، فإنه يكون ذلك الشىء مطهرا لها، سواء كان بالماء أو بالبنزين، أو أى مزيل يكون، فمتى زالت عين النجاسة بأى شىء يكون، فإنه يعتبر ذلك تطهيرا لها، حتى إنه على القول الراجح الذى اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، لو زالت بالشمس والريح فإنه يطهر المحل، لأنها كما قلت: هى عين نجسة خبيثة، متى وجدت صار المحل متنجسا بها، ومتى زالت عاد المكان الى أصله، أى إلى طهارته، فكل ماتزول به عين النجاسة وأثرها، إلا إنه يعفى عن اللون المعجوز عنه، فإنه يكون مطهرا لها، وبناء على ذلك نقول: إن البخار الذى تغسل به الأكوات إذا زالت به النجاسة فإنه يكون مطهرا.

حكم بول الصغير اذا وقع على الثوب

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن حكم بول الطفل الصغير إذا وقع على الثوب؟

فأجاب : الصحيح فى هذه المسألة أن بول الذكر الذى يتغذى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٨٦)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٤٩).

باللبن خفيف النجاسة، وأنه يكفى فى تطهيره النضح، وهو أن يغمره بالماء يصب عليه الماء حتى يشمله بدون فرك، وبدون عصر. وذلك أنه ثبت عن النبى ﷺ أنه جىء بابن صغير فوضعه فى حجره فبال عليه، فدعا بماء فأتبعه إياه ولم يغسله.

أما بالنسبة للأنثى فلابد من غسل بولها، لأن الأصل أن البول نجس ويجب غسله لكن يستثنى الغلام الصغير لدلالة السنة عليه.

النجاسات الحكمية وكيفية تطهير ما أصابت

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن النجاسات الحكمية وكيفية تطهير ما أصابت؟

فأجاب: النجاسات الحكيمة هى النجاسة الواردة على مكان طاهر، فهذه يجب علينا أن نغسلها، وأن ننظف المحل الطاهر منها، فيما إذا كان الأمر يقتضى الطهارة.

وكيفية تطهير ما أصابت النجاسة تختلف بحسب المواضع وبحسب جنس النجاسة.

أولا: إذا كانت النجاسة على الأرض، فإنه يكتفى بصب الماء عليها بعد إزالة عينها ان كانت ذات جرم، لأن النبى، ﷺ، قال للصحابة حين بال الرجل فى طائفة المسجد: «أريقوا على بوله سجلا من ماء» فإذا كانت النجاسة على الأرض، فإن كانت ذات جرم أزلنا جرمها أولا، ثم صببنا الماء عليها مرة واحدة ويكفى.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٤٥، ٢٤٦)

ثانيا: إذا كانت النجاسة على غير الأرض وهى نجاسة كلب، فإنه لابد لتطهيرها من سبع غسلات إحداها بالتراب، لقول النبى ﷺ: «إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبعا إحداهن بالتراب»

ثالثا: إذا كانت النجاسة على غير الأرض وليست نجاسة كلب، فإن القول الراجح أنها تطهر بزوالها على أى حال كان، سواء زالت بأول غسله أو بالغسلة الثانية أو الثالثة أو الرابعة أو الخامسة. المهم متى زالت عين النجاسة فإنها تطهر، لكن إذا كانت النجاسة بول غلام صغير لم يأكل الطعام ، فانه يكفى أن تغمر بالماء المحل النجس وهو ما يعرف عند العلماء بالنضح، ولا يحتاج الى غسل ودلك، لأن نجاسة بول الغلام الصغير الذى لم يأكل الطعام نجاسة مخففة.

حكم اقتناء الكلاب ومسها وتطهير الأوانى بعدها

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم اقتناء الكلاب ؟ وهل مسه ينجس اليد؟ وعن كيفية تطهير الأوانى التى بعده؟

فأجاب : اقتناء الكلاب لايجوز إلا فى مارخص فيه الشارع والنبى عليه الصلاة والسلام رخص من ذلك فى ثلاثة كلاب: كلب الماشية يحرسها من السباع والذئاب، وكلب الزرع يحرسه من المواشى والأغنام وغيرها، وكلب الصيد ينتفع به الصائد، هذه الثلاثة التى رخص النبى، ﷺ، فيها باقتناء الكلب فما عداها فإنه لايجوز، وعلى هذا فالمنزل الذى يكون فى وسط البلد لا حاجة أن يتخذ الكلب لحراسته،

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٤٥، ٢٤٦)

فيكون اقتناء الكلب لهـذا الغرض فى مثل هذه الحـال محرمـاً لا يجوز وينتقص من أجور صاحبه كل يوم قـيراط أو قيراطان، فعليهم أن يطردوا هذا الكلب وألا يقتنوه، أما لو كان هذا البـيت فى البر خاليا ليس حوله أحد فإنه يجـوز أن يقتنى الكلب لحراسة البيت ومن فيـه، وحراسة أهل البيت أبلغ فى الحفاظ من حراسة المواشى والحرث.

وأما مس هذا الكلب فإن كان مسه بدون رطوبة فإنه لاينجس اليد، وإن كان مسه برطوبة فإن هذا يوجب تنجيس اليد على رأى كثير من أهل العلم، ويجب غسل اليد بعده سبع مرات، إحداها بالتراب.

وأما الأوانى التى بـعده فإنه إذا ولغ فى الإناء أى شـرب منه يجب غسل الإناء سـبع مرات إحداها بالتراب كـما ثبت ذلك فى الصحـيحين وغيـرهما من حديـث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ: «إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبعا إحداها بالتراب» والأحسن أن يكون التراب فى الغسلة الأولى. والله أعلم.

هل الدم نجس أم طاهر؟

○ **وسئل** فضيلة **الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الدم نجس أم طاهر مع التفصيل؟

فأجاب : **أولا**: الدم الخارج من حيوان نجس فـقليله وكثيره نجس، مثل الدم الخارج من الخنزير أو الكلب، وسواء خرج منه حياً أو ميتا.

ثانيا: الدم الخارج مـن حيوان طاهر فـى الحياة نجس بـعد الموت،

(*) فتاوى الحرم ١٤٠٨ هـ .

ففى حال الحياة نجس، لكى يعفى عن يسيره، مثل الغنم والدليل على نجاستها بعد الموت قوله تعالى ﴿قل لا أجد فى ما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس﴾ [الأنعام: ١٤٥]

ثالثا: الدم الخارج من حيوان طاهر فى الحياة وبعد الموت فهو دم طاهر. إلا أنه يستثنى منه عند عامة العلماء دم الآدمى، فإن دم الآدمى دم خارج من طاهر فى الحياة وبعد الموت ومع ذلك فهو عند جمهور العلماء نجس، لكنه يعفى عن يسيره.

رابعاً: الدم الخارج من السبيل ـ أى سبيل الآدمى من الدبر أو القبل ـ فهذا نجس، ولا يعفى عن يسيره، لأن النبى ﷺ لما سألته النساء عن دم الحيض يصيب الثوب أمر بغسله بدون تفصيل.

أما الدم الخارج من الإنسان من غير السبيلين لاينقض الوضوء لا قليله ولا كثيره كدم الرعاف ودم الجرح. بل نقول: كل خارج من غير السبيلين من بدن الإنسان فإنه لاينقض الوضوء كالقيء والدم، وماء الجروح وغيرها.

هذه الدماء التى قسمناها إذا خرجت والحيوان حى، أما ماخرجت بعد موته فإن كان مذكى ذكاة شرعية فهو طاهر ولو ظهرت حمرته.

مثاله: رجل ذبح شاة وبعد أن ماتت، صار يسلخها ويصيبه من دمها، فهذا الدم طاهر قليله وكثيره، ولا يضر.

النجاسة اليابسة لا تضر..

○ **وسئل** الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظه الله(*):

هل البول الجاف لاينجس الملابس. أى أنه عندما يبول طفل على الأرض ويبقى البول حتى يجف دون أن يغسل فيأتى أحد ويجلس على البول وهو جاف فهل تصيب ثيابه نجاسة؟

فأجاب: لا يضر لمس النجاسة اليابسة بالبدن والثوب اليابس وهكذا لايضر دخول الحمام اليابس حافيا مع يبس القدمين لأن النجاسة إنما تتعدى مع رطوبتها.

نجاسة الكافر معنوية

○ **وسئل** الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظه الله(**):

نتعامل مع أناس ليس لهم دين يعبدون النار ثم البقر وقد قال الله فيهم: إنهم رجس ونجس. ما ماهية النجاسة. فهل نبتعد عنهم ولا نصافحهم ثم كيف إذا كانوا هم نجسا فكيف التعامل معهم وهل تنجس الأشياء التى يمسونها بأيديهم علما أنهم يعملون فى المحلات التجارية. ثم لهم صلة بالجمهور. أرجو الإفادة؟

فأجاب: قال الله تعالى ﴿ إنما المشركون نجس﴾[التوبة : ٢٨] وقال فى المنافقين ﴿فأعرضوا عنهم إنهم رجس﴾ [التوبة:٩٥] والرجس النجس. لكن نجاستهم معنوية وهى ضررهم وشرهم وفسادهم فأما أبدانهم إذا

(*) اليمامة (٨٦٨)

(**) فتاوى المرأة ص (١٢، ١٣).

كانت نظيفة فلا يقال إنها نجسة نجاسة حسية. وعلى هذا يجوز لبس ثيابهم التى قد لبسوها إذا علم طهارتها إلا أن تكون مما يلى عوراتهم إذا كانوا لايتوقون البول سيما وهم غير مختتنين وهكذا إن كانوا يباشرون النجاسة كطبخ الخنزير وصنع الخمر والعمل فيها فأما مصافحتهم واستعمال ماصنعوه فلا بأس بذلك فقد كان الرسول ﷺ وصحابته ينتفعون بما صنعه أو نسجه الكافر إذا علمت طهارته والأصل فى الأشياء الطهارة.

استخدام الكافر فى الطبخ والتغسيل

○ **وسئل الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

عندنا خادمة غير مسلمة فهل يجوز لى أن أتركها تغسل الملابس وأنا أصلى بها وهل آكل مما تطبخ ، وهل يحل لى أن أعيب دينهن وأبين لهن بطلانه؟!

فأجاب : يجوز استخدام الكافر واستعماله فى الطبخ والتغسيل ونحو ذلك والأكل من الطعام الذى يطبخه ولبس الثوب الذى يخيطه أو يغسله فإن بدنه فى الظاهر نظيف ونجاسته معنوية وقد كان الصحابة يستخدمون الاماء والعبيد والكفار ويأكلون مما يجلب لهم من بلاد أهل الكفر لعلمهم بأن أبدانهم طاهرة حسيا لكن ورد الحديث بغسل أوانيهم قبل الطبخ فيها اذا كانوا يشربون فيها الخمر ويطبخون فيها الميتة والخنزير

(*) اليمامة (٨٦٨).

وغسل ثيـابهم التى تلى عـوراتهم فأما عـيب دينهم وبيان بطـلانه فذلك جائز ويراد ماهم عليه من الدين الحالى فانه إما مبـتدع كالوثنية وإما مغير أو منسـوخ كالـنصرانيـة فـالعيـب يقع على الدين المبـدل لكن عليك أن تدعيهم إلى الإسـلام وتشرحى لهم تعاليمه وفضله ومـا تضمنه مع بيان الفرق بينه وبين غيره من الأديان.

❀ ❀ ❀

قضاء الحاجة

هل يجوز إدخال مافيه اسم الله الى بيت الخلاء؟

○ **وسئل الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين حفظه الله**(*):

هل يجوز دخول بيت الخلاء ومعى ورقة مكتوب عليها كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» علماً بأن الورقة مهمة جدا ولا يمكن تركها بيت الخلاء؟

فأجاب: ورد مايدل على النهى عن دخول الأماكن القذرة بشيء فيه ذكر الله، ولكن قد تعم البلوى، وقد يضطر الإنسان إلى استصحاب شيء من ذلك، فحينئذ قد يرفع عنه إذا كان خفياً، مختبئا غير واضح.

وضربوا مثلاً بالخاتم إذا كان فيه اسم الله، كعبدالله، وعبدالرحمن ونحو ذلك، فإن استطاع أن يخلعه ولا يدخل به فهو أولى، وإن لم يستطع، جعل فصه فى داخل كفه وقبض عليه حتى يكون خفيا فذلك مما يستأنس به.

لذا فعليك أن تخبيء الورقة التى فيها كلمة الشهادة، أو اسم من أسماء الله في جيبك، فإن ذلك أخف، فإن تيسر إخراجها وعدم الدخول بها فهو أولى.

ذكر الله فى الحمام لاينبغى

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله**(**):

(*) الكنز الثمين (١/ ١٨٢) .

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٠)



هل يجوز ذكر الله تعالى فى الحمام؟

فأجاب : لاينبغى للإنسان أن يذكر ربه عز وجل فى داخل الحمام، لأن المكان غير لائق لذلك، وإن لا ذكره بقلبه فلا حرج عليه، بدون أن يلفظ بلسانه، وإلا فالأولى أن لا ينطق به بلسانه فى هذا الموضع، وينتظر حتى يخرج منه.

أما إذا كان مكان الوضوء خارج محل قضاء الحاجة، فلا حرج أن يذكر الله فيه.

حكم استقبال القبلة أو استدبارها فى حال قضاء الحاجة

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ماحكم استقبال القبلة، أو استدبارها حال قضاء الحاجة؟

فأجاب : اختلف أهل العلم فى هذه المسألة على أقوال:

فذهب بعض أهل العلم الى أنه يحرم استقبال القبلة واستدبارها فى غير البنيان، واستدلوا لذلك بحديث أبى أيوب رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «لاتستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ، ولكن شرقوا أو غربوا». قال أبو أيوب: فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل الكعبة، فننحرف عنها ونستغفر الله، وحملوا ذلك على غير البنيان. أما فى البنيان: فيجوز الاستقبال والاستدبار، لحديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: «رقيت يوما على بيت حفصة، فرأيت النبى ﷺ

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٠، ١١١).

يقضى حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة».

وقال بعض العلماء: إنه لايجوز استقبال القبلة ولا استدبارها بكل حال، سواء فى البنيان أو غيره، واستدلوا بحديث أبى أيوب المتقدم، وأجابوا عن حديث ابن عمر رضى الله عنهما بأجوبة منها:

أولا: أن حديث ابن عمر يحمل على ماقبل النهى.

ثانيا: أن النهى يرجح، لأن النهى ناقل عن الأصل، وهو الجواز، والناقل عن الأصل أولى.

ثالثا: أن حديث أبى أيوب قول، وحديث ابن عمر فعل، والفعل لا يمكن أن يعارض القول، لأن الفعل يحتمل الخصوصية ويحتمل النسيان، ويحتمل عذرا آخر.

والقول الراجح عندى فى هذه المسألة:

أنه يحرم الاستقبال والاستدبار فى الفضاء، ويجوز الاستدبار فى البنيان دون الاستقبال، لأن النهى عن الاستقبال محفوظ ليس فيه تخصيص، والنهى عن الاستدبار مخصوص بالفعل، وأيضا الاستدبار أهون من الاستقبال ولهذا والله أعلم جاء التخفيف فيه فيما إذا كان الإنسان فى البنيان، والأفضل أن لايستدبرها إن أمكن.

إذا خرج ريح فهل يجب الاستنجاء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا خرج من الانسان ريح، فهل يجب عليه الاستنجاء؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٢، ١١٣)

فأجاب : خروج الريح من الدبر ناقض للوضوء لقول النبي ﷺ «لاينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحا». لكنه لا يوجب الاستنجاء، أي لايوجب غسل الفرج لأنه لم يخرج شيء يستلزم الغسل، وعلى هذا فإذا خرجت الريح انتقض الوضوء، وكفى الإنسان أن يتوضأ، أى أن يغسل وجهه مع المضمضة والاستنشاق، ويديه الى المرفقين، ويمسح رأسه، ويمسح أذنيه ، ويغسل قدميه إلى الكعبين. وهنا أنبه على مسألة تخفى على كثير من الناس وهى: أن بعض الناس يبول أو يتغوط قبل حضور وقت الصلاة، ثم يستنجى، فإذا جاء وقت الصلاة، وأراد الوضوء، فإن بعض الناس يظن أنه لابد من إعادة الاستنجاء وغسل الفرج مرة ثانية، وهذا ليس بصواب، فإن الإنسان إذا غسل فرجه بعد خروج مايخرج منه، فقد طهر المحل، وإذا طهر فلا حاجة إلى إعادة غسله، لأن المقصود من الاستنجاء أو الاستجمار الشرعى بشروطه المعروفة، المقصود به تطهير المحل، فإذا طهر فلن يعود إلى النجاسة إلا إذا تجدد الخارج مرة ثانية.

هل يجزئ استعمال المناديل فى الاستجمار؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجزىء فى الاستجمار استعمال المناديل ؟

فأجاب : نعم يجزىء فى الاستجمار استعمال المناديل ، ولا بأس به ، لأن المقصود من الاستجمار هو إزالة آثار النجاسة سواء كان ذلك بالمناديل، أو بالخرق، أو بالتراب، أو بالأحجار، إلا إنه لايجوز أن يستجمر الإنسان بما نهى الشارع عنه، مثل العظام والروث، لأن العظام

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٢)

طعام الجن إذا كانت من مذكاة، وإن كانت غير مذكاة فإنها نجسة، والنجس لايطهر، وأما الأرواث فإن كانت نجسة، فهى نجسة لاتطهر، وإن كانت طاهرة، فهى طعام بهائم الجن، لأن الجن الذين قدموا على النبى، ﷺ، وآمنوا به، أعطاهم ضيافة لاتنقطع إلى يوم القيامة. قال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه، تجدونه أوفر مايكون لحما» وهذا من أمور الغيب التى لاتشاهد، ولكن يجب علينا أن نؤمن بذلك. كذلك هذه الأرواث تكون علفاً لبهائمهم.

ويؤخذ من الحديث فضل الإنس على الجن، ولأن الإنس من آدم الذى أمر أبو الجن أن يسجد له، كما قال الله تعالى: ﴿فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه﴾ [الكهف: ٥٠]



الوضوء ونواقضه

التسمية فى الوضوء سنة

○ **وسئل الشيخ محمد الصَّالح العثيمين حفظه الله**(*) :

هل التسمية فى الوضوء واجبة؟

فأجاب : التسمية فى الوضوء ليست بواجبة ولكنها سنة وذلك لأن فى ثبوت حديثها نظرًا. فقد قال الإمام أحمد رحمه الله: «إنه لايثبت فى هذا الباب شىء» والإمام أحمد ـ كما هو معلوم لدى الجميع ـ من أئمة هذا الشأن ومن حفاظ هذا الشأن، فإذا قال إنه لم يثبت فى هذا الباب شىء، فإن حديثها يبقى فى النفس منه شىء، وإذا كان فى ثبوته نظر؛ فإن الإنسان لايسوغ لنفسه أن يلزم عباد الله بما لم يثبت عن رسول الله ﷺ ولذلك أرى أن التسمية فى الوضوء سنة، لكن من ثبت عنده الحديث وجب عليه القول بموجبه، وهو أن التسمية واجبة، لأن قوله «لا وضوء» الصحيح أنه نفى للصحة وليس نفيا للكمال.

الوضوء الشرعى

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله**(**) :

عن صفة الوضوء؟

فأجاب : صفة الوضوء الشرعى على وجهين:

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/١١٦، ١١٧)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥٠، ١٥١)

صفة واجبة لايصح الوضوء إلا بها، وهى المذكورة فى قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾. [المائدة:٦] وهى غسل الوجه مرة واحدة ومنه المضمضة والاستنشاق، وغسل اليدين إلى المرافق من أطراف الأصابع إلى المرافق مرة واحدة، ويجب أن يلاحظ المتوضىء كفيه عند غسل ذراعيه فيغسلهما مع الذراعين، فإن بعض الناس يغفل عن ذلك ولا يغسل إلا ذراعيه وهو خطأ،ثم يمسح الرأس مرة واحدة ومنه أى من الرأس الأذنان، وغسل الرجلين الى الكعبين مرة واحدة هذه هى الصفة الواجبة التى لابد منها.

أما الوجه الثانى من صفة الوضوء، فهى الصفة المستحبة ونسوقها الآن بمعونة الله وهى: أن يسمى الإنسان عند وضوئه، ويغسل كفيه ثلاث مرات، ثم يتمضمض ويستنشق ثلاث مرات بثلاث غرفات، ثم يغسل وجهه ثلاثا، ثم يغسل يديه الى المرفقين ثلاثا ثلاثا، يبدء باليمنى ثم اليسرى، ثم يسمح رأسه مرة واحدة، يبل يديه ثم يمرهما من مقدم رأسه إلى مؤخره ثم يعود الى مقدمه ثم يسمح أذنيه فيدخل سباحتيه فى صماخيهما ويمسح بإبهاميه ظاهرهما، ثم يغسل رجليه إلى الكعبين ثلاثا ثلاثاً يبدأ باليمنى ثم باليسرى، ثم يقول بعد ذلك: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له،وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، الله اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين، فإنه إذا فعل ذلك، فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء. هكذا صح الحديث عن النبى ﷺ، قاله عمر رضى الله عنه.

حكم الترتيب والموالاة فى الوضوء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله**(*) :

عن معنى الترتيب فى الوضوء؟ وما المراد بالموالاة فى الوضوء؟ وما حكمها؟ وهل يعذر الإنسان فيهما بالجهل والنسيان؟

فأجاب : الترتيب فى الوضوء معناه أن تبدأ بما بدأ الله به، وقد بدأ الله بذكر غسل الوجه، ثم غسل اليدين، ثم مسح الرأس، ثم غسل الرجلين، ولم يذكر الله تعالى غسل الكفين قبل غسل الوجه، لأن غسل الكفين قبل غسل الوجه ليس واجباً بل هو سنة. هذا هو الترتيب أن تبدأ بأعضاء الوضوء مرتبة كما رتبها الله عز وجل، لأن النبى، ﷺ، لما حج وخرج إلى المسعى بدأ بالصفا، فلما أقبل عليه قرأ: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ [البقرة: ١٥٨] أبدأ بما بدأ الله به، فبين أنه إنما أتى إلى الصفا قبل المروة ابتداء بما بدأ الله به.

وأما الموالاة، فمعناها: أن لايفرق بين أعضاء الوضوء بزمن يفصل بعضها عن بعض. مثال ذلك لو غسل وجهه، ثم أراد أن يغسل يديه ولكن تأخر، فإن الموالاة قد فاتت وحينئذ يجب عليه أن يعيد الوضوء من أوله، لأن النبى، ﷺ، رأى رجلاً قد توضأ، وفى قدمه مثل الظفر لم يصبه الماء، فقال: «ارجع فأحسن وضوءك». وفى رواية أبى داود «أمره أن يعيد الوضوء». وهذا يدل على اشتراط الموالاة، ولأن الوضوء عبادة واحدة، والعبادة الواحدة لاينبنى بعضها على بعض مع تفرق أجزائها.

فالصحيح: أن الترتيب والموالاة فرضان من فروض الوضوء.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٤١، ١٤٢)

وأما عذر الإنسان فيهما بالنسيان أو بالجهل فمحل نظر، فالمشهور عند فقهاء الحنابلة رحمهم الله أن الانسان لايعـذر فيهما بالجهل ولا بالنسيان، وأن الإنسان لو بدأ بغـسل يديه قبل غسل وجـهه ناسيـاً، لم يصح غسل يديه ولزمـه إعادة الوضـوء مع طول الزمن، أو إعادة غـسل اليديـن وما بعدهما إن قصـر الزمن. ولاشك أن هذا القول أحوط وأبرء للذمة، وأن الإنسان إذا فاته الترتيب ولو نسيانا، فإنه يعيد الوضوء، وكذلك إذا فاتته الموالاة ولو نسياناً، فإنه يعيد الوضوء .

إذا توضأ ونسي عضواً من الأعضاء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

إذا توضأ الإنسان ونسي عضواً من الأعضاء فما الحكم؟

فأجاب : إذا توضأ الإنسان ونسي عضواً من الأعضاء، فإن ذكر ذلك قريبا فإنه يغسله وما بعده. مثال ذلك: شخص توضأ ونسي أن يغسل يده اليسرى فغسل يده اليمنى، ثم مـسح رأسه وأذنيه، ثم غسل رجيله، ولما انتهى من غسل الرجلـين، ذكر أنه لم يغسل اليـد اليسـرى. فنقول له: اغسل اليد اليسـرى وامسح الرأس والأذنين واغسل الرجلين. وإنما أوجبنا عليه إعـادة مسح الرأس والأذنين وغسل الرجلين، لأجل التـرتيب، فإن الوضوء يجب أن يكون مرتبـاً كما رتبه الله عز وجل فقـال : ﴿فاغسلوا وجـوهكـم وأيديكم الى المرافق وامـسـحـوا برؤوسكم وأرجـلكم إلى الكعبين﴾ [المائدة: ٦]. أما إن كان لم يذكر إلا بعد مـدة طويلة، فإنه يعيد الوضوء من أصله. مـثل أن يتوضأ شخص وينسى غسـل يده اليسرى ثم

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٤٣، ١٤٤)

ينتهى من وضـوئه ويذهب حتى يمضى مدة طويلة، ثم ذكـر أنه لم يغسل اليد اليسرى، فإنه يجب عليـه أن يعيد الوضوء من أوله لفوات الموالاة. لأن الموالاة بين أعضاء الوضوء، شرط لصـحته، ولكن ليعلم أنه لو كان ذلك شكا، يعنى بعد أن انتـهى من الوضوء شك هل غسل يده اليـسرى أو اليمـنى أو هل تمضمض أو اسـتنشق فإنه لايلتـفت إلى هذا الشك بل يستمر ويصلى ولا حرج عليه، وذلك لأن الشك فى العبادات بعد الفراغ منها لايعـتبـر، لأننا لو قلنا باعتـباره لانفتح على الـناس باب الوساوس وصار كل إنسان يشك فى عـبادته، فمن رحمة الله عـز وجل أن ما كان من الشك بعد الفراغ من العبادة فإنه لايلتفت إليه ولا يهتم به الإنسان إلا إذا تيقن الخلل فإنه يجب عليه تداركه. والله أعلم.

فاقد العضو كيف يتوضأ؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن فاقـد العضو كـيف يتوضأ؟ وإذا ركب له عـضو صناعى فهل يغسله؟

فأجاب : إذا فقد الإنسـان عضوا من أعضاء الوضـوء، فإنه يسقط عنه فرضه إلى غير تيمم، لأنه فـقد محل الفرض فلم يجب عليه، حتى لو ركب له عضـو صناعى، فإنه لايلزمـه غسله، ولا يقـال إن هذا مثل الخفين يجب عليه مسحهما، لأن الخفين قد لبـسهما على عضـو موجود يجب غسله، أمـا هذا فإنه صنع له على غيـر عضو مـوجود. لكن أهل العلم يقـولون: انه اذا قطع من المفـصل، فـإنه يجب عليـه غـسل رأس

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥٢).

العضو . مثلاً لو قطع من المرفق وجب عليه غسل رأس العضد، ولو قطعت رجله من الكعب، وجب عليه غسل طرف الساق. والله أعلم.

صفة مسح المرأة للرأس هل هي كالرجل؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل يسن للمرأة عند مسح رأسها في الوضوء أن تبدأ من مقدم الرأس الى مؤخره ثم ترجع إلى مقدم الرأس كالرجل في ذلك؟

فأجاب :نعم. لأن الأصل في الأحكام الشرعية أن ماثبت في حق الرجال ثبت في حق النساء والعكس بالعكس، ماثبت في حق النساء ثبت في حق الرجال إلا بدليل، ولا أعلم دليلا يخصص المرأة في هذا، وعلى هذا فتمسح من مقدم الرأس إلى مؤخره، وإن كان الشعر طويلاً فلن يتأثر بذلك، لأنه ليس المعنى أن تضغط بقوة على الشعر حتى يتبلل أو يصعد إلى قمة الرأس، إنما هو مسح بهدوء.

حكم مسح المرأة على لفة الرأس

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

عن حكم مسح المرأة على لفة الرأس؟

فأجاب : يجوز أن تمسح المرأة على رأسها سواء كان ملفوفا أو

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥١، ١٥٢)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥٢)



نازلا، ولكن لاتلف شعر رأسها فوق وتبقيه على الهامة لأنى أخشى أن يكون داخلا فى قول النبى ﷺ: «ونساء كاسيات عاريات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لايدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا».

هل يجوز للمرأة أن تمسح على خمارها؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل يجوز للمرأة أن تمسح على خمارها؟

فأجاب : المشهور من مذهب الإمام أحمد، أنها تمسح على الخمار إذا كان مداراً تحت حلقها، لأن ذلك قد ورد عن بعض نساء الصحابة رضى الله عنهن.

وعلى كل حال فإذا كانت هناك مشقة، إما لبرودة الجو أو لمشقة النزع واللف مرة أخرى، فالتسامح فى مثل هذا لا بأس به، وإلا فالأولى ألا تمسح.

جواز صلاة أكثر من فريضة بوضوء واحد

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

هل يجوز للإنسان أن يصلى فريضتين بوضوء واحد؟

فأجاب : نعم يجوز ذلك فإذا توضأ لصلاة الظهر مثلا ثم

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧١)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥٠)

حضرت صلاة العصر وهو على طهارة فله أن يصلى صلاة العصر بطهارة الظهر، وإن لم يكن قد نوى حين تطهره أن يصلى بها الفريضتين، لأن طهارته التى تطهرها لصلاة الظهر رفعت الحدث عنه، وإذا ارتفع حدثه فإنه لايعود إلابوجود سببه، وهو أحد نواقض الوضوء المعروفة.

حكم تنشيف أعضاء الوضوء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن حكم تنشيف أعضاء الوضوء؟

فأجاب : تنشيف الأعضاء لا بأس به، لأن الأصل عدم المنع، والأصل فى ماعدا العبادات من العقود والأفعال والأعيان الحل والإباحة حتى يقوم دليل على المنع.

فإن قال قائل: كيف تجيب عن حديث ميمونة، رضى الله عنها، حينما ذكرت أن النبى، ﷺ، اغتسل، قالت: فأتيته بالمنديل فرده وجعل ينفض الماء بيده؟

فالجواب: أن هذا الفعل من النبى، ﷺ، قضية عين تحتمل عدة أمور: إما لأنه لسبب فى المنديل، أو لعدم نظافته، أو يخشى أن يبله بالماء، وبلله بالماء غير مناسب، فهناك احتمالات ولكن إتيانها بالمنديل قد يكون دليلا على أن من عادته أن ينشف أعضاءه، وإلا لما أتت به.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/١٥٣)



هل يجب نزع الأسنان الصناعية عند الوضوء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

اذا كان للإنسان أسنان صناعية فهل يجب عليه نزعها عند المضمضة؟

فأجاب : إذا كان على الإنسان أسنان مركبة، فالظاهر أنه لايجب عليه أن يزيلها ، ويشبه هذا الخاتم، والخاتم لايجب نزعه عند الوضوء، بل الأفضل أن يحركه، لكن ليس على سبيل الوجوب، لأن النبى ﷺ كان يلبسه ولم ينقل أنه كان ينزعه عند الوضوء، وهو أظهر من كونه مانعاً من وصول الماء من هذه الأسنان، لاسيما أن بعض الناس تكون هذه التركيبة شاقا عليه نزعها ثم ردها.

هل يجب إزالة بقايا الطعام من بين الأسنان قبل الوضوء؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل يجب على الإنسان أن يزيل بقايا الطعام من بين أسنانه قبل الوضوء أم لا ؟

فأجاب :الذى يظهر لى أنه لايجب إزالته قبل الوضوء، لكن تنقية الأسنان منها لاشك أنه أكمل وأطهر وأبعد عن مرض الأسنان، لأن هذه الفضلات إذا بقيت، فقد يتولد منها عفونة ويحصل منها مرض للأسنان واللثة، فالذى ينبغى للإنسان إذا فرغ من طعامه، أن يخلل أسنانه حتى يزول ماعلق بها من أثر الطعام، وأن يتسوك أيضا لأن الطعام يغير الفم. وقد قال النبى عليه الصلاة والسلام فى السواك: «إنه مطهرة للفم مرضاة

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٤٠)

للرب». وهذا يدل على أنه كلما احتاج الفم إلى تطهير فإنه يطهر بالسواك. ولهذا قال العلماء: يتأكد السواك عند تغير رائحة الفم بأكل أو غيره.

غسل الأيدى والوجه بالصابون عند الوضوء ليس بمشروع

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن حكم غسل الأيدى والوجه بالصابون عند الوضوء؟

فأجاب : غسل الأيدى والوجه بالصابون عند الوضوء ليس بمشروع، بل هو من التعنت والتنطع، وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال: «هلك المتنطعون هلك المتنطعون». قالها ثلاثاً.. نعم لو فرض أن فى اليدين وسخا لايزول إلا بهذا أى باستعمال الصابون أو غيره من المطهرات المنظفات فإنه لاحرج فى استعماله حينئذ، وأما إذا كان الأمر عاديا فإن استعمال الصابون يعتبر من التنطع والبدعة فلا يفعل.

نواقض الوضوء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

عن نواقض الوضوء ؟

فأجاب : نواقض الوضوء مما حصل فيه خلاف بين أهل العلم، لكن نذكر مايكون ناقضاً بمقتضى الدليل:

الأول: الخارج من السَّبيلين، أى الخارج من القبل أو الدبر، فكل ما

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥١)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٩٥ : ١٩٧).

خرج من القبل أو الدبر فإنه ناقض للوضوء، سواء كان بولا أم غائطا، أم مذيا، أم منيا، أم ريحا، فكل شيء يخرج من القبل أو الدبر فإنه ناقض للوضوء ولا تسأل عنه، لكن إذا كان منيا وخرج بشهوة، فمن المعلوم أنه يوجب الغسل، واذا كان مذيا فإنه يوجب غسل الذكر والأنثيين مع الوضوء أيضا.

الثاني: النوم، إذا كان كثيرا بحيث لايشعر النائم لو أحدث، فأما إذا كان النوم يسيرا يشعر النائم بنفسه لو أحدث فإنه لاينقض الوضوء، ولا فرق في ذلك بين أن يكون نائما مضطجعا أو قاعدًا معتمدا أو قاعدًا غير معتمد، فالمهم حالة حضور القلب، فإذا كان بحيث لو أحدث لأحس بنفسه فإن وضوءه لاينتقض، وإن كان في حال لو أحدث لم يحس بنفسه، فإنه يجب عليه الوضوء، وذلك لأن النوم نفسه ليس بناقض وإنما هو مظنة الحدث، فإذا كان الحدث منتفيا لكون الإنسان يشعر به لو حصل منه، فإنه لاينتقض الوضوء. والدليل على أن النوم نفسه ليس بناقض ، أن يسيره لاينقض الوضوء، ولو كان ناقضا لنقض يسيره وكثيره كما ينقض البول يسيره وكثيره.

الثالث: أكل لحم الجزور، فإذا أكل الإنسان من لحم الجزور، الناقة أو الجمل، فإنه ينتقض وضوءه سواء كان نيئا أو مطبوخاً، لأنه ثبت عن رسول الله، ﷺ، في حديث جابر بن سمرة، أنه سئل النبي، ﷺ، أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت». فقال: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم». فكونه، ﷺ، يجعل الوضوء من لحم الغنم راجعا إلى مشيئة الإنسان، دليل على أن الوضوء من لحم الإبل ليس براجع إلى مشيئة الانسان، وأنه لابد منه، وعلى هذا فيجب الوضوء من لحم الإبل إذا أكله الإنسان نيئا أو مطبوخا، ولا فرق بين اللحم الأحمر واللحم غير

الأحمر، فينقض الوضوء أكل الكرش والأمعاء والكبد والقلب والشحم وغير ذلك، وجميع أجزاء البعير ناقض للوضوء، لأن الرسول، ﷺ، لم يفصل وهو يعلم أن الناس يأكلون من هذا ومن هذا، ولو كان الحكم يختلف لكان النبى، ﷺ، يبينه للناس حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم ثم إننا لانعلم فى الشريعة الإسلامية حيواناً يختلف حكمه بالنسبة لأجزائه، فالحيوان إما حلال أو حرام، وإما موجب للوضوء أو غير موجب، وأما أن يكون بعضه له حكم وبعضه له حكم فهذا لا يعرف فى الشريعة الإسلامية، وإن كان معروفا فى شريعة اليهود كما قال الله تعالى: ﴿وعلى الذين هادوا حرَّمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومها إلا ماحملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم﴾. [الأنعام: ١٤٦] ولهذا أجمع العلماء على أن شحم الخنزير محرم مع أن الله تعالى لم يذكر فى القرآن إلا اللحم، فقال تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتةوالدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾ [المائدة: ٣] ولا أعلم خلافا بين أهل العلم فى أن شحم الخنزير محرم. وعلى هذا فنقول: اللحم المذكور فى الحديث بالنسبة للإبل يدخل فيه الشحم والأمعاء والكرش وغيرها.

حكم مايخرج من غير السَّبيلين

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*)**:

هل يخرج من غير السبيلين ينقض الوضوء؟

فأجاب: الخارج من غير السبيلين لاينقض الوضوء قل أو كثر إلا البول والغائط، وذلك أن الأصل عدم النقض، فمن ادعى خلاف الأصل

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١٩٨/٤)

فعليه الدليل، وقد ثبتت طهارة الإنسان بمقتضى دليل شرعى ، وما ثبت بمقتضى دليل شرعى فإنه لايمكن رفعه إلا بدليل شرعى، ونحن لانخرج عما دلَّ عليه كتاب الله وسنة رسوله، ﷺ، لأننا متعبدون بشرع الله لا بأهوائنا، فلا يسوغ لنا أن نُلزم عباد الله بطهارة لم تجب ولا أن نرفع عنهم طهارة واجبة.

فإن قال قائل: قد ورد أن النبى، ﷺ، قاء فتوضأ!

قلنا: هذا الحديث قد ضعفه أكثر أهل العلم، ثم نقول: إن هذا مجرد فعل، ومجرد الفعل لايدل على الوجوب، لأنه خال من الأمر، ثم إنه معارض بحديث ـ وان كان ضعيفا ـ : أن النبى ﷺ احتجم وصلى ولم يتوضأ، وهذا يدل على أن وضوءه من القىء ليس للوجوب.

وهذا القول هو الراجح، أن الخارج من بقية البدن لاينقض الوضوء وإن كثر، سواءا كان قيئا أو لعابا أو دما أو ماء جروح أو أى شى آخر، الا أن يكون بولا أو غائطا مثل أن يفتح لخروجهما مكان من البدن فإن الوضوء ينتقض بخروجهما منه.

هل ينتقض الوضوء بالإغماء؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل ينتقض الوضوء بالإغماء؟

فأجاب : نعم ينتقض الوضوء بالإغماء، لأن الإغماء أشد من النوم، والنوم ينقض الوضوء إذا كان مستغرقا، بحيث لايدرى النائم لو خرج منه شيء، أما النوم اليسير الذى لو أحدث النائم لأحس

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٠٠، ٢٠١)

بنفسه، فإن هذا النوم لاينقض الوضوء، سواء من مضطجع أو قاعد متكىء أو قاعد غير متكىء، أو أى حال من الأحوال، مادام لو أحدث أحس بنفسه، فإن نومه لاينقض الوضوء، فالإغماء أشد من النوم فإذا أغمى على الإنسان، فإنه يجب عليه الوضوء.

استعمال كريم الشعر وأحمر الشفاه هل ينقض الوضوء؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل استعمال المرأة كريم الشعر وأحمر الشفاه ينقض الوضوء؟

فأجاب : تدهن المرأة بالكريم أو بغيره من الدهون لايبطل الوضوء بل ولا يبطل الصيام أيضا، وكذلك دهنه بالشفة لايبطل الوضوء ولا يبطل الصيام، ولكن فى الصيام إذا كان لهذه التحميرات طعم فإنها لاتستعمل على وجه ينزل طعمها إلى جوفها.

مس المرأة هل ينقض الوضوء

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**) :

هل مس المرأة ينقض الوضوء؟

فأجاب : الصحيح أن مس المرأة لاينقض الوضوء مطلقاً، الا اذا خرج منه شىء، ودليل هذا ماصح عن النبى، ﷺ، أنه قبل بعض نسائه وخرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. ولأن الأصل عدم النقض حتى يقوم

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٠٠، ٢٠١)

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة ابن عثيمين (٤/٢٠١، ٢٠٢)

دليل صريح صحيح على النقض، ولأن الرجل أتم طهارته بمقتضى دليل شرعى، فإنه لايمكن رفعه إلا بدليل شرعى.

فان قيل: قد قال اللهعز وجل فى كتابه: ﴿أو لامستم النساء﴾[النساء: ٤٣]

فالجواب: أن المراد بالملامسة فى الآية الجماع، كما صح ذلك عن ابن عباس رضى الله عنهما ثم إن هناك دليلا من تقسيم الآية الكريمة، تقسيم للطهارة إلى أصلية، وبدلية، وتقسيم للطهاة إلى كبرى، وصغرى. وتقسيم لأسباب الطهارة الكبرى، والصغرى. قال الله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين﴾ [المائدة: ٦] فهذه طهارة بالماء أصلية صغرى. ثم قال: ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾ فهذه طهارة بالماء أصلية كبرى. ثم قال: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا﴾. فقوله: ﴿فتيمموا﴾ هذا البدل. وقوله ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾. هذا بيان سبب الصغرى. وقوله: ﴿أو لامستم النساء﴾ هذا بيان سبب الكبرى. ولو حملناه على المس الذى هو الجس باليد، لكانت الآية الكريمة ذكر الله فيها سببين للطهارة الصغرى، وسكت عن سبب الطهارة الكبرى، مع أنه قال: ﴿وإن كنتم جُنبا فاطهروا﴾. وهذا خلاف البلاغة القرآنية، وعليه فتكون الآية دالة على أن المراد بقوله: ﴿أو لامستم النساء﴾ أى جامعتم النساء، لتكون الآية مشتملة على السببين الموجبين للطهارة، السبب الأكبر والسبب الأصغر، والطهارتين الصغرى فى الأعضاء الأربعة، والكبرى فى جميع البدن، والبدل الذى هو طهارة التيمم فى عضوين فقط لأنه يتساوى فيها الطهارة الصغرى والكبرى.

وعلى هذا فالقول الراجح: أن مس المرأة لاينقض الوضوء مطلقا، سواء بشهوة أو بغير شهوة إلا أن يخرج منه شيء، فإن خرج منه شيء وجب عليه الغسل إن كان الخارج منيا، ووجب عليه غسل الذكر والأنثيين مع الوضوء إن كان الخارج مذيا.

إذا وضأت طفلها وهى طاهرة هل يجب عليها أن تتوضأ؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن المرأة إذا وضأت طفلها وهى طاهرة هل يجب عليها أن تتوضأ؟

فأجاب: إذا وضأت المرأة طفلها أو طفلتها ومست الفرج فإنه لايجب عليها الوضوء وإنما تغسل يديها فقط، لأن مس الفرج لغير شهوةلايوجب الضوء، ومعلوم أن المرأة التى تغسل أولادها لا يخطر ببالها الشهوة فهى إذا وضأت الطفل أو الطفلة فإنما تغسل يديها فقط من النجاسة التى أصابتها ولا يجب عليها أن تتوضأ.

○ **وسئل الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

إذا كنت طاهرة، ثم نظفت طفلى «وضيته» هل ينقطع وضوئى أم لا؟!

فأجاب: من مس عورة غيره بشهوة انتقض وضوءه واختلف فى

(*) مجموع فتاوى وسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٠٣).

(**) فتاوى المرأة ص (١٨).

المس بلا شهوة والأرجح أن مس عورة الطفل لتطهيره لاينقض الوضوء لكونه ليس محلا للشهوة وهو مما تعم به البلوى ففي نقض الوضوء به حرج ومشقة ولو كان ناقضا لاشتهر عن الصحابة فمن بعدهم.

أخذ شيء من الشعر أو الظفر أو الجلد هل ينقض الوضوء؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل أخذ شيء من الشعر أو الجلد أو الأظافر ينقض الوضوء؟

فأجاب : أخذ الإنسان من شعره أو ظفره أو جلده لاينقض الوضوء.

وبهذه المناسبة أحب أن أبين أن الشعور ينقسم أخذها إلى أقسام:

القسم الأول: الشعور التي أمر الشارع بإزالتها مثل: شعر العانة والإبطين والشارب أمر بقصه.

القسم الثاني: الشعور التي نهى الشارع عن إزالتها: شعر اللحية قال النبي ﷺ «وفروا اللحى..» وكذلك النّمص وهو نتف الحواجب.

القسم الثالث: الشعور التي سكت عنه الشارع، كالرأس والساق والذراع وبقية شعور الجسم.

فلما سكت عنه الشارع، فقد قال بعض العلماء: إنه منهي عن أخذه، لأن أخذه تغيير لخلق الله، وتغيير خلق الله من أوامر الشيطان، لقوله تعالى: ﴿ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾ [النساء: ١١٩].

وقال بعض العلماء: إن أخذه مباح، لأنه مسكوت عنه، لأن الشرع

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٠٥ : ٢٠٧).

أمر، ونهى، وسكت فلما سكت علم أن هذا ليس مما أمر به ولا مما نهى عنه، لأنه لو كان منهيا عنه لنهى عنه، ولو كان مأموراً به لأمر به وهذا هو الأقرب من حيث الاستدلال: أن إزالة الشعور غير التى نهى عنها جائزة.

والشعور التى أمر الشارع بإزالتها، مدتها أربعون يوماً، قال أنس بن مالك رضى الله عنه: «وقت لنا رسول الله، ﷺ، فى الشارب والظفر والعانة والإبط ألا تترك فوق أربعين يوما».

لكن بعض الناس يأبى إلا أن تكون أظفاره طويلة، وبعض الناس يأبى إلا أن يكون ظفر الخنصر طويلا مع أن فيه مخالفة للشريعة، ويلحقه كذلك بالسباع، ولهذا قال النبى، ﷺ، «ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه فكل إلا السن والظفر، فإن السن عظم، والظفر مدى الحبشة» أى أن الحبشة يبقون أظافرهم حتى تكون كالحراب، فاذا مسك الأرنب مثلاً بطها بهذا الظفر، وصارت مدية له. ولذلك فأنا أعجب من قوم يدعون الحضارة، ويدعون أنهم أهل النظافة، ثم يذهبون يبقون أظفارهم حتى تبقى طويلة، أو يبقون شعورهم فى الإبط، أو فى العانة حتى تبقى طويلة، مع أنهم يدعون أنهم أهل الحضارة والتقدم والنظافة وما أشبه ذلك.

حكم وضوء من كان على أظافرها مناكير

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن حكم وضوء من كان على أظافرها ما يسمى بـ «المناكير»؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١٤٨/٤).

فأجاب : ما يسمى «المناكير» وهو شئ يوضع على الأظفار تستعمله المرأة وله قشرة، لا يجوز استعماله للمرأة إذا كانت تصلى لأنه يمنع وصول الماء فى الطهارة، وكل شئ يمنع وصول الماء فإنه لا يجوز استعماله للمتوضئ، أو المغتسل، لأن الله يقول: ﴿فاغسلوا وجوهكم وأيديكم﴾ [المائدة:٦] وهذه المرأة إذا كان على أظافرها مناكير فإنها تمنع وصول الماء فلا يصدق عليها أنها غسلت يدها فتكون قد تركت فريضة من فرائض الوضوء أو الغسل.

وأما من كانت لا تصلى كالحائض فلا حرج عليها إذا استعملته إلا أن يكون هذا الفعل من خصائص نساء الكفار فإنه لا يجوز لما فيه من التشبه بهم.

ولقد سمعت أن بعض الناس أفتى بأن هذا من جنس لبس الخفين وأنه يجوز أن تستعمله المرأة لمدة يوم وليلة إن كانت مقيمة ومدة ثلاثة أيام إن كانت مسافرة، ولكن هذه فتوى غلط، وليس كل ما ستر الناس به أبدانهم يلحق بالخفين، فإن الخفين جاءت الشريعة بالمسح عليهما للحاجة إلى ذلك غالباً ، فإن القدم محتاجة إلى التدفئة ومحتاجة إلى الستر، لأنها تباشر الأرض، والحصى، والبرودة، وغير ذلك، فخصص الشارع المسح بهما، وقد يقيسون أيضاً على العمامة، وليس بصحيح لأن العمامة محلها الرأس والرأس فرضه مخفف من أصله، فإن فريضة الرأس هى المسح بخلاف اليد، فإن فرضيتها الغسل، ولهذا لم يبح النبى ﷺ للمرأة أن تمسح القفازين مع أنهما يستران اليد، فدل هذا على أنه لا يجوز للإنسان أن يقيس أى حائل يمنع وصول الماء على العمامة وعلى الخفين،

والواجب على المسلم أن يبذل غاية جهده فى معرفة الحق، وأن لا يقدم على فتوى إلا وهو يشعر أن الله تعالى سائله عنها، لأنه يعبر عن شريعة الله عز وجل. والله الموفق الهادى إلى الصراط المستقيم.

إذا دهنت رأسها و مسحت عليه هل يصح وضوؤها؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

عن المرأة إذا دهنت رأسها ومسحت عليه هل يصح وضوؤها أم لا؟

فأجاب : قبل الإجابة على هذا السؤال، أود أن أبين بأن الله عز وجل قال فى كتابه المبين: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾ [المائدة:٦] والأمر بغسل هذه الأعضاء ومسح ما يمسح منها يستلزم إزالة ما يمنع وصول الماء إليها، لأنه إذا وجد ما يمنع وصول الماءإليها لم يكن غسلها ولا مسحها، وبناء على ذلك نقول: إن الإنسان إذا استعمل الدهن فى أعضاء طهارته، فإما أن يبقى الدهن جامداً له جرم، فحينئذ لابد أن يزيل ذلك قبل أن يطهر أعضاءه، فإن بقى الدهن هكذا جرماً ، فإنه يمنع وصول الماء إلى البشرة وحينئذ لا تصح الطهارة. أما إذا كان الدهن ليس له جرم، وإنما أثره باقٍ على أعضاء الطهارة، فإنه لا يضر، ولكن فى هذه الحال يتأكد أن يمر الإنسان يده على الوضوء لأن العادة أن الدهن يتمايز معه الماء، فربما لا يصيب جميع العضو الذى يطهره.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (١٤٧/٤) .



إذا لبدت رأسها بالحناء هل تمسح عليه ؟

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

إذا لبَّدت المرأة رأسها بالحناء ونحوه ، فهل تمسح عليه؟

فأجاب : إذا لبَّدت المرأة رأسها بالحناء فإنها تمسح عليه ، ولا حاجة إلى أنها تنقض الرأس وتحت هذا الحناء ، لأنه ثبت أن النبي ﷺ ، كان في إحرامه ملبّدًا رأسه . فما وُضِعَ على الرأس من التلبيد فهو تابع له ، وهذا يدلّ على أن تطهير الرأس فيه شيء من التسهيل .

حكم الإفرازات المهبلية التى تخرج من المرأة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**) :

ما حكم الإفرازات المهبلية التى تخرج من المرأة، هل تعتبر نجسة تفسد الوضوء؟ وهل ينجس ما تلوثه من ملابس؟ وما حكم من لا تنقطع عنها هذه الإفرازات فى حالة العبادات التى تستغرق بعض من الزمن؛ كالعمرة، والطواف، والبقاء فى المسجد؟ وما حكم الإفرازات المهبلية التى تفرز من المرأة عند الإثارة الجنسية (القبلة) دون أن يكون هناك جماع؟ وهل تستوجب الغسل كغسل الجنابة؟

فأجاب : حكم الإفرازات التى تخرج من قبل المرأة أنها نجسة، وتنقض الوضوء، وتنجس ما أصابته من البدن أو الثياب؛ فيجب على المرأة أن تستنجى منها وتتوضأ إذا أرادت الصلاة ، وتغسل المكان الذى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧١) .

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان (٣/ ٢٠٣، ٢٠٤) .

أصابتـه من ثوبها أو بدنهـا ، وكذلك يجب الوضـوء من كل خارج من السبيلين عندما يريد المسلم الصلاة.

والمرأة التى يسـتمر مـعها خـروج الإفرازات تسـتنجى وتنظف فرجـها وتضع عليه حفـاظاً يمنع أن يخرج منه شيئاً، وتتوضـأ لكل صلاة وعندما تريد الطواف، ولا بأس بلبثها فى المسجد؛ لأن هذا ليس حيضاً، والذى يمنع اللبث فى المسجد هو الحيض والنفاس والجنابة.

وخـروج الإفرازات نتـيـجة الـقبلة أو الملاعـبـة من الزوج لا توجب الغسل، إلا إن كانت منياً خرج بدفق ولذة.

حكم السائل الذى ينزل من المرأة

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل السائـل الذى ينزل من المرأة طاهر أو نجس؟ وهل ينقض

فأجاب قائلا : الظاهر لى بعد البـحث أن السائل الخارج من المرأة إذا كان لا يخرج من المثانة وإنمـا يخرج من الرحم فهو طاهر، ولكنه ينقض الوضوء وإن كان طاهراً، لأنه لا يشترط للناقض للوضوء أن يكون نجسا، فها هـى الريح تخرج من الدبر وليس لها جرم، ومع ذلك تنقض الوضـوء. وعلى هذا إذا خـرج من المرأة وهى على وضوء، فـإنه ينقض الوضوء وعليها تجديده، فإن كـان مستمراً، فإنه لا ينقض الوضوء ، ولكن لا تتـوضأ للصـلاة إلا إذا دخل وقـتهـا وتصلى فى هذا الوقت الذى تتوضأ فـيه فروضاً ونوافل وتقـرأ القرآن وتفعل ما شـاءت مما يباح

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٤ ، ٢٨٥) .

لها، كما قال أهل العلم نحو هذا فيمن به سلس البول.

هذا هو حكم السائل من جهة الطهارة فهو طاهر، لا ينجس الثياب ولا البدن.

وأما حكمه من جهة الوضوء، فهو ناقض للوضوء، إلا أن يكون مستمراً عليها، فإن كان مستمراً فإنه لا ينقض الوضوء، لكن على المرأة أن لا تتوضأ للصلاة إلا بعد دخول الوقت وأن تتحفظ.

أما إن كان متقطعا وكان من عادته أن ينقطع فى أوقات الصلاة، فإنها توخر الصلاة إلى الوقت الذى ينقطع فيه مالم تخش خروج الوقت، فإن خشيت خروج الوقت، فإنها تتوضأ وتتلجم «تتحفظ» وتصلى. ولا فرق بين القليل والكثير، لأنه كله خارج من السبيل فيكون ناقضاً قليله وكثيره.

وأما اعتقاد بعض النساء أنه لا ينقض الوضوء، فهذا لا أعلم له أصلاً إلا قولاً لابن حزم رحمه الله فإنه يقول: إن هذا لا ينقض الوضوء، ولكنه لم يذكر لهذا دليلاً، ولو كان له دليل من الكتاب والسنة أو أقوال الصحابة لكان حُجة. وعلى المرأة أن تتقى الله وتحرص على طهارتها، فإن الصلاة لا تقبل بغير طهارة ولو صلت مئة مرة، بل إن بعض العلماء يقول: إن الذى يصلى بلا طهارة يكفر لأن هذا من باب الاستهزاء بآيات الله سبحانه وتعالى.

خروج الهواء من فرج المرأة هل ينقض الوضوء؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل خروج الهواء من فرج المرأة ينقض الوضوء ؟

فأجاب : هذا لا ينقض الوضـوء؛ لأنه لا يخـرج من مـحل نجس كالريح التى تخرج من الدبر .



(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٤٧)

الغسل

هل تحتلم المرأة؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل تحتلم المرأة؟ وإذا احتلمت فماذا يجب عليها؟ ومن احتلمت ولم تغتسل فماذا يلزمها؟

فأجاب : المرأة قد تحتلم؛ لأن النساء شقائق الرجال، فكما أن الرجال يحتلمون فالنساء كذلك.

وإذا احتلمت المرأة أو الرجل كذلك ولم يجد شيئاً بعد الاستيقاظ، أى ما وجد أثراً من الماء فإنه ليس عليها غسل، وإن وجدت الماء فإنه يجب أن تغتسل لأن أم سليم قالت: يا رسول الله هل على المرأة من غسل إذا هى احتلمت؟ قال: «نعم إذا هى رأت الماء». فإذا رأت الماء وجب عليها الغسل.

وأما من احتلمت فيما مضى فإن كانت لم تر الماء فليس عليها شئ، وأما إن كانت رأته فإنها تتحرى كم صلاة تركتها وتصليها.

صفة الغسل

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن صفة الغسل؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٣٠).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٢٥).

فأجاب: صفة الغسل على وجهين:

الوجه الأول: صفة واجبة، وهى أن يعم بدنه كله بالماء، ومن ذلك المضمضة والاستنشاق، فإذا عمم بدنه على أى وجه كان فقد ارتفع عنه الحدث الأكبر وتمت طهارته، لقول الله تعالى: ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾[المائدة: ٦]

الوجه الثانى: صفة كاملة وهى أن يغتسل كما اغتسل النبي ﷺ فإذا أراد أن يغتسل من الجنابة فإنه يغسل كفيه، ثم يغسل فرجه وما تلوث من الجنابة، ثم يتوضأ وضوءاً كاملاً على صفة ما ذكرنا فى الوضوء ثم يغسل رأسه بالماء ثلاثاً ترويه ثم يغسل بقية بدنه. هذه صفة الغسل الكامل.

لابد أن يدخل الماء إلى جميع الشعر

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن المرأة إذا كانت عليها جنابة واغتسلت، هل تغسل شعرها حتى يدخل الماء إلى البشرة؟

فأجاب: الغسل من الجنابة أو غيرها من موجبات الغسل فيه ايصال الماء إلى منبت الشعر، وسواء كان ذلك من الرجال أو من النساء، لقوله تعالى: ﴿وإن كنتم جنباً فاطهروا﴾ [المائدة: ٦] ولا يجوز لها أن تغسل ظاهر الشعر فقط، بل لابد أن يصل الماء إلى أصول الشعر إلى مجدلاً الرأس، ولكن إذا كان مجدلاً فإنه لا يجب عليها نقضه بل

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٢٦).

يجب عليها أن يصل الماء إلى كل الشعرات بأن تضع الجديلة تحت مصب الماء ثم تعصره حتى يدخل الماء إلى جميع الشعر.

موجبات الغسل

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن موجبات الغسل؟

فأجاب: موجبات الغسل منها:

الأول: إنزال المنى بشهوة يقظة أو مناماً، لكنه فى المنام يجب عليه الغسل، وإن لم يحس بالشهوة، لأن النائم قد يحتلم ولا يحس بنفسه، فإذا خرج منه المنى بشهوة عليه الغسل بكل حال.

الثانى: الجماع، فإذا جامع الرجل زوجته، وجب عليه الغسل بأن يولج الحشفة فى فرجها، فإذا أولج فى فرجها الحشفة أو ما زاد، فعليه الغسل، لقول النبى ﷺ عن الأول: «الماء من الماء». يعنى أن الغسل يجب من الإنزال. وقوله عن الثانى: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل». وإن لم ينزل، وهذه المسألة أعنى الجماع بدون إنزال - يخفى حكمهاعلى كثير من الناس، حتى إن بعض الناس تمضى عليه الأسابيع والشهور وهو يجامع زوجته بدون إنزال ولا يغتسل جهلا منه، وهذا أمر له خطورته، فالواجب أن يعلم الإنسان حدود ما أنزل الله على رسوله، فإن الإنسان إذا جامع زوجته وإن لم ينزل وجب عليه الغسل وعليها، للحديث الذى ذكرناه آنفاً.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/٢١٧، ٢١٨).

الثالث : من موجبات الغسل : خروج دم الحيض والنفاس، فإن المرأة إذا حاضت ثم طهرت، وجب عليهاالغسل لقوله تعالى: ﴿فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾ [البقرة: ٢٢٢] ولأمر النبى ﷺ المستحاضة إذا جلست قدر حيضها أن تغتسل، والنفساء مثلها، فيجب عليها أن تغتسل.

وصفة الغسل من الحيض والنفاس كصفة الغسل من الجنابة، إلا أن بعض أهل العلم استحب فى غسل الحائض أن تغتسل بالسدر، لأن ذلك أبلغ فى نظافتها وتطهيرها.

وذكر بعض العلماء أيضا من موجبات الغسل: الموت، مستدلين بقوله ﷺ للنساء اللاتى يغسلن ابنته: «اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك». وبقوله ﷺ فى الرجل الذى وقصته راحلته بعرفة وهو محرم: «اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه». فقالوا: إن الموت موجب للغسل، ولكن الوجوب هنا يتعلق بالحى لأن الميت. انقطع تكليفه بموته، ولكن على الأحياء أن يغسلوا موتاهم لأمر النبى ﷺ بذلك.

وجوب الغسل بعد الجماع وإن لم يحدث إنزال

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجب على الزوجين الغسل بعد الجماع وإن لم يحصل

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٢٣، ٢٢٤).

إنزال؟

فأجاب : نعم يجب عليهما الغسل، سواء أنزل أم لم ينزل، لحديث أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل». متفق عليه. وفى لفظ لمسلم: «وإن لم ينزل». وهذا صريح فى وجوب الغسل، حتى مع عدم الإنزال وهذا يخفى على كثير من الناس، فالواجب التنبه لذلك.

هل يجب الغسل بالمداعبة أو التقبيل

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجب الغسل بالمداعبة أو التقبيل؟

فأجاب : لا يجب على الرجل ولا على المرأة غسل بمجرد الاستمتاع بالمداعبة أو التقبيل إلا إذا حصل إنزال المنى فإنه يجب الغسل على الجميع إذا كان المنى قد خرج من الجميع، فإن خرج من أحدهما فقط وجب عليه الغسل وحده، هذا إذا كان الأمر مجرد مداعبة أو تقبيل أو ضم، أما إذا كان جماعاً فإن الجماع يجب فيه الغسل على كل حال، على الرجل وعلى المرأة حتى وإن لم يحصل إنزال لقول النبى ﷺ فيما رواه أبو هريرة: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل» وفى لفظ لمسلم: «وإن لم ينزل». وهذه المسألة قد تخفى على كثير من النساء، تظن المرأة بل وربما يظن الرجل أن الجماع إذا لم يكن إنزال فلا غسل فيه، وهذا جهل عظيم، فالجماع يجب فيه الغسل على

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/٢١٨، ٢١٩).

كل حال، ومـا عدا الجمـاع من الاستمـتاع إلا يجب فيـه الغسل إلا إذا حصل الإنزال.

نعم يلزمها الغسل

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل على زوجتى غسل جنابة فى حـالة الإيلاج عند الجماع، لكن دون إنزال فى الرحم؟ وهل عليهـا غسل جنابة فى حالة وضـعهـا لولب داخل الرحم، أم تكتـفى بغـسل جسـدها، وأعضائها فقط؟

فأجاب : نعم يلزمهـا الاغتسال بمجرد الإيلاج ولو قـليلالحديث: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جـهدها فقد وجب الغسل وإن لم ينزل» وحديث: «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل».

وكذا عليـها الغسل لو كـان بها لولب داخل الرحم لحـصول الإيلاج والإنزال غالبا وإنما يكفى الوضوء إذا كان هناك مجرد لمس بدون إيلاج.

عليه الغسل أما المرأة فليس عليها!

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن الرجل يجلس بين شعبهـا الأربع ويمس الختان الختان من غير مجاوزة ، ثم ينزل خارج الفرج فهل عليهما غسل؟

فأجاب : الرجل عليه الغـسل، لأنه أنزل، وأما المرأة فليس عليـها

(*) فتاوى المرأة ص (٢١).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٢٣).



غسل، لأنه من شرط وجوب الغسل الإيلاج، ومن المعلوم أن موضع الختان فوق الحشفة مما يلي قصبة الذكر، فإذا كان كذلك فلا يمس موضع ختان المرأة إلا بعد أن تلج الحشفة، ولذلك اشترطنا في وجوب الغسل من الجماع أن يغيب الحشفة، وقد ورد في بعض ألفاظ حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص: «إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل».

ينزل منها شئ باستمرار

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

عن امرأة ينزل منها شئ باستمرار بدون أي تأثير وأحياناً لأبسط تأثير، فهذا يقلقني جدا لأنني أغتسل كل يوم من أجل أداء الصلاة، والإغتسال يسبب لي بعض المتاعب، وخاصة ونحن الآن نعيش أيام الشتاء، أرشدوني جزاكم الله خيراً.

فأجاب: لا . لا ما يلزمك تغتسلين أبداً ما في داعي تغتسلين لا في الشتاء ولا في غير الشتاء، إنما الإغتسال الواجب هذا إذا كان عن جماع أو احتلام أو نزل بشهوة كما لو احتلمت أن رجلاً يجامعك ورأيت الماء فنعم تغتسلين، أما مجرد خروج ماء أصفر أو ما أشبه ذلك من الفرج فهذا لا يوجب الغسل، فإن أم سليم سألت النبي ﷺ قال: يا سول الله إن الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ قال «نعم إذا هي رأت الماء» فأخبرها بأنها تغتسل إذا احتلمت

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

متى رأت الماء يعنى (منيها) بأن خرج منها شئ بالتلذذ فى النوم، إما إذا لم تحتلم أو احتلمت ولم تجد ماء، يعنى ما خرج منها بلل بل فخذها أو ثوبها أو فراشها فإنه لا شئ عليها، كذلك ما يخرج من الرجل من مذى ونحوه فإنه لا يوجب الغسل، إنما يوجب الوضوء فقط ويجب عليه أن يغسل ما أصابه المذى من ثوب ونحوه، أما الغسل فلا يجب عليه أن يغتسل، فكذلك أنت لا يجب عليك أن تغتسلى لمجرد خروج بلل من الفرج هذا لا يوجب الغسل إنما الذى يوجبه ما كان عن شهوة وخرج سواء كان بجماع الزوج أو كان باحتلام والله أعلم.

لمس الجنب والحائض للكتب والمجلات التى بها آيات قرآنية

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يحرم على الجنب والحائض لمس الكتب والمجلات التى تشتمل على آيات قرآنية؟

فأجاب: لا يحرم على الجنب ولا على الحائض ولا على غير المتوضئ لمس شئ من الكتب أو المجلات التى فيها شئ من الآيات؛ لأن ذلك ليس بمصحف.

هل تجبر الزوجة الذمية على غسل الجنابة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(**):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٢٥).

(**) الفتاوى السعدية ص (٥٠٥).



هل تجبر الزوجة الذمية على غسل الجنابة؟

فأجاب: الصحيح فيه أنه يجبرها عليها، كما يجبرها على كل ما يعود بنظافتها، ويمنعها من كل ما يكره منها، لأن طاعته واجبة، وحقه واجب، وهذا من حقه.

على الجنب المبادرة بالإغتسال أما الحائض والنفساء فلا بأس

○ **وسئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله**(*):

ما حكم الشرب أو الاستحمام بالماء المقرئ عليه بالقرآن؟ وما حكم الرقية الشرعية على المرأة إذا كانت حائض أو نفساء، وعلى الرجل إذا كان جنباً؟

فأجاب: على الجنب أن يبادر بالاغتسال قبل استعمال القراءة ليكون أقرب إلى التأثير، ولو كان ذلك شرباً للماء المقروء فيه، أو غسلاً به.

فأما الحائض والنفساء فلها استعمال الماء المقروء فيه زمن العادة، حيث أنها قد تتضرر بتأخير الاستعمال.



(*) الكنز الثمين (١/ ١٩٤).

التيمم

إذا تعذر استعمال الماء فبماذا تحصل الطهارة؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا تعذر استعمال الماء، فبماذا تحصل الطهارة؟

فأجاب: إذا تعذر استعمال الماء، لعدمه أو التضرر باستعماله، فإنه يعدل عن ذلك إلى التيمم، بأن يضرب الإنسان بيديه على الأرض ثم يمسح بهما وجهه ويمسح بعضها ببعض، لكن هذا خاص بالطهارة من الحدث.

أما طهارة الخبث فليس فيها تيمم، سواء كانت على البدن أو على الثوب أو على البقعة، لأن المقصود من التطهر من الخبث إزالة هذه العين الخبيثة، وليس التعبد فيها شرطاً، ولهذا لو زالت هذه العين الخبيثة بغير قصد من الإنسان طهر المحل، فلو نزل المطر على مكان نجس أو على ثوب نجس وزالت النجاسة بما نزل من المطر، فإن المحل يطهر بذلك، وإن كان الإنسان ليس عنده علم بهذا، بخلاف طهارة الحدث فإنها عبادة يتقرب بها الإنسان إلى الله عز وجل، فلابد فيها من النية والقصد.

أصبح جنباً في وقت بارد هل يتيمم؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٣٢).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٣٢).

من أصبح جنبا في وقت بارد فهل يتيمم؟

فأجاب : إذا كان الإنسان جنبا فإن عليه أن يغتسل، لقول الله تعالى: ﴿وإن كنتم جنباً فاطهروا﴾ [المائدة:٦] فإن كانت الليلة باردة ولا يستطيع أن يغتسل بالماء البارد، فإنه يجب عليه أن يسخنه إذا كان يمكنه ذلك، فإن كان لا يمكنه أن يسخنه لعدم وجود ما يسخن به الماء، فإنه في هذه الحال يتيمم عن الجنابة ويصلي، لقول الله تعالى: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم حرجٍ ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون﴾ [المائدة:٦] وإذا تيمم عن الجنابة، فإنه يكون طاهراً بذلك ويبقى على طهارته حتى يجد الماء، فإذا وجد الماء وجب عليه أن يغتسل، لما ثبت في صحيح البخاري من حديث عمران بن حصين الطويل، وفيه أن النبي ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم، قال: «ما منعك؟» قال: أصابتني جنابة ولا ماء، فقال النبي ﷺ : «عليك بالصعيد فإنه يكفيك». ثم حضر الماء بعد ذلك فأعطاه النبي ﷺ ماء وقال: «أفرغه على نفسك». فدل هذا على أن المتيمم إذا وجد الماء، وجب عليه أن يتطهر به، سواء كان ذلك عن جنابة أو عن حدث أصغر، والمتيمم إذا تيمم عن جنابة، فإنه يكون طاهراً منها حتى يحصل له جنابة أخرى، أو يجد الماء، وعلى هذا فلا يعيد تيممه عن الجنابة لكل وقت، وإنما يتيمم بعد تيممه من الجنابة يتيمم عن الحدث الأصغر إلا أن يجنب.

إذا خشى الإنسان من استعمال الماء البارد هل يتيمم؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا خشى الإنسان من استعمال الماء البارد فهل يجوز له أن يتيمم أو لا؟

فأجاب : لا يجوز أن يتيمم، بل يجب عليه أن يصبر ويستعمل هذا الماء البارد فى الوضوء، إلا إذا كان يخشى من ضرر يلحقه، فإنه لا بأس أن يتيمم حينئذ إذا لم يجد ما يسخن به الماء، وإذا تيمم وصلى فليس عليه إعادة الصلاة، لأنه صلى كما أمر، وكل من أتى بالعبادة على وجه أمر به فإنه ليس عليه إعادة تلك العبادة. أما مجرد أنه يتأذى ببرودته فإنه ليس بعذر، فإنه غالباً - ولا سيما ممن لا يكون فى البلد الغالب أنه فى أيام الشتاء - لابد أن يكون الماء بارداً ويتأذى الإنسان من برودته ولكنه لا يخشى منه الضرر، أما من يخشى من الضرر فإنه لا بأس أن يتيمم، ويصلى ولا إعادة عليه إذا لم يجد ما يسخن به الماء، ولا يجوز أن ينتظر حتى تخرج الشمس ويسخن الماء، بل الواجب عليه أداء الصلاة فى وقتها على الوجه الذى أمر به، إن قدر على استعمال الماء بدون ضرر استعمله، وإذا كان يخشى من الضرر تيمم. أما تأخير الصلاة حتى خروج الوقت فلا.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٣٣، ٢٣٤).



هل يؤخر الصلاة رجاء وجود الماء؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل الأفضل للإنسان إذا لم يجد الماء أن يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت، رجاء وجود الماء؟ أو يتيمم ويصلي في أول الوقت؟

فأجاب : هذا فيه تفصيل:

أولا: يترجح تأخير الصلاة إلى آخر الوقت في حالين:

الأول: إذا علم وجود الماء، فالأفضل أن يؤخر الصلاة ولا يقال بالوجوب، لأن علمه بذلك ليس أمراً مؤكداً، لأنه قد يتخلف المعلوم.

الثاني: إذا ترجح عنده وجود الماء، فيؤخر الصلاة، لأن في ذلك محافظة على شرط من شروط الصلاة، وهو الطهارة بالماء، وفي الصلاة أول الوقت محافظة على فضيلة فقط، وعلى هذا يكون التأخير والطهارة بالماء أفضل.

ثانياً: يترجح تقديم الصلاة في أول وقتها في ثلاث حالات:

الأولى: إذا علم أنه لن يجد الماء.

الثانية: إذا ترجح أنه لن يجد الماء.

الثالثة: إذا تردد فلم يترجح عنده شئ.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٤٢، ٢٤٣).

المريض لا يجد التراب فهل يتيمم على الجدار أو الفرش؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن المريض لا يجد التراب فهل يتيمم على الجدار، وكذلك الفرش أم لا؟

فأجاب: الجدار من الصعيد الطيب، فإذا كان الجدار مبنيا من الصعيد سواء كان حجراً أو كان مدراً - لبناً من الطين - فإنه يجوز التيمم عليه، أما إذا كان الجدار مكسواً بالأخشاب أو (بالبوية) فهذا إن كان عليه تراب - غبار - فإنه يتيمم به ولا حرج، ويكون كالذى يتيمم على الأرض، لأن التراب من مادة الأرض، أما إذا لم يكن عليه تراب، فإنه ليس من الصعيد فى شئ، فلا يتيمم عليه.

وبالنسبة للفرش نقول: إن كان فيها غبار فليتيمم عليها، وإلا فلا يتيمم عليها لأنها ليست من الصعيد.

○ **وسئل** أيضا الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ**(**):

بخصوص وجود مرضى لا يتمكنون من استعمال الماء وهم فى المستشفيات الحكومية والممرضون يمنعونهم من إدخال التراب فى حجرهم؟

فأجاب: نحيطكم علماً بأننا كتبنا لوزير الصحة بالنيابة بعدم

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٤٠).

(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٢/ ٨٦، ٨٧).

منعهم عن استعمال التراب وإدخاله فى غرفهم فى حدود مقتضى الحاجة بارك الله فيكم.

(صادرة عن الإفتاء ١١٨٣فى ١١ - ٥ - ١٣٨٨ هـ)

إذا كان على بدن المريض نجاسة هل يتيمم لها؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا كان على بدن المريض نجاسة فهل يتيمم لها؟

فأجاب: لا يتيمم لها، إن أمكن هذا المريض أن يغسل هذه النجاسة غسلها، وإلا صلى بحسب حاله بلا تيمم، لأن التيمم لا يؤثر فى إزالة النجاسة، وذلك أن المطلوب تخلى البدن عن النجاسة، وإذا تيمم لها فإن النجاسه لا تزول عن البدن، ولأنه لم يرد التيمم عن النجاسة، والعبادات مبناها على الاتباع.

ماذا يفعل إذا كان عنده ماء لا يكفى إلا لبعض الأعضاء؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

إذا كان عند الإنسان ماء لا يكفى إلا لبعض الأعضاء فما العمل؟

فأجاب: عليه أن يستعمل الماء أولاً ثم يتيمم للباقى، لأنه لو تيمم

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٣٦).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٣٥، ٢٣٦).

مع وجــود الماء لم يصــدق عليه أنــه عادم للمــاء، ودليل ذلك قــول الله تعالى: ﴿فلم تجدوا مــاء فتيممــوا﴾. وقوله: ﴿فاتقوا الله مــا استطعتم﴾ [التغابن:١٦] وقول النبى ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم».

فإذا غسل ما استطاع وانتهى الماء، فإنه بهذا الفعل اتقى الله، وما بقى فالماء متعذر، فيرجع إلى بدله وهو التيمم، ولا تضاد بين الحكمين، لأن استعمال الماء من تقوى الله تعالى، واســتعمال التيمم عند عدم الماء من تقوى الله أيضــا. وربما يستدل لما قلنا بجــمع النبى ﷺ بين طهارة المسح وطهارة الغسل، بما يروى فى حديث صــاحب الشجة: «إنما كان يكفيك أن تتيمم وتعصب على جرحك خرقة ثم تمسح عليها».

فإن قيل: إنه هذا جمع بين البدل والمبدل منه فكيف يصح؟

فنقول: إن التيمم هنا ليس عن الأعضاء المغسولة، ولكنه عن الأعضاء التى لم تغسل فهو شبيــه بالمسح على الخفين من بعض الوجوه، لأن فيه غــسل لبعض الأعــضــاء التى تغسل ومــسح على الخف بدلا عن غــسل الرجل التى تحته، فهنا جمع بين بدل ومبدل منه.



سنن الفطرة

حكم تطويل الأظافر ووضع المناكير

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

ما حكم تطويل الأظافر ووضع (مناكير) عليها، مع العلم أننى أتوضأ قبل وضعه ويجلس ٢٤ ساعة ثم أزيله؟

فأجاب : تطويل الأظافر خلاف السنة، وقد ثبت عن النبى ﷺ أنه قال: «الفطرة خمس: الختان والاستحداد وقص الشارب ونتف الإبط وقلم الأظافر».

ولا يجوز أن تترك أكثر من أربعين ليلة لما ثبت عن أنس رضى الله عنه قال: «وقت لنا رسول الله ﷺ فى قص الشارب وقلم الظفر ونتف الإبط وحلق العانة ألا نترك شيئا من ذلك أكثر من أربعين ليلة» ولأن تطويلها فيه تشبه بالبهائم وبعض الكفرة.

أما «المناكير» فتركها أولى وتجب إزالتها عند الوضوء لأنها تمنع وصول الماء إلى الظفر.

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

هل إطالة الأظافر من أجل الجمال محرمة؟

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (٢/ ٧٩، ٨٠) لسماحة الشيخ ابن باز

(**) فتاوى المرأة ص (١٠٩).

فأجاب : لا تجوز إطالة الأظافر، بل ورد الأمر بالتقليم كل أسبوع أو كل أربعين يوما على الأكثر.

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم تطويل الأظافر؟

فأجاب : تطويل الأظافر مكروه إن لم يكن محرماً، لأن النبى ﷺ وقت فى تقليم الأظافر ألا تترك فوق أربعين يوماً.

ومن الغرائب أن هؤلاء الذين يدعون المدنية والحضارة يبقون هذه الأظافر مع أنها تحمل الأوساخ والأقذار وتوجب أن يكون الإنسان متشبها بالحيوان ولهذا قال الرسول ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل إلا السن والظفر، أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة». يعنى أنهم يتخذون الأظافر سكاكين يذبحون بها ويقطعون بها اللحم أو غير ذلك فهذا من هدى هؤلاء الذين أشبه ما يكونون بالبهائم.

حكم إبقاء الأظافر أكثر من أربعين يوماً

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم إبقاء الأظافر أكثر من أربعين يوماً؟

فأجاب : هذا فيه تفصيل:

إذا كان الحامل له على ذلك الاقتداء بالكفار الذين انحرفت فطرهم عن السلامة، فإن ذلك حرام، لأن النبى ﷺ قال: «من تشبه بقوم فهو

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٣١، ١٣٢).

منهم». قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أقل أحوال هذا الحديث التحريم، وإن كان ظاهره يقتضى كفر المتشبه بهم». اهـ.

أما إذا كان الحامل لإبقائها أكثر من أربعين يوماً مجرد هوى فى نفس الإنسان، فإن ذلك خلاف الفطرة وخلاف ما وقته النبى ﷺ لأمته.

حكم قص الأظافر فى الحمام وإرسالها مع القاذورات

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن قص الأظافر فى الحمام وإرسالها مع القاذورات؟

فأجاب: الأولى ألا يفعل ذلك تكريماً لها، ولكن لو فعل فلا إثم عليه.

حكم دفن الشعر والأظفار بعد قصها

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن حكم دفن الشعر والأظفار بعد قصها؟

فأجاب: ذكر أهل العلم أن دفن الشعر والأظفار أحسن وأولى، وقد أثر ذلك عن بعض الصحابة رضى الله عنهم، وأما كون بقائه فى العراء أو إلقائه فى مكان يوجب إثماً فليس كذلك.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٣٣).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٣٢).

الاستياك باليد اليمنى أو باليد اليسرى

○ وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):

هل يستاك الإنسان باليد اليمنى أو باليد اليسرى؟

فأجاب: هذا محل خلاف؛ فذهب بعض العلماء إلى أن الإنسان يستاك باليد اليمنى، لأن السواك سنة والسنة طاعة لله وقربة، فلا تناسب أن تكون باليد اليسرى لأن اليسرى تقدم للأذى.

وقال آخرون: بل باليد اليسرى أفضل، وذلك لأن السواك لإزالة الأذى، وإزالة الأذى تكون باليسرى كالاستنجاء والاستجمار فإنه يكون باليسرى لا باليمنى.

وفصل آخرون فقالوا: إن تسوك لتطهير الفم كما لو استيقظ من نوم أو لإزالة أذى، فيكون باليد اليسرى لأنه لإزالة الأذى، وإن تسوك لتحصيل السنة، فيكون باليمنى لأنه مجرد قربة كما لو كان قد توضأ قريباً واستاك، فإنه يستاك باليمنى. والأمر ولله الحمد في هذا واسع، فيستاك كما يريد لأنه ليس في المسألة نص واضح.

حكم إزالة شعر الإبط وقص الأظافر

○ وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(**):

عن حكم إزالة شعر الإبط وقص الأظافر، وقص الشارب، وحلق العانة؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٥ ، ١١٦).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٣٠، ١٣١).

فأجاب : إزالة شعر الإبط من الفطرة التى فطر الله الخلق عليها، وجاءت بها الشرائع المنزلة من عند الله عز وجل، وكذلك قص الأظافر والشارب، وحلق العانة، فهذه الأشياء كلها من الفطرة التى يرتضيها كل عاقل لم تتغير فطرته، وأقرتها الشرائع المنزلة من عند الله عز وجل.

وقد وقت النبى ﷺ فى الشارب والعانة والإبط والأظافر، وقت لها أربعين يوماً، فلا تترك فوق أربعين يوماً. وعلى هذا فنقول:

إذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام، قد وقت لأمته هذه المدة، فهى المدة القصوى، وإن حصل سبب يقتضى أن تزال قبل ذلك، فإنها تزال، كما لو طالت الأظافر أو كثرت الشعور فى الإبط، أو الشارب طال قبل الأربعين فإنه يزال، لكن الأربعين هى أقصى المدة وغايتها. ومن العجب أن بعض الجهال يبقى أظافره مدة طويلة حتى تطول وتتراكم فيها الأوساخ، وهؤلاء قد تنكروا لفطرتهم وخالفوا السنة التى دعا إليها رسول الله ﷺ ووقتها لأمته، ولا أدرى كيف يرضون لأنفسهم أن يفعلوا ذلك، مع ما فيه من الضرر الصحى مع المخالفة الشرعية. وبعض الناس يبقى ظفراً واحداً من أظافره، إما الخنصر وإما السبابة وهذا أيضاً جهل وخطأ.

فالذى ينبغى للمسلمين أن يترسموا وأن يتمشوا على ما خطه النبى عليه الصلاة والسلام لهم ورسمه، من فعل هذه السنن التى تقتضيها الفطرة قص الأظافر والشارب وحلق العانة نتف الآباط.

استعمال مزيل الشعر

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز حفظه الله**(*):

هل يجوز استعمال المزيل للشعر الجائز إزالته مثل الإبط والعانة؟

فأجاب: لا حرج في استعمال مزيل الشعر للعانة والإبط، ولكن الحلق للعانة والنتف للإبط أفضل إذا تيسر ذلك لقول النبي ﷺ: «الفطرة خمس: الختان والاستحداد وقص الشارب وقلم الظفر ونتف الآباط» متفق على صحته..

والاستحداد: هو أخذ العانة بالحديد أعني (الموسى):

ختان البنت مستحب إذا كان على الصفة الشرعية

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله**(**):

هل ختان البنت أمر مندوب إليه أم مباح؟

فأجاب: ختان البنت مستحب إذا كان على الصفة الشرعية، ويسمى بالخفاض، وفائدته تقليل شهوة الأنثى.

قال ﷺ: «أشمي ولا تنهكي؛ فإنه أبهى للوجه، وأحظى عند الزوج»، رواه الحاكم والطبراني وغيرهما.

ويكون ذلك في حال صغرها، ويتولاه من يعرف الحكم الشرعي ويتقن تطبيقه.

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (٢/ ٨٠) لسماحة الشيخ ابن باز.

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ٢٠٣).

حكم الختان فى حق الرجال والنساء

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم الختان فى حق الرجال والنساء؟

فأجاب: حكم الختان محل خلاف، وأقرب الأقوال أن الختان واجب فى حق الرجال، سنة فى حق النساء، ووجه التفريق بينهما أن الختان فى حق الرجال فيه مصلحة تعود إلى شرط من شروط الصلاة وفى الطهارة؛ لأنه إذا بقيت القلفة، فإن البول إذا خرج من ثقب الحشفة بقى وتجمع فى القلفة وصار سبباً إما لاحتراق أو التهاب، أو لكونه كلما تحرك خرج منه شئ فيتنجس بذلك.

وأما المرأة فإن غاية ما فيه من الفائدة أنه يقلل من غلمتها - أى شهوتها - وهذا طلب كمال، وليس من باب إزالة الأذى.

واشترط العلماء لوجوب الختان، ألا يخاف على نفسه فإن خاف على نفسه من الهلاك أو المرض، فإنه لا يجب، لأن الواجبات لاتجب مع العجز، أو مع خوف التلف، أو الضرر.

ودليل وجوب الختان فى حق الرجال:

أولاً: أنه وردت أحاديث متعددة بأن النبى ﷺ أمر من أسلم أن يختتن. والأصل فى الأمر الوجوب.

ثانياً: أن الختان ميزة بين المسلمين والنصارى، حتى كان المسلمون يعرفون قتلاهم فى المعارك بالختان، فقالوا: الختان ميزة، وإذا كان ميزة

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٧، ١١٨).

فهـو واجب لوجوب التـمييـز بين الكافر والمسلم، ولهـذا حرم التشـبه بالكفار لقول النبى ﷺ: «من تشبه بقومٍ فهو منهم».

ثالثـاً: أن الختـان قطع شئ من البـدن وقطع شئ من البدن حـرام، والحرام لا يستباح إلا لشئ واجب. فعلى هذا يكون الختان واجباً.

رابعاً: أن الخـتان يقوم به ولى اليتـيم وهو اعتداء عليه واعـتداء على ماله، لأنه سيعطى الخاتن أجـره، فلولا أنه واجب لم يجز الاعتداء على ماله وبدنه. وهذه الأدلة الأثرية والنظرية تدل على وجوب الختان فى حق الرجال. أما المرأة ففي وجوبه عليها نظر؛ فأظهر الأقوال أنه واجب على الرجال دون النسـاء، وهناك حديث ضعيف وهو: «الخـتان سنة فى حق الرجال مكرمة فى حق النساء». فلو صح هذا الحديث لكان فاصلاً.



المسح على الخفين والجبيرة

ليس هناك فرق بين الرجال والنساء فى أحكام المسح على الخفين

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل هناك فرق بين الرجال والنساء فى أحكام المسح على الخفين؟

فأجاب : ليس هناك فرق بين الرجال النساء فى هذا. وينبغى أن نعلم قاعدة وهى «أن الأصل أن ما ثبت فى حق الرجال ثبت فى حق النساء، وأن ما ثبت فى حق النساء ثبت فى حق الرجال إلا بدليل يدل على افتراقهما».

كيفية المسح على الخفين

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن كيفية المسح على الخفين؟

فأجاب : كيفية المسح أن يمر يده من أطراف أصابع الرجل إلى ساقه فقط، يعنى أن الذى يمسح هو أعلى الخف فيمر يده من عند أصابع الرجل إلى الساق فقط، ويكون المسح باليدين جميعاً على الرجلين جميعاً، يعنى اليد اليمنى تمسح الرجل اليمنى، واليد اليسرى تمسح

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٨١).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٧).

الرجل اليسرى فى نفس اللحظة، كما تمسح الأذنان؛ لأن هذا هو ظاهر السنة لقول المغيرة بن شعبة رضى الله عنه «فمسح عليهما» ولم يقل بدأ باليمنى بل قال: «مسح عليهما» فظاهر السنة هو هذا. نعم لو فرض أن إحدى يديه لا يعمل بها فيبدأ باليمنى قبل اليسرى، وكثير من الناس يمسح بكلتا يديه على اليمنى وكلتا يديه على اليسرى، وهذا لا أصل له فيما أعلم، وإنما العلماء يقولون: يسمح باليد اليمنى على اليمنى، واليد اليسرى على اليسرى. وعلى أى صفة مسح أعلى الخف فإنه يجزئ لكن كلامنا هذا فى الأفضل.

شروط المسح على الخفين

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن شروط المسح على الخفين؟

فأجاب: يشترط للمسح على الخفين أربعة شروط:

الشرط الأول: أن يكون لابساً لهما على طهارة. ودليل ذلك قول النبى ﷺ للمغيرة بن شعبة: «دعهما فإنى أدخلتهما طاهرتين».

الشرط الثانى: أن تكون الخفان أو الجوارب طاهرة، فإن كانت نجسة فإنه لا يجوز المسح عليها، ودليل ذلك: أن رسول الله ﷺ صلى ذات يوم بأصحابه وعليه نعلان فخلعهما فى أثناء صلاته، وأخبر أن جبريل أخبره بأن فيهما أذى أو قذراً، وهذا يدل على أنه لا تجوز الصلاة فيما فيه نجاسة، ولأن النجس إذا مسح عليه بالماء تلوث الماسح بالنجاسة.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٦٤، ١٦٥).

الشرط الثالث: أن يكون مسحهما فى الحدث الأصغر لا فى الجنابة أو ما يوجب الغسل، ودليل ذلك حديث صفوان بن عسال رضى الله عنه قال: «أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن، إلا من جنابة ولكن من غائط وبول ونوم». فيشترط أن يكون المسح فى الحدث الأصغر، ولا يجوز المسح فى الحدث الأكبر لهذا الحديث الذى ذكرناه.

الشرط الرابع: أن يكون المسح فى الوقت المحدد شرعاً، وهو يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، لحديث على بن أبى طالب رضى الله عنه قال: «جعل النبى ﷺ للمقيم يوماً وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن». يعنى فى المسح على الخفين، أخرجه مسلم. فهذه هى الشروط التى تشترط للمسح على الخفين، وهناك شروط أخرى ذكرها بعض أهل العلم، وفى بعضها نظر.

المقصود بالخفاف والجوارب وحكم المسح عليهما

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما المقصود بالخفاف والجوارب؟ وما حكم المسح عليهما؟

فأجاب: المقصود بالخفاف: «ما يلبس على الرجل من جلد ونحوه». والمقصود بالجوارب: «ما يلبس على الرجل من قطن ونحوه، وهو ما يعرف بالشراب».

والمسح عليهما هو السنة التى جاءت عن رسول الله ﷺ فمن كان

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٥٧، ١٥٨).

لابسا لهما فالمسح عليهما أفضل من خلعهما لغسل الرجل. ودليل ذلك: حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه، أن النبى ﷺ توضأ، قال المغيرة: فأهويت لأنزع خفيه فقال: «دعهما فإنى أدخلتهما طاهرتين». فسمح عليهما.

ومشروعية المسح على الخفين ثابتة فى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ:

أما كتاب الله، ففى قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾ [المائدة:٦] فإن قوله تعالى ﴿وأرجلكم﴾ فيها قراءتان سبعيتان صحيحتان عن رسول الله ﷺ.

إحداهما ﴿وأرجلكم﴾ بالنصب عطفاً على ﴿وجوهكم﴾ فتكون الرجلان مغسولتين . الثانية: ﴿وأرجلكم﴾ بالجر عطفاً على ﴿رؤوسكم﴾ فتكون الرجلان ممسوحتين. والذى بين أن الرجل تكون ممسوحة أو مغسولة هي السنة، فكان الرسول ﷺ إذا كانت رجلاه مكشوفتين يغسلهما، وإذا كانتا مستورتين بالخفاف يمسح عليهما.

وأما دلالة السنة على ذلك: فالسنة متواترة فى هذا عن رسول الله ﷺ قال الإمام أحمد رحمه الله: ليس فى قلبى من المسح شئ فيه أربعون حديثاً عن رسول الله ﷺ وأصحابه . ومما يذكر من النظم قول الناظم:

مما تواتر حديث من كذب ومن بنى لله بيتاً واحتسب

ورؤية شفاعة والحوض ومسح خفين وهذى بعض

فهذا دليل مسحهما من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

هذا فيه تشبه بالروافض؟!

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم خلع الجوربين عند كل ضوء احتياطاً للطهارة؟

فأجاب : هذا خلاف السنة وفيه تشبيه بالروافض الذين لا يجيزون المسح على الخفين، والنبى ﷺ قال للمغيرة حينما أراد نزع خفيه قال: «دَعهما فإنى أدخلتهما طاهرتين» ومسح عليهما.

حكم المسح على الجورب المخرق والخفيف

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن حكم المسح على الجورب المخرق والخفيف؟

فأجاب : القول الراجح أنه يجوز المسح على الجورب المخرق والجورب الخفيف الذى ترى من ورائه البشرة، لأنه ليس المقصود من جواز المسح على الجورب ونحوه أن يكون ساتراً؛ فإن الرجل ليست عورة يجب سترها ، وإنما المقصود الرخصة على المكلف والتسهيل عليه، بحيث لا نلزمه بخلع هذا الجورب أو الخف عند الوضوء، بل نقول: يكفيك أن تمسح عليه، هذه هى العلة التى من أجلها شرع المسح على الخفين، وهذه العلة يستوى فيها الخف أو الجورب المخرق والسليم والخفيف والثقيل.

حكم المسح على النعل والخف

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/١٥٨، ١٥٩).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/١٦٧).

(***) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/١٦٨)

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(***):

ما حكم المسح على النعل والخف؟

فأجاب : المسح على النعل لا يجوز، بل لابد من خلع النعل وغسل الرجل، أما الخف وهو ما يستر الرجل، فإنه يجوز المسح عليه سواء كان من جلد أو من قطن أو من صوف أو من غيرها، بشرط أن يكون مما يحل لبسه، أما إذا كان مما يحرم لبسه كالحرير بالنسبة للرجل، يعنى لو لبس الرجل شراباً من حرير، فإنه لا يجوز له أن يمسح عليه لأنه محرم عليه لبسه، فإذا كان مباحاً جاز المسح عليه إذا لبسه على طهارة، وكان فى المدة المقدرة شرعاً، وهى يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، تبتدئ هذه المدة من أول مرة مسح بعد الحدث، وتنتهى بتمام أربعٍ وعشرين ساعة للمقيم، واثنتين وسبعين ساعة بالنسبة للمسافر.

إذا مسح وهو مقيم ثم سافر

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا مسح الإنسان وهو مقيم ثم سافر فهل يتم مسح مسافر؟

فأجاب : إذا مسح وهو مقيم ثم سافر فإنه يتم مسح مسافر على القول الراجح، وقد ذكر بعض أهل العلم أنه إذا مسح فى الحضر ثم سافر، أتم مسح مقيم، ولكن الراجح ما قلناه، لأن هذا الرجل قد بقى فى مدة مسحه شئ قبل أن يسافر وسافر، فيصدق عليه أنه من المسافرين الذين يمسحون ثلاثة أيام، وقد ذكر عن الإمام أحمد رحمه الله أنه رجع

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٥).

إلى هذا القول بعد أن كان يقول بأنه يتم مسح مقيم.

ماذا يفعل إذا شك فى ابتداء المسح ووقته؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا شك الإنسان فى ابتداء المسح ووقته فماذا يفعل؟

فأجاب: فى هذه الحال يبنى على اليقين، فإذا شك هل مسح لصلاة الظهر أو لصلاة العصر، فإنه يجعل ابتداء المدة من صلاة العصر، لأن الأصل عدم المسح. ودليل هذه القاعدة: هو أن الأصل بقاء ما كان على ما كان، وأن الأصل العدم، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام شكى إليه الرجل يخيل إليه أنه يجد الشئ فى صلاته فقال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحا».

إذا تمت مدة المسح هل ينتقض الوضوء؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

هل إذا تمت المدة ينتقض الوضوء؟

فأجاب: لا ينتقض الوضوء بانتهاء المدة لأن النبى ﷺ إنما وقت مدة المسح لا انتهاء الطهارة، فليس الموقت الطهارة حتى نقول إذا تمت مدة المسح انتقضت، بل الموقت المسح، فنحن نقول: إذا تمت المدة لا تمسح، لكن قبل تمام المدة إذا مسحت وأنت على طهارة فإن طهارتك هذه قد تمت بمقتضى دليل شرعى، وما تم بمقتضى دليل شرعى فلا

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٦).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٩، ١٨٠).

ينتقض إلا بمقتضى دليل شرعى، ولا دليل على ذلك، والأصل بقاء الطهارة وعدم النقض، وفى مسألة النقض أصل أصله رسول الله ﷺ فى الرجل يخيل إليه أنه يجد الشئ فى الصلاة، فقال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً». فلم يوجب النبى ﷺ الوضوء إلا على من تيقن سبب وجوبه، ولا فرق بين كون سبب الوجوب مشكوكاً فيه من حيث الواقع كما فى الحديث، أو من حيث الحكم الشرعى، فإن فى كل جهالة هذا جاهل بالواقع هل حصل أو لم يحصل؟ وهذا جاهل بالشرع هل يوجب أو لا؟ فإذا قال النبى ﷺ: «لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً». علم أنه لا ينتقض الوضوء إلا باليقين وهنا لا يقين فتبقى الطهارة.

إذا خلع الخف أو الجورب بعد أن مسح عليه فهل تبطل الطهارة؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا خلع الإنسان خفيه بعد أن مسح عليهما فهل تبطل طهارته؟

فأجاب: إذا خلع الخف أو الجورب بعد أن مسح عليه فلا تبطل طهارته على القول الصحيح، لكن يبطل مسحه دون طهارته، فإذا أرجعها مرة أخرى وانتقض وضوءه، فلابد أن يخلع الخف ويغسل رجليه، والمهم أن نعلم أنه لابد أن يلبس الخف على طهارة غسل فيها

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/١٧٩).

الرجل على ما علمنا من كلام أهل العلم. ولأن هذا الرجل لما مسح على الخف تمت طهارته بمقتضى دليل شرعى، وما ثبت بمقتضى دليل شرعى فإنه لا ينتقض إلا بدليل شرعى، وعلى هذا فلا ينتقض وضوؤه إذا خلع خفيه بل يبقى على طهارته إلى وجود ناقض من نواقض الوضوء المعروفة. ولكن لو أعاد الخف بعد ذلك وأراد أن يمسح عليه فى المستقبل فلا، على ما أعلمه من كلام أهل العلم.

حكم المسح على الجبيرة

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم المسح على الجبيرة؟

فأجاب: لابد أولاً أن نعرف ما هى الجبيرة؟

الجبيرة فى الأصل ما يجبر به الكسر، والمراد بها فى عرف الفقهاء «ما يوضع على موضع الطهارة لحاجة»، مثل الجبس الذى يكون على الكسر، أو اللزقة التى تكون على الجرح، أو على ألم فى الظهر أو ما أشبه ذلك، فالمسح عليها يجزئ عن الغسل. فإذا قدرنا أن على ذراع المتوضئ لزقة على جرح يحتاج إليها، فإنه يمسح عليها بدلاً عن الغسل وتكون هذه الطهارة كاملة، بمعنى أنه لو فُرض أن هذا الرجل نزع هذه الجبيرة أو اللزقة، فإن طهارته تبقى ولا تنتقض لأنها تمت على وجه شرعى. ونزع اللزقة ليس هناك دليل على أنه ينقض الوضوء أو ينقض الطهارة، وليس فى المسح على الجبيرة دليل خالٍ من معارضة، فيها أحاديث ضعيفة ذهب إليها بعض أهل العلم، وقال: إن مجموعها يرفعها

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧١، ١٧٢).

إلى أن تكون حجة.

ومن أهل العلم من قال إنه لضعفها لا يعتمد عليها، وهؤلاء اختلفوا، فمنهم من قال: يسقط تطهير محل الجبيرة، لأنه عاجز عنه. ومنهم من قال: بل يتيمم له ولا يمسح عليها.

لكن أقرب الأقوال إلى القواعد بقطع النظر عن الأحاديث الواردة فيها، أقرب الأقوال أنه يمسح، وهذا المسح يغنيه عن التيمم فلا حاجة إليه، وحينئذٍ نقول: إنه إذا وجد جرح فى أعضاء الطهارة فله مراتب:

المرتبة الأولى: أن يكون مكشوفاً ولا يضره الغسل، ففى هذه المرتبة يجب عليه غسلة إذا كان فى محل يغسل.

المرتبة الثانية: أن يكون مكشوفاً ويضره الغسل دون المسح، ففى هذه المرتبة يجب عليه المسح دون الغسل.

المرتبة الثالثة: أن يكون مكشوفاً ويضره الغسل والمسح، فهنا يتيمم له.

المرتبة الرابعة: أن يكون مستوراً بلزقة أو شبهها محتاج إليها، وفى هذه المرتبة يمسح على هذا الساتر، ويغنيه عن غسل العضو ولا يتيمم.

يجب أن يعم المسح جميع الجبيرة

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجب أن يعم الإنسان الجبيرة عند المسح عليها؟

فأجاب: نعم يعمها كلها؛ لأن الأصل أن البدل له حكم المبدل ما

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٣).

لم ترد السنة بخلافه، فهنا المسح بـدل عن الغسل فكما أن الغسل يجب أن يعم العضـو كله، فكذلك المسح يجب أن يعم جميـع الجبيـرة، وأما المسح على الخـفين فهو رخـصة وقد وردت السنة بجـواز الاكتـفاء بمسح بعضه.

الفرق بين المسح على الخفين والمسح على الجبيرة

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل هناك فرق بين المسح على الخفين والمسح على الجبيرة؟

فأجاب: نعم هناك فروق منها:

أولاً: أن المسح على الخفين مـقدر بمدة معـينة، أما المسح على الجبـيرة فله أن يمسح عليها ما دامت الحاجة داعية إلى بقائها.

ثانياً: أن الجبيرة لا تختص بعضو معين والخف يختص بالرجل.

ثالثاً: المسح على الخـفين يشترط فيـه أن يلبسهما علـى طهارة بخلاف الجبيرة فلا تشترط لها الطهارة.

رابعاً: أن الجبـيرة يمسح عليهـا فى الحدث الأصغر والحـدث الأكبر، بخلاف الخف كما سبق، فإذا وجب عليـه الغسل يمسح عليها كما يمسح فى الوضوء.

لا يجب الجمع بين المسح والتيمم

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٤).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٧٣).

هل يجب الجمع بين التيمم والمسح على الجبيرة أو لا؟

فأجاب : لا يجب الجمع بين المسح والتيمم، لأن إيجاب طهارتين لعضو واحد مخالف لقواعد الشريعة، لأننا نقول: يجب تطهير هذا العضو إما بكذا وإما بكذا، أما أن نوجب تطهيره بطهارتين، فهذا لا نظير له فى الشريعة، ولا يكلف الله عبداً بعبادتين سببهما واحد.

❁ ❁ ❁

الحيض

بلوغ المرأة يحصل بواحد من أمور أربعة

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(*):

كنت فى الرابعة عشر من العمر، وأتتنى الدورة الشهرية، ولم أصم رمضان تلك السنة؛ علما بأن هذا العمل ناتج عن جهلى وجهل أهلى؛ حيث إننا كنا منعزلين عن أهل العلم، ولا علم لنا بذلك، وقد صمت فى الخامسة عشر، وكذلك سمعت من بعض المفتين أن المرأة إذا أتتها الدورة الشهرية فإنه يلزم عليها الصيام، ولو كانت أقل من سن البلوغ. نرجو الإفادة؟

فأجاب: هذه السائلة التى ذكرت عن نفسها أنها أتاها الحيض فى الرابعة عشرة من عمرها، ولم تعلم أن البلوغ يحصل بذلك؛ ليس عليها إثم حين تركت الصيام فى تلك السنة؛ لأنها جاهلة، والجاهل لا إثم عليه، لكن حين علمت أن الصيام واجب عليها؛ فإنه يجب عليها أن تبادر بقضاء صيام الشهر الذى أتاها بعد أن حاضت؛ لأن المرأة إذا بلغت؛ وجب عليها الصوم.

وبلوغ المرأة يحصل بواحد من أمور أربعة:

١ ـ أن تتم خمس عشرة سنة.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٤، ١٩٥).

٢ ـ أن تنبت عانتها.

٣ ـ أن تنزل.

٤ ـ أن تحيض.

فإذا حصل واحد من من هذه الأربعة؛ فقد بلغت وكلفت ووجبت عليها العبادات كما تجب على الكبيرة.

الفرق بين دم الحيض ودم الاستحاضة ودم النفاس

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*):

ماهو الفارق بين دم الحيض ودم الاستحاضة ودم النفاس؟

فأجاب: هذه الدماء المذكورة تخرج من محل واحد ولكن تختلف أسمائها وأحكامها باختلاف أسبابها فأما دم النفاس فسببه ظاهر وهو الدم الخارج من الأنثى بسبب الولادة وهو بقية الدم المحتبس وقت الحمل فى الرحم فإذا ولدت خرج هذا الدم شيئا فشيئا وما تولد بعد الولادة وتطول مدته وقد تقصر أما أقله فلا حد له قولا واحدا وأما أكثره فعلى المذهب ما جاوز الأربعين ولم يوافق عادة حيض فهو استحاضة وعلى الصحيح لاحد لأكثره كما يأتى التنبيه على دليله فى مسألة الحيض.

وأما الدم الذى يخرج بغير سبب الولادة فقد أجرى الله سنته وعادته أن الأنثى إذا صلحت للحمل والولادة يأتيها الحيض غالبا فى أوقات معلومة بحسب حالتها وطبيعتها ولذلك من حكمة وجود الدم منها أنه

(*) الإرشاد إلى معرفة الأحكام ص (٢٣: ٢٦).

أحد أركان مادة حـياة الإنسان ففى بطن الأم يتغـذى بالدم ولهذا ينحبس غالبـا فى الحمل وإذا كان هذا أصله وهو الواقع الموجـود عرف أن أصل الدم الخـارج من الأنثى حيض لأن وجـوده فى وقتـه يدل على الصحـة والاعتـدال وعدمه يدل على ضـد ذلك وهذا المعنى متـفق عليه بين أهل العلم بالشرع والعلم بالطب بل معارف الناس وعوائدهم وتجاربهم دلتهم على ذلك، ولذلك قال العلماء فى حده هو دم طبـيعة وجبلة يأتى الأنثى فى أوقات مـعروفة والتـسمية تـابعة لذلك والشارع أقـر النساء على هذه التسـميـة لهذا الدم الخـارج منهن وعلق عليه من الأحكام الشـرعيـة ما علق، ففهم الناس عنه هذه الأحكام وعلقوها على وجود هذا الدم ومتى زال زالت لأن الحكم يدور مع علته وجـودا وعدما فلهذا كـان الصحيح بل الصواب المقطوع به أنه لا حد لأقل الحـيض سنا وزمنا ولا لأكثره ولا لأقل الطهر بين الحيضتين بل الحيض هو وجود الدم والطهر فقده ولو زاد أو نقص أو تأخر أو تقدم لظاهر النصوص الشرعية وظاهر عمل المسلمين ولأنه لا يسع النساء الـعمل بغيـر هذا القول، وأما المشـهور من المذهب فإن أقل من تحـيض فيـه المرأة تسع سنين وأكثره خـمســون سنة وأقل مدة الحيض يوم وليلة وأكثرة خمسة عشر يوما وما خرج عن هذا فهو دم فساد لا تترك له العبادة وإن زاد عن العادة أو تقـدم أو تأخر لم تصر إليه حتى يتكرر ثلاثا فيصير عادة تنتقل إليه ثم تقـضى ما صامته أو اعتكفته ونحوه وحجتهم على هذا القول بعضه لا كله أن هذا الموجود الغالب وما خرج عنه نادر والأصل أن النادر لا يثبت له حكم وهذه حجة ضـعيفة جدا فإن الوجود يتفاوت تفاوتا كثيـرا وبالإجماع أن النساء يتفاوتن فى هذه الأمور

تفاوتا ظاهرا، والأسماء ثلاثة أقسام شرعية ولغوية وعرفية وكلها تتطابق على أن هذا الدم حيض وأن عدمه طهر فلا أبلغ من حكم اتفقت عليه الحقائق الثلاث فعلى المذهب الاستحاضة من تجاوز دمها خمسة عشر يوما أو كان دما غير صالح للحيض بأن نقص عن يوم وليلة أو كان قبل تسع سنين أو بعد خمسين سنة وأما على القول الصحيح فالحيض هو الأصل والاستحاضة عارض لمرض أو نحوه مثل أن يطبق عليها الدم أو تكون شبيهة بالمطبق عليها الدم بأن لا تطهر إلا أوقاتا لا تذكر وعلى كل فإنه إذا ثبتت استحاضتها فإن كان لها عادة قبل ذلك رجعت إلى عادتها فصارت العادة هى حيضها وما زاد فهى استحاضة تغتسل وتتعبد فيه وإن لم يكن لها عادة وصار دمها متميزا بعضه غليظ وبعضه رقيق أو بعضه أسود وبعضه أحمر أو بعضه منتن وبعضه غير منتن فالغليظ والأسود والمنتن حيض والآخر استحاضة ولكن على المذهب يشترطون فى المتميز أن يكون صالحا للحيض لا ينقص عن يوم وليلة ولا يزيد على خمسة عشر يوما ونحو ذلك مما هو على أصل المذهب والصواب عدم اعتبار ذلك كما تقدم فإن لم يكن لها عادة ولا تمييز جلست من كل شهر غالب الحيض ستة أيام أو سبعة للأحاديث الثابتة فى ذلك ثم تغتسل إذا مضى المحكوم بأنه حيض وتسد الخارج حسب الإمكان وتتوضأ لوقت كل صلاة وتصلى بلا إعادة فظهر مما تقدم أن دم النفاس سببه الولادة وأن دم الاستحاضة دم عارض لمرض ونحوه وأن دم الحيض هو الدم الأصلى والله أعلم.

الحيض لاحد لأقل سنه ولا لأكثره

○ **وسئل** الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدى رحمه الله(*):

إذا بلغت المرأة سبعين سنة ودمها على حالته، فهل تجلس؟

فأجاب: المرأة التى قد بلغت السبعين من عمرها، ودمها على حالته ما تنكره، فإنها تجلس فيه، لأن الصواب أن الحيض لاحد لأقل سنه ولا لأكثره، وحكم هذا الدم حكم الحيض من كل وجه.

الحامل قد تحيض

○ **وسئل** الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدى رحمه الله(**):

إذا تبين حمل المرأة، ثم رأت الدم عى العادة، فهل يحكم بأنه حيض؟

فأجاب: المرأة التى تبين لها أنها حامل، ثم رأت الدم على العادة، فالخلاف مشهور، هل تحيض الحامل، أم لا؟ فالمذهب أنها لا تحيض، فيكون ما رأته دم فساد، لا تترك له العبادة، والرواية الثانية عن الإمام أحمد: أنها قد تحيض، وهى الصحيحة، وقد وجد ذلك كثيرا، فيكون على هذا دم حيض، يثبت له جميع أحكام الحيض، وهو الذى نختاره. والله أعلم.

(*) الفتاوى السعدية ص (١٣٤).

(**) الفتاوى السعدية ص (١٣٤، ١٣٥).

ماذا تفعل إذا اضطربت عادة الحيض؟

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن السعدى** رحمه الله(*):

إذا اضطربت عادة المرأة فى الحيض بتقدم أو تأخر، أو زيادة أو نقص، فماذا تفعل؟

فأجاب : أما ما ذكره الحنابلة أنها لا تنتقل إليه حتى يتكرر ذلك، فهو قول ليس العمل عليه، ولم يزل عمل الناس جاريا على القول الصحيح الذى قاله فى «الإنصاف» ولا يسع النساء إلا العمل به، وهو أن المرأة إذا رأت الدم جلست فلم تصل ولم تصم، وإذا رأت الطهر البين، تطهرت واغتسلت وصلت، سواء تقدمت عادتها أو تأخرت، وسواء زادت، مثل أن تكون عادتها خمسة أيام وترى الدم سبعة، فإنها تنتقل إليها من غير تكرار، وهذا هو الذى عليه عمل نساء الصحابة رضى الله عنهن والتابعين من بعدهم، حتى الذين أدركنا من مشايخنا لا يفتون إلا به، لأن القول الذى ذكروا أنها لا تنتقل إلى ذلك إلا بتكراره ثلاثا، قول لا دليل عليه، وهو مخالف للدليل، وكذلك على الصحيح أنه لا حد للسن الذى تحيض فيه المرأة ولو دون التسع، ولو جاوزت الخمسين سنة، مادام الدم يأتيها فإنها تجلسه، لأنه الأصل، والاستحاضة عارضة.

(*)الفتاوى السعدية ص (١٣٥، ١٣٦).

ما هو اليأس وهل هو مرتبط بسن معينة أم بانقطاع الحيض؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما هو اليأس، وهل هو مرتبط بسن معينة أم بانقطاع الحيض؟

فأجاب : اليأس ليس مقيدا بسن معينة، لأن اليأس ضد الرجاء، فمتى انقطع الحيض عن المرأة على وجه لا ترجو رجوعه فهذا هو اليأس، ولهذا ربما تحيض المرأة ولها أكثر من خمسين سنة.

تجاوزت الخمسين ويأتيها الدم

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن امرأة تجاوزت الخمسين يأتيها الدم على الصفة المعروفة، وأخرى تجاوزت الخمسين يأتيها الدم على غير الصفة المعروفة، وإنما صفرة أو كدرة؟

فأجاب : التي يأتيها دم على صفته المعروفة يكون دمها دم حيض صحيح على القول الراجح، إذ لا حد لأكثر سن الحيض وعلى هذا فيثبت لدمها أحكام دم الحيض المعروفة من اجتناب الصلاة والصيام والجماع ولزوم الغسل وقضاء الصوم ونحو ذلك.

وأما التي يأتيها صفرة وكدرة فالصفرة والكدرة إن كانت في زمن

(*) فتاوى الحرم ١٤٠٨هـ ص (٢٨٦).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٦٩، ٢٧٠).

العادة فحيض، وإن كانت فى غير زمن العادة فليست بحيض، وأما إن كان دمها دم الحيض المعروف لكن تقدم أو تأخر فهذا لا تأثير له، بل تجلس إذا أتاها الحيض وتغتسل إذا انقطع عنها. وهذا كله على القول الصحيح من أن سن الحيض لا حد له، أما على المذهب فلا حيض بعد خمسين سنة وإن كان دما أسود عاديا، وعليه فتصوم وتصلى ولا تغتسل عند انقطاعه لكن هذا القول غير صحيح.

حكم استعمال حبوب منع الحيض

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم استعمال حبوب منع الحيض؟

فأجاب: استعمال المرأة حبوب منع الحيض إذا لم يكن عليها ضرر من الناحية الصحية، فإنه لا بأس به، بشرط أن يأذن الزوج بذلك. ولكن حسب ما علمته أن هذه الحبوب تضر المرأة، ومن المعلوم أن خروج دم الحيض خروج طبيعى، والشىء الطبيعى إذا منع فى وقته، فإنه لابد أن يحصل من منعه ضرر على الجسم، وكذلك أيضا من المحذور فى هذه الحبوب أنها تخلط على المرأة عادتها، فتختلف عليها، وحينئذ تبقى فى قلق وشك من صلاتها ومن مباشرة زوجها وغير ذلك، لهذا أنا لا أقول إنها حرام ولكنى لا أحب للمرأة أن تستعملها خوفا من الضرر عليها.

وأقول: ينبغى للمرأة أن ترضى بما قدر الله لها، فالنبى ﷺ دخل عام

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٣).

حجة الوداع على أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها وهى تبكى وكانت قد أحرمت بالعمـرة فقال: «مالك لعلك نفـست؟». قالت: نعم قال: «هذا شيء كتبه الله على بنات آدم» فالذى ينبغى للمرأة أن تصبر وتحتسب، وإذا تعذر عليها الصوم والصلاة من أجل الحيض، فإن باب الذكر مفتوح ولله الحمـد، تذكر الله وتسبح الله سـبحانه وتـعالى، وتتصـدق وتحسن إلى الناس بالقول والفعل، وهذا من أفضل الأعمال.

حكم الصفرة والكدرة التى تكون بعد الطهر

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم الصفرة والكدرة التى تكون بعد الطهر؟

فأجاب: مـشاكـل النساء فى الحـيض بحـر لا سـاحل له، ومن أسبابه اسـتعمال هذه الحبـوب المانعة للحمل والمانعة للحـيض. وما كان الناس يعرفون مثل هذه الإشكالات الكثيرة من قبل، صحيح أن الإشكال مازال موجودا منذ وجد النسـاء، لكن كثرته على هذا الوجه الذى يقف الإنسان حيران فى حل مشاكله أمر يؤسف له، ولكن القاعدة العامة: أن المرأة إذا طهرت ورأت الطهر المتيقن فى الحيض، وأعنى الطهر فى الحيض خروج القصة البيضاء، وهو ماء أبيض تعـرفه النساء، فما بعد الطهر من كدرة أو صـفرة أو نقطة أو رطوبة فـهذا كله ليس بحيـض، فلا يمنع من الصلاة، ولا يمنع من الصـيام، ولا يمنع من جماع الرجل لزوجـته، لأنه ليس بحيض. قالت أم عطية: «كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا» أخرجه

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨١).

البخارى وزاد أبو داود «بعد الطهر» وسنده صحيح.

وعلى هذا نقول: كل ما حدث بعد الطهر المتيقن من هذه الأشياء فإنها لا تضر المرأة، ولا تمنعها من صلاتها وصيامها وجماع زوجها إياها، ولكن يجب أن لا تتعجل حتى ترى الطهر، لأن بعض النساء إذا خف الدم عنها بادرت واغتسلت قبل أن ترى الطهر، ولهذا كان نساء الصحابة يبعثن إلى أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها بالكرسف ـ يعنى القطن ـ فيه الدم فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء.

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

مدة عادتى ستة أيام وكثير من الأشهر تأتى أحيانا سبعة فأغتسل بعد مشاهدتى للطهارة وتبقى مدة الطهارة يوما كاملا ثم أشاهد كدرة بنية ولا أعرف الحكم فى ذلك وأكون حائرة بين أن أصلى أو لا وكذلك الصوم وبقية أعمالى تجاه خالقى فماذا أفعل فى هذه الحالة أثابكم الله؟

فأجاب: مادمت تعرفين أيام العادة وزمانها فامكثى وقتها ثم صلى وصومى فإذا رأيت صفرة أو كدرة بعد الطهر فذلك لا يرد عن الصلاة والعبادة وللطهر علامة بارزة تعرفها النساء تسمى القصة البيضاء فإذا رأتها المرأة فذلك علامة انتهاء العادة وابتداء الطهر فيجب الاغتسال بعدها والاتيان بالعبادات كالصلاة والصوم والقراءة ونحوها.

(*) فتاوى المرأة ص (٢٦)

الكدرة التى سبقت الحيض ليست بحيض

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن امرأة رأت الكدرة قبل حيضها المعتاد، فتركت الصلاة، ثم نزل الدم على عادته، فما الحكم؟

فأجاب: تقول أم عطية رضى الله عنها: «كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا» وعلى هذا فهذه الكدرة التى سبقت الحيض لا يظهر لى أنها حيض، لا سيما إذا كانت أتت قبل العادة، ولم يكن علامات للحيض من المغص ووجع الظهر ونحو ذلك، فالأولى لها أن تعيد الصلاة التى تركتها فى هذه المدة.

حكم السائل الأصفر الذى ينزل من المرأة قبل الحيض بيومين

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن حكم السائل الأصفر الذى ينزل من المرأة قبل الحيض بيومين؟

فأجاب: إذا كان هذا السائل أصفر قبل أن يأتى الحيض فإنه ليس بشىء لقول أم عطية: «كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئا» أخرجه البخارى، وفى رواية لأبى داود: «كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا» فإذا كانت هذه الصفرة قبل الحيض ثم تنفصل بالحيض فإنها ليست

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٠).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٠).

بشيء، أما إذا علمت المرأة أن هذه الصفرة هي مقدمة الحيض فإنها تجلس حتى تطهر.

إذا تسببت في نزول الحيض فهل لها أحكامه؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن امرأة تسببت في نزول دم الحيض منها بالعلاج، وتركت الصلاة فهل تقضيها أم لا؟

فأجاب: لا تقضي المرأة الصلاة إذا تسببت لنزول الحيض فنزل، لأن الحيض دم متى وجد وجد حكمه، كما أنها لو تناولت ما يمنع الحيض، فإنها تصلي وتصوم ولا تقضي الصوم، لأنها ليست بحائض، فالحكم يدور مع علته، قال الله تعالي: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى﴾ [البقرة: ٢٢٢] فمتى وجد هذا الأذى ثبت حكمه، ومتى لم يوجد لم يثبت حكمه.

حكم غسل الحائض رأسها أثناء الحيض

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

ما حكم غسل الحائض رأسها أثناء الحيض؟ فبعض الناس يقولون إنه لا يجوز؟

فأجاب: غسل الحائض رأسها أثناء الحيض لا بأس به. وأما قولهم لا يجوز فلا صحة له، بل لها أن تغسل رأسها وجسدها.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٢).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٨).



الدم الذى يسبق العادة دم فساد لا تترك من أجله الصلاة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

المدة التى تسبق ميعاد العادة بثلاثة أو أربعة أيام يأتى دم يترك أثرا فقط لونه بنى لا أعرف حكمه هل هو طهارة أم نجاسة فأكون فى حيرة من أمرى وضيق شديد هل أصلى أم لا؟

فأجاب: إذا عرفت المرأة عادتها بالعدد أو باللون أو بالزمن فإنها تترك الصلاة زمن العادة ثم تغتسل وتصلى فهذا الدم الذى يسبق دم العادة يعتبر دما فاسدا فلا تترك لأجله الصلاة ولا الصوم بل عليها أن تغسل عنها الدم كل وقت وتتحفظ وتتوضأ لكل صلاة وتصلى ولو مع استمرار خروجه وتعتبر كالمستحاضة وإذا كانت قد تركت الصلاة لأجل هذا الدم فالاحتياط أن تقضى صلاة تلك الأيام ولا مشقة فى ذلك إن شاء الله.

إذا زادت أيام عادتها

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن امرأة كانت عادة حيضها ستة أيام، ثم زادت أيام عادتها؟

فأجاب: إذا كانت عادة هذه المرأة ستة أيام ثم طالت هذه المدة

(*) فتاوى المرأة ص (٢٧).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٧).

وصارت تسعة أو عشرة أو أحد عشر يوما، فإنها تبقى لا تصلى حتى تطهر، وذلك لأن النبى ﷺ لم يحد حدا معينا فى الحيض، وقد قال الله تعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض قد هو أذى﴾ [البقرة: ٢٢٢] فمتى كان هذا الدم باقيا، فإن المرأة على حالها حتى تطهر وتغتسل ثم تصلى، فإذا كان جاءها فى الشهر الثانى ناقصا عن ذلك فإنها تغتسل إذا طهرت وإن لم يكن على المدة السابقة. والمهم أن المرأة متى كان الحيض معها موجودا فإنها لا تصلى، سواء كان الحيض موافقا للعادة السابقة أو زائدا عنها أو ناقصا وإذا طهرت تصلى.

إذا تقدمت عادة المرأة عن وقتها

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن امرأة كانت تحيض فى آخر الشهر ثم رأت الحيض فى أول الشهر، فما الحكم؟

فأجاب: إذا تقدمت عادة المرأة عن وقتها، مثل أن تكون عادتها فى آخر الشهر فترى الحيض فى أوله، فهى حائض كما تقدم.

دم الحيض متى جاء ثبتت أحكامه

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن المرأة إذا أتتها العادة الشهرية ثم طهرت واغتسلت وبعد أن صلت تسعة أيام أتاها دم وجلست ثلاثة أيام لم تصل ثم

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٨).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٨).

طهرت وصلت أحد عشر يوما وعادت إليها العادة الشهرية المعتادة فهل تعيد ما صلته فى تلك الأيام الثلاثة أم تعتبرها من الحيض؟

فأجاب : الحيض متى جاء فهو حيض سواء طالت المدة بينه وبين الحيضة السابقة أم قصرت فإذا حاضت وطهرت وبعد خمسة أيام أو ستة أو عشرة جاءتها العادة مرة ثانية فإنها تجلس لا تصلى لأنه حيض وهكذا أبدا كلما طهرت ثم جاء الحيض وجب عليها أن تجلس، أما إذا استمر عليها الدم دائما أو كان لا ينقطع إلا يسيرا فإنها تكون مستحاضة وحينئذ لا تجلس إلا مدة عادتها فقط.

دم العملية لا يعتبر حيضا

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن امرأة أجرت عملية وبعد العملية وقبل العادة بأربعة أو خمسة أيام رأت دما أسودا غير دم العادة وبعدها مباشرة جاءتها العادة مدة سبعة أيام فهل هذه الأيام التى قبل العادة تحسب منها؟

فأجاب : المرجع فى هذا إلى الأطباء لأن الظاهر أن الدم الذى حصل لهذه المرأة كان نتيجة العملية، والدم الذى يكون نتيجة العملية ليس حكمه حكم الحيض لقوله النبى ﷺ فى المرأة المستحاضة: «إن ذلك دم عرق» وفى هذا إشارة إلى أن الدم الذى يخرج إذا كان دم عرق ومنه دم العملية فإن ذلك لا يعتبر حيضا فلا يحرم به ما يحرم بالحيض وتجب فيه الصلاة والصيام إذا كان فى نهار رمضان.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيله الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٧).

حكم الدم الذى يخرج فى غير أيام الدورة الشهرية

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله**(*) :

ما حكم الدم الذى يخرج فى غير أيام الدورة الشهرية. فأنا عادتى فى كل شهر من الدورة هى ٩ أيام ولكن فى بعض الأشهر يأتى الدم خارج أيام الدورة ولكن بنسبة أقل جدا وتستمر معى هذه الحالة لمدة يوم أو يومين فهل تجب على الصلاة والصيام أثناء ذلك أم القضاء؟

فأجاب : هذا الدم الزائد عن العادة هو دم عرق لايحسب من العادة فالمرأة التى تعرف عادتها تبقى زمن العادة لاتصلى ولاتصوم ولاتمس المصحف ولايأتيها زوجها فى الفرج فإذا طهرت وانقضت أيام عادتها واغتسلت فهى فى حكم الطاهرات ولو رأت شيئا من دم أو صفرة أو كدرة فذلك استحاضة لاتردها على الصلاة ونحوها.

إذا انقطع الدم ثم عاد ثانية

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله**(**) :

تقول إن دم الحيض فى أيام العادة الشهرية يأتى يومين ثم ينقطع ثم فى اليوم الرابع يعود مرة أخرى فهل أصلى اليوم الثالث من أيام العادة أم لا أصلى أفتونا مأجورين؟

فأجاب : مادامت المرأة فى أيام عادتها التى تعرفها فإنها تسقط عنها الصلاة ولايجزئها الصوم فى وسط أيام العادة ولو توقف الدم فى

(*) فتاوى المرأة ص (٢١، ٢٢).

(**) فتاوى المرأة ص (٢٥، ٢٦).



بعض الأيام مادامت فى زمن العادة ولم تر علامة الطهر وهى القصة البيضاء التى تعرفها النساء علامة على انقضاء الحيض فهذه المرأة تتوقف عن الصلاة فى أيام عادتها كلها فلا تصلى ولاتصوم ولاتمس المصحف فى الثالث الذى ذكرت أو بعده حتى تطهر الطهر الكامل.

لاتعجلى حتى ترى علامة الطهر

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

عادتى الشهرية تتراوح ما بين سبعة إلى ثمانية أيام. وفى بعض الأحيان فى اليوم السابع لا أرى دماً ولا أرى الطهر، فما الحكم من حيث الصلاة والصيام والجماع؟

فأجاب : لاتعجلى حتى ترى القصة البيضاء التى يعرفها النساء وهى علامة الطهر فتوقف الدم ليس هو الطهر وإنما ذلك برؤية علامة الطهر وانقضاء المدة المعتادة.

من مسائل الحيض

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**):

متزوجة تأتينى الدورة الشهرية مرتين فى الشهر، وفى كل مرة تأخذ فترة أكثر من ١٥ يوماً، وفى شهر رمضان أتت قبل موعدها بأسبوع، ولم تنزل خارج الفرج، بل تكون فى باطن الجسم وتستمر فى الباطن أسبوعاً قبل أن تنزل إلى الخارج، مع العلم أنها لم تكن كذلك؛

(*) فتاوى المرأة ص (٢٧).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ٢٠٠).

إلا من مـدة أربعة أعـوام، وكـانت قبل هذه المدة تـأتى فى موعـدها، ولاتستمر أكثر من خمـسة أيام؛ ما أعمل فى الصوم؟ هل أصوم وأصلى فى الفترة التى تكون فى باطن الجسم أولا أصوم ولا أصلى؟

فأجاب : المرأة لاتتـرك الصـوم والصـلاة حـتى يخـرج منهـا دم الحيض، ولمدة لاتزيد عن خـمسة عشـر يوماً، فإن استـمر معهـا خروج الدم أكثـر من خمسة عـشر يوماً؛ فإنـه لاتعتبر الزيادة عن عـادتها، بل تغتسل لتمامها، وتصوم، وتصلى، وأما إحساسها بوجود دم الحيض فى جسـمها؛ فهـذا لايترتب عليه شىء حـتى يخرج، وقبل خروجـه تصوم وتصلى وتعتبر طاهراً.

وطء الحائض حرام وعليه كفارة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*) :

ما الواجب بوطء الحائض؟

فأجاب : يجب على من وطىء الحـائض دينار أو نصفـه كفـارة، وهو مروى عن ابن عـباس، وهو وجيه، لأن الكفارات كـما تكون فى الأيمان، تكون فى فـعل المعاصى رجاء تخـفيـفها، وهى من تمـام التوبة منها.

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(**) :

عن حكم وطء الرجل زوجته وهى حائض؟

(*) الفتاوى السعدية ص (١٣٥).

(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٢/ ٩٨، ٩٩)

فأجاب : الحمد لله. وطء الرجل امرأته وهى حائض حرام بنص الكتاب والسنة قال الله تعالى: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض﴾ [البقرة : ٢٢٢] والمراد المنع من وطئها فى المحيض وهو موضع الحيض وهو الفرج. فإذا تجرأ ووطئها فعليه التوبة وأن لا يعود لمثلها. وعليه الكفارة وهى دينار أو نصف دينار على التخيير لحديث ابن عباس مرفوعاً فى الذى يأتى امرأته وهى حائض قال «يتصدق بدينار أو نصف دينار». رواه أحمد وأبو داود والترمذى. والنسائى. والمراد بالدينار: مثقال من الذهب. فإن لم يجده فيكفى قيمته من الفضة. والله أعلم.

(صادرة عن الإفتاء ٢٤٧٥-١ فى ٨-٩-١٣٨٥هـ).

○ **وسئل** أيضاً: عن مقدار وزن الدينار الواجب فى بعض الكفارات؟

فأجاب : الدينار هو السكة من الذهب. ووزنه مثقال ذهب وهو بمقدار أربعة أسباع الجنيه السعودى وما وازنه، لأن الجنيه المذكور ديناران إلا ربع. والله أعلم.

(صادرة عن الافتاء ٢١٣٥ - فى ٦-٣-١٣٨٥هـ).

إذا طلب الزوج زوجته فى آخر العادة

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا طلب الزوج زوجته فى آخر العادة الشهرية فهل توافق على ذلك؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٤، ٢٧٥).

فأجاب : هذا السؤال يدل على أن المرأة عارفة أن المرأة إذا كانت عليها العادة الشهرية أنه لايجوز لزوجها أن يجامعها وهذا أمر معلوم لقوله تعالى: ﴿ويسئلونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولاتقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين﴾ [البقرة:٢٢٢] وقد أجمع العلماء على أنه يحرم على الزوج أن يجامع زوجته فى حال الحيض ويجب على الزوجة أن تمنع زوجها من ذلك وأن تخالفه ولا توافقه فى طلبه لأن ذلك محرم ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق.

وأما الاستمتاع بالزوجة إذا كان عليها العذر فى غير جماع فإنه لابأس به كما لو استمتع بها خارج الفرج ولكن إن حصل إنزال وجب الغسل وإن لم يحصل إنزال فلا غسل، وإذا أنزل الرجل دون المرأة وجب على الرجل ولم يجب على المرأة، وإذا أنزلت المرأة دون الرجل وجب عليها الغسل دون الرجل، وإذا أنزل كل من المرأة والرجل وجب عليهما جميعاً لأن الغسل يجب إما بالإنزال بأى سبب يكون وإما بالجماع أى بالإيلاج فى الفرج وإن لم يحصل إنزال، وهذه المسألة - أعنى وجوب الغسل بالجماع إذا لم ينزل - هذه مسألة كثير من الناس يجهلها.

وبهذه المناسبة أقول: إن المرأة إذا كان عليها غسل من جنابة فإنه يجب عليها أن تغسل جميع بدنها وشعرها وما تحت الشعر ولا تترك شيئاً من ذلك لأن الله تعالى يقول: ﴿وإن كنتم جنباً فاطهروا﴾ [المائدة:٦] ولم يخص شيئاً من البدن دون شىء، فيجب على المرأة أن تغسل جميع بدنها، وإذا كان على الإنسان لزقة على جرح أو على فتق فى الأضلاع أو غيرها فإنه يمسحه بالماء ويكفى ذلك من غسله ولايحتاج إلى التيمم لأن مسحه يقوم مقام غسله فى هذه الحال.

وضع الحناء أثناء الحيض جائز

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

ما حكم وضع «الحنا» أثناء الدورة الشهرية. وهل يعتبر ذلك نجاسة مدة بقاء لون الحناء في اليد؟!

فأجاب: يجوز للمرأة أن تضع الحنا في يديها وهي حائض فإن بدن الحائض طاهر، ولهذا تجوز مصافحتها وقد ثبت أن النبي ﷺ يشرب بعد عائشة وهي حائض فيضع فمه موضع فمها وقال لها: «إن حيضتك ليست في يدك»، فالحنا طاهر يوضع على موضع طاهر فلا محذور في ذلك.

○ **وسئل** سماحة **الشيخ عبد الله بن حميد** رحمه الله(**):

هل يجوز للمرأة أن تضع في يديها حناء وهي غير طاهرة؟

فأجاب: لابأس ما في مانع، يجوز لها أن تحني يديها وما شاءت من جسمها ولو كانت حائضاً، لأن الطبقة ستزول ولايبقى في اليد إلا اللون فقط وبقاء اللون في اليد لايضر، حتى ولو كانت حائضاً يجوز لها ذلك، والله أعلم.

هل صلاتها وصيامها في هذه الأيام الثمانية صحيح؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(***):

(*) اليمامة (٨٩٧).

(**) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

(***) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٩، ٢٨٠).

عن امرأة عادتها عشرة أيام، وفى شهر رمضان جلست العادة أربعة عشر يوماً وهى لم تطهر وبدأ يخرج منها دم لونه أسود أو أصفر ومكثت على هذه الحالة ثمانية أيام وهى تصوم وتصلى فى هذه الأيام الثمانية فهل صلاتها وصيامها فى هذه الأيام الثمانية صحيح؟ وماذا يجب عليها؟

فأجاب : الحيض أمره معلوم عند النساء وهن أعلم به من الرجال، فإذا كانت هذه المرأة التى زاد حيضها عن عادتها إذا كانت تعرف أن هذا هو دم الحيض المعروف المعهود فإنه يجب عليها أن تجلس وتبقى فلا تصلى ولاتصوم، إلا إذا زاد على أكثر الشهر فيكون استحاضة ولاتجلس بعد ذلك إلا مقدار عادتها.

وبناءً على هذه القاعدة نقول لهذه المرأة إن الأيام التى صامتها بعد أن طهرت ثم رأت هذا الدم المتنكر الذى تعرف أنه ليس دم حيض وإنما هو صفرة أو كدرة أو سواد أحياناً فإن هذا لايعتبر من الحيض وصيامها فيه صحيح مجزىء وكذلك صلاتها غير محرمة عليها.

إذا حاضت بعد دخول وقت الصلاة فما الحكم؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا حاضت المرأة بعد دخول وقت الصلاة فما الحكم؟ وهل تقضى الصلاة عن وقت الحيض؟

فأجاب : إذا حدث الحيض بعد دخول وقت الصلاة كأن حاضت

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٦).

بعد الزوال بنصف ساعة مثلا فإنها بعد أن تتطهر من الحيض تقضى هذه الصلاة التى دخل وقتها وهى طاهرة لقوله تعالى: ﴿إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾ [النساء:١٠٣].

ولاتقضى الصلاة عن وقت الحيض لقوله، ﷺ، فى الحديث الطويل: «أليست إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟». وأجمع أهل العلم على أنها لا تقضى الصلاة التى فاتتها أثناء مدة الحيض.

أما إذا طهرت وكان باقياً من الوقت مقدار ركعة فأكثر فإنها تصلى ذلك الوقت الذى طهرت فيه لقوله ﷺ: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر». فإذا طهرت وقت العصر أو قبل طلوع الشمس وكان باقياً على غروب الشمس أو طلوعها مقدار ركعة فإنها تصلى العصر فى المسألة الأولى والفجر فى المسألة الثانية.

تركت الصلاة معتقدة أنها العادة..

○ **وسئل** الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*):

عن امرأة أصابها الدم لمدة تسعة أيام فتركت الصلاة معتقدة أنها العادة، وبعد أيام قليلة جاءتها العادة الحقيقية فماذا تصنع هل تصلى الأيام التى تركتها أم ماذا؟

فأجاب: الأفضل أن تصلى ما تركته فى الأيام الأولى، وإن لم تفعل فلا حرج عليها وذلك لأن النبى، ﷺ، لم يأمر المرأة المستحاضة التى قالت إنها تستحاض حيضة شديدة وتدع فيها الصلاة فأمرها النبى

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٥، ٢٧٦).

ﷺ أن تتحيض ستة أيام أو سبعة وأن تصلى بقية الشهر ولم يأمرها بإعادة ما تركته من الصلاة، وإن أعادت ما تركته من الصلاة فهو حسن لأنه قد يكون منها تفريط فى عدم السؤال وإن لم تعد فليس عليها شيء.

صلت حياءً وهى حائض فما الحكم؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن امرأة صلت حياءً وهى حائض فما حكم عملها هذا؟

فأجاب: لايحل للمرأة إذا كانت حائضاً أو نفساءً أن تصلى، لقول النبى، ﷺ، فى المرأة: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟». وقد أجمع المسلمون على أنه لايحل للحائض أن تصوم ولايحل لها أن تصلى، وعلى هذه المرأة التى فعلت ذلك تتوب إلى الله وأن تستغفر مما وقع منها.

حكم قراءة الحائض للقرآن

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة أن تقرأ القرآن غيباً وهى حائض، وإذا كان هذا غير جائز؛ فهل عليها إثم إذا درست أبناءها القرآن، خاصة إذا كانوا فى المدارس أثناء الحيض؟

فأجاب: لايجوز للمرأة الحائض أن تقرأ القرآن؛ لا من

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٢).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان (٣/ ١٥٩، ١٦٠).



المصحف، ولا عن ظهر قلب؛ لأن عليها حدثاً أكبر، ومن عليه حدث أكبر - كالحيض والجنابة - لا يجوز له أن يقرأ القرآن؛ لأن النبى ﷺ كان يمتنع من قراءة القرآن إذا كان عليه جنابة، والحيض حدث أكبر مثل الجنابة يمنع قراءة القرآن.

ولكن فى حالة خوف النسيان؛ إذا كانت الحائض تحفظ سوراً من القرآن، أو تحفظ القرآن، وتخشى إذا تركت التلاوة أن تنسى؛ لأن مدة الحيض تطول فتنسى ما حفظته من القرآن؛ فلا بأس أن تقرأ فى هذه الحالة؛ لأن هذا من الضرورات؛ لأنها لو تركت قراءة القرآن نسيته.

وكذلك الطالبة؛ إذا جاء وقت الإمتحان فى مادة القرآن وهى حائض، ويمتد حيضها، ولا يمكن أن تؤدى الامتحان بعد نهاية الحيض؛ فلا بأس أن تقرأه للامتحان؛ لأنها لو تركته؛ لفات عليها الامتحان، وحصل عليها رسوب فى القرآن، وهذا يضرها؛ ففى هذه الحالة أيضاً يجوز للطالبة أن تقرأ القرآن لأداء الامتحان عن ظهر قلب ومن المصحف، لكن بشرط أن لا تمسه إلا من وراء حائل.

أما قراءة الحائض القرآن لأجل التعليم؛ فإنها لاتجوز؛ لأن هذا ليس ضرورة. والله أعلم.

الحائض وكتابة القرآن...

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل يجوز للحائض قراءة آيات القرآن كالتمثل بها أو

(*) فتاوى المرأة ص (٢٧).

الاستدلال على شيء وهل يجوز لها كتابة آيات القرآن أو أحاديث شريفة؟

فأجاب : لا بأس أن تقرأ الحائض في الكتب التي فيها آيات قرآنية أو آيات مفسرة ولا بأس أن تكتبها ضمن مقال أو نحوه وكذا يجوز الاستشهاد بها كدليل على حكم أو قراءتها كدعاء وورد ونحو ذلك، فإنه لايسمى تلاوة وكذا لها حمل كتب التفسير ونحوها للحاجة.

الحائض لاتمس المصحف

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

هل يجوز للمرأة التي بها حيض أن تقرأ القرآن دون أن تلمسه وهي ملزمة بالقراءة في المدرسة؟

فأجاب : لايجوز للحائض أن تمس المصحف لأنه لايمسه إلا المطهرون ولايجوز لها أن تقرأ القرآن ولو عن ظهر قلب ولو بدون لمس، حيث أن القرآن له منزلة رفيعة وقد ورد في الحديث «لا أحل القرآن لحائض ولاجنب». لكن رخص بعض المشايخ لها عند الاختبار في ذلك بقدر الحاجة للضرورة.

حكم قراءة الحائض للكتب الدينية

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**) :

هل يجوز لي أن أقرأ في كتب دينية ككتب التفسير وغيرها

(*) فتاوى المرأة ص (٢٣).

(**) اليمامة (٨٦٩).



وأنا على جنابة أو فى وقت العادة الشهرية؟

فأجاب : يجوز قراءة الجنب والحائض فى كتب التفسير وكتب الفقه والأدب الدينى والحديث والتوحيد ونحوها وإنما منع من قراءة القرآن على وجه التلاوة لا على وجه الدعاء أو الاستدلال ونحو ذلك.

دعاء الحائض

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل يقبل الله عز وجل دعاء واستغفار المرأة الحائض؟!

فأجاب : نعم يجوز بل يندب للحائض الاكثار من الدعاء والاستغفار والذكر والتضرع لاسيما فى الأوقات الشريفة فمتى توفرت أسباب القبول فى الدعاء قبله الله من الحائض وغيرها.

هل يجوز للحائض حضور حلق الذكر؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

هل يجوز للحائض حضور حلق الذكر فى المساجد؟

فأجاب : المرأة الحائض لايجوز لها أن تمكث فى المسجد.

وأما مرورها بالمسجد فلا بأس به، بشرط أن تأمن تلويث المسجد مما يخرج منها من الدم، وإذا كان لايجوز لها أن تبقى فى المسجد، فإنه لا يحل لها أن تذهب لتستمع إلى حلق الذكر وقراءة القرآن، اللهم إلا أن

(*) فتاوى المرأة ص (٢٥).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٣، ٢٧٤)



يكون هناك موضع خارج المسجد يصل إليه الصوت بواسطة مكبر الصوت، فلا بأس أن تجلس فيه لاستماع الذكر، لأنه لا بأس أن تستمع المرأة إلى الذكر وقراءة القرآن كما ثبت عن النبى، ﷺ، أنه كان يتكىء فى حجر عائشة، فيقرأ القرآن وهى حائض، وأما أن تذهب إلى المسجد لتمكث فيه للاستماع للذكر، أو القراءة، فإن ذلك لايجوز، ولهذا لما أبلغ النبى، عليه الصلاة والسلام، فى حجة الوداع، أن صفية كانت حائضاً قال: «أحابستنا هى؟» ظن، ﷺ، أنها لم تطف طواف الإفاضة فقالوا إنها قد أفاضت، وهذا يدل على أنه لايجوز المكث فى المسجد ولو للعبادة. وثبت عنه أنه أمر النساء أن يخرجن إلى مصلى العيد للصلاة والذكر، وأمر الحيض أن يعتزلن المصلى.

حاضت قبل أن تعتمر..

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله**(*):

عن المرأة المتمتعة إذا أحرمت. ثم قبل وصولها البيت الحرام جاءها الحيض. فماذا تفعل. وهل تحج قبل أن تعتمر؟

فأجاب: تبقى على إحرامها بالعمرة فإن طهرت قبل اليوم التاسع وأمكنها إتمام عمرتها أتمتها. ثم أحرمت بالحج وذهبت إلى عرفة لاكمال بقية المناسك فإن لم تطهر قبل يوم عرفة فإنها تدخل الحج على العمرة بقولها: «اللهم إنى أحرمت بحج مع عمرتى». فتصير قارنة وتقف مع الناس وتكمل الأعمال وتكفيها إحرامها وطوافها يوم العيد أو بعده

(*) اليمامة (٨٦٧).

للزيارة وسعيها عن الحج والعمرة وعليها هدى قران كما على المتمتع.

الأكمل للمريض أن يكون طاهراً

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل تجوز القـراءة والرقية الشـرعية علـى المرأة المريضة بالمس والعين وغيره، وهى حائض، وعلى الرجل المريض وهو جنب؟

فأجاب: يشترط لقارىء القرآن الطهارة من الحدث الأكبر، الذى يوجب الغسل، كالجنابة والحيض، وأما المريض فالأكمل أن يكون طاهراً أيضاً، لـكن إذا مرضت الحـائض وتضررت جازت الـقراءة عليـها زمن الحيض للحاجة، سواء كان المرض بالمس أو السحر أو العين.

❁ ❁ ❁

(*) الكنز الثمين (١/ ١٩٥).

الاستحاضة

غسل المستحاضة

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

هل يكفى المستحاضة غسل الفرج وتعصيبه والوضوء للصلاة، أم الاغتسال لكل صلاة كغسل الجنابة؟

فأجاب : يجب على المستحاضة أن تغتسل غسلا واحداً بعد انتهاء مدة حيضها ولايجب عليها الاغتسال بعد ذلك. حتى يأتى وقت وعليها أن تتوضأ لكل صلاة.

والأصل فى ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت: «جاءت فاطمة بنت أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة أستحاض فلا أطهر. أفأدع الصلاة فقال رسول الله ﷺ لا إنما ذلك عرق وليس بحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلى عنك الدم ثم توضئى لكل صلاة حتى يجىء ذلك الوقت». وما ثبت فيهما أيضاً عن عائشة رضى الله عنها «أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فأمرها أن تغتسل فقال هذا عرق فكانت تغتسل لكل صلاة».

وجهة الدلالة من هذين الحديثين: أن حديث أم حبيبة مطلق. وحديث فاطمة مقيد، فيحمل المطلق على المقيد، فتغتسل عند إدبار حيضتها

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٢/ ١٠٠، ١٠١).

وتتوضأ لكل صلاة، فيبقى اغتسالها لكل صلاة على الأصل وهو عدم وجوبه. ولو كان واجباً لبينه ﷺ وهذا محل البيان ولايجوز للنبى ﷺ تأخير البيان عن وقت الحاجة بإجماع العلماء. قال النووى فى «شرح مسلم» بعد هذين الحديثين: «واعلم أنه لايجب على المستحاضة الغسل لشىء من الصلوات ولا فى وقت من الأوقات إلا مرة واحدة فى وقت انقطاع حيضها، وبهذا قال جمهور العلماء من السلف والخلف. وهو مروى عن على وابن مسعود وابن عباس وعائشة رضى الله عنهم، وهو قول عروة بن الزبير وأبى سلمة بن عبد الرحمن ومالك وأبى حنيفة وأحمد». انتهى المقصود منه.

(صادرة عن الافتاء ٣٦٢٦ - ١ فى ٢١-١١-٨٨هـ).

إذا اشتبه الدم على المرأة فلم تميز

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إذا اشتبه الدم على المرأة فلم تميز هل هو دم حيض أم دم استحاضة أم غيره فماذا تعتبره؟

فأجاب: الأصل فى الدم الخارج من المرأة أنه دم حيض حتى يتبين أنه دم استحاضة وعلى هذا فتعتبره دم حيض مالم يتبين أنه دم استحاضة.

هذه المرأة كالمستحاضة

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٥).
(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٦).

هل يجـوز لتـلك المرأة أن تصلى صـلاة الضـحى بوضـوء الفجر؟

فأجاب : لايصح ذلك، لأن صـلاة الضحى مـؤقـتة، فـلابد من الوضوء لهـا بعد دخول وقتـها، لأن هذه المرأة كالمستحاضة، وقـد أمر النبى، ﷺ، المستـحاضة أن تتوضأ لكل صـلاة، ووقت الظهر من زوال الشمس إلى وقـت العصر، ووقت العـصر من خروج وقـت الظهر إلى اصفـرار الشمس، والضـرورة إلى غروب الشمـس، ووقت المغرب من غروب الشـمس إلى مغيب الشـفق الأحمـر، ووقت العشاء من مـغيب الشفق الأحمـر إلى نصف الليل، ووقت الفجر من طلوع الفـجر الثانى إلى طلوع الشمس.

لايلزمها أن تجدد الوضوء

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجوز لتلـك المرأة أن تصلى قيام الليل إذا انـقضى نصف الليل بوضوء العشاء؟

فأجاب : هذه المسألة محل خـلاف، فذهب بعض أهل العلم إلى أنه إذا انقضى نصف الليل، وجب عليها أن تجدد الوضوء.

وقيل: لا يلزمها أن تجدد الوضوء وهو الراجح.

عمن أصابها نزيف دم كيف تصلى ومتى تصوم؟

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٦، ٢٨٧).

○ **وسئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله** (*):

عمن أصابها نزيف دم كيف تصلى ومتى تصوم؟

فأجاب: مثل هذه المرأة التى أصابها نزيف الدم، حكمها أن تجلس عن الصلاة والصوم مدة عادتها السابقة قبل الحدث الذى أصابها، فإذا كان من عادتها أن الحيض يأتيها من أول كل شهر لمدة ستة أيام مثلاً، فإنها تجلس من أول كل شهر مدة ستة أيام لاتصلى ولاتصوم، فإذا انقضت اغتسلت وصلت وصامت.

وكيفية الصلاة لهذا المرأة وأمثالها أنها تغسل فرجها غسلاً تاماً وتعصبه وتتوضأ وتفعل ذلك عند دخول وقت صلاة الفريضة لا تفعله قبل دخول الوقت، تفعله بعد دخول الوقت، ثم تصلى وكذلك تفعله إذا أرادت أن تتنفل فى غير أوقات الفرائض، وفى هذه الحال ومن أجل المشقة عليها، يجوز لها أن تجمع صلاة الظهر مع العصر « أو العكس» وصلاة المغرب مع العشاء «أو العكس» حتى يكون عملها هذا واحداً للصلاتين صلاة الظهر والعصر، وواحداً للصلاتين المغرب والعشاء، وواحداً لصلاة الفجر بدلاً من أن تعمل ذلك خمس مرات تعمله ثلاث مرات. والله الموفق.

كانت تحيض ستة أيام فى أول كل شهر ثم استمر معها الدم

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله (**):

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٩٣).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٧٩).

عن امرأة كانت تحيض ستة أيام فى أول كل شهر ثم استمر الدم معها، فما الحكم؟

فأجاب : هذه المرأة التى كان يأتيها الحيض ستة أيام من أول كل شهر، ثم طرأ عليها الدم فصار يأتيها باستمرار، عليها أن تجلس مدة حيضها المعلوم السابق، فتجلس ستة أيام من أول كل شهر ويثبت لها أحكام الحيض، وما عداها استحاضة، فتغتسل وتصلى ولا تبالى بالدم حينئذ، لحديث عائشة رضى الله عنها: أن فاطمة بنت أبى حبيش قالت: يا رسول الله إنى أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: «لا إن ذلك عرق، ولكن دعى الصلاة قدر الأيام التى كنت تحيضين فيها، ثم اغتسلى وصلى». رواه البخارى. وعند مسلم أن النبى، ﷺ، قال لأم حبيبة بنت جحش: «امكثى قدر ما كنت تحبسك حيضتك، ثم اغتسلى وصلى».

❁ ❁ ❁

النفاس

مدة النفاس

○ **وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

كم المدة التى تبقى فيها النفساء ما تصلى؟ وما الذى يجوز للرجل منها وقت النفاس؟

فأجاب : النفساء لها أحوال:

الأولى: أن ينقطع عنها الدم قبل تمام الأربعين ولايعود بعد ذلك فمتى انقطع الدم عنها فإنها تغتسل وتصوم وتصلى.

الثانية : أن ينقطع عنها قبل تمام الأربعين ثم يعود قبل بلوغ الأربعين. ففى هذه الحال إذا انقطع عنها فتغتسل وتصوم وتصلى. وإذا عاودها فهو نفاس تجلسه فلا تصوم ولا تصلى وتقضى الصوم دون الصلاة.

الثالثة: أن يستمر معها إلى تمام الأربعين فتجلس جميع هذه المدة ما تصوم ولاتصلى، وإذا انقطع تطهرت وصامت وصلت.

الرابعة: أن يجوز الأربعين. وهذا يأتى على صورتين:

الأولى: أن يصادف عادة حيضها.

والثانية: أن لا يصادف عادة حيضها. فإن صادف العادة

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٢/ ١٠٢).

جلست عادة حيضها. وإذا لم يصادف عادة حيضها فإنها تغتسل بعد تمام الأربعين وتصوم وتصلى، فإن تكرر ثلاث مرات صار عادة لها وانتقلت إليه. وتقضى الصوم الذى صامته فيه ولاتقضى الصلاة. وإن لم يتكرر فلا حكم له أى يكون دم استحاضة.

ما الذى يجوز للرجل من النفساء وقت النفاس؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

ما الذى يجوز للرجل من النفساء وقت النفاس؟

فأجاب : الذى يجوز له منها الاستمتاع بما دون الفرج لحديث عائشة رضى الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يأمرنى فأتزر فيباشرنى وأنا حائض» والمقصود بالمباشرة هنا دون الفرج. ويكره وطؤها قبل الأربعين بعد انقطاع الدم والتطهير. قال أحمد: ما يعجبنى أن يأتيها زوجها. أحاديث عثمان بن أبى العاص أنها أتته قبل الأربعين فقال لاتقربينى. ولأنه لايؤمن عود الدم فى زمن الوطىء.

(صادرة عن الافتاء ١١٤٦ - فى ٢٠-٥-٨٨هـ).

إذا طهرت النفساء قبل تمام الأربعين فهل يجامعها زوجها

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

إذا طهرت النفساء قبل تمام الأربعين فهل يجامعها زوجها؟

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٢/ ١٠٣).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٩٠).

وإذا عاودها الدم بعد الأربعين. فما الحكم؟

فأجاب : النفساء لايجوز لزوجها أن يجامعها، فإذا طهرت فى أثناء الأربعين، فإنه يجب عليها أن تصلى، وصلاتها صحيحة، ويجوز لزوجها أن يجامعها في هذه الحال، لأن الله تعالى يقول فى المحيض: ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولاتقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله﴾ [البقرة: ٢٢٢] فما دام الأذى موجوداً وهو الدم، فإنه لايجوز الجماع، فإذا طهرت منه جاز الجماع. وكما أنه يجب عليها أن تصلى، ولها أن تفعل كل ما يمتنع عليها فى النفاس إذا طهرت فى أثناء الأربعين، فكذلك الجماع يجوز لزوجها، إلا أنه ينبغى أن يصبر لئلا يعود عليها الدم بسبب الجماع، حتى تتم الأربعين، ولكن لو جامعها قبل ذلك، فلا حرج عليه.

وإذا رأت الدم بعد الأربعين وبعد أن طهرت، فإنه يعتبر دم حيض، وليس دم نفاس، ودم الحيض معلوم للنساء فمتى أحست به فهو دم حيض، فإن استمر معها وصار لاينقطع عنها إلا يسيراً من الدهر، فإنها تكون مستحاضة، وحينئذ ترجع إلى عادتها فى الحيض، فتجلس ومازاد عن العادة فإنها تغتسل وتصلى. والله أعلم.

○ **وسئل** أيضاً سماحة **الشيخ عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

إذا طهرت المرأة فى النفاس فى الأربعين فما حكم جماعها؟

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

كما لو طهرت بعد مضى شهر من ولادتها وصلت وصامت فهل يجامعها زوجها؟

فأجاب : نعم يجوز إلا أن العلماء قالوا: يكره كراهة تنزيه، يكره لزوجها أن يطأها قبل الأربعين، لكن لو وطئها لا حرج عليه، وإنما الكراهة هنا كراهة تنزيه وعللوا بالكراهة قائلين: لأنها قريبة زمن بالولادة ولم تتماسك التماسك الكامل فالأولى تركها حتى كمال الأربعين، لكن لو جامعها لا حرج عليه ولا إثم مادام أنها طاهرة، والله أعلم.

○ **وسئل** أيضا الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

هل يجوز للزوج أن يأتى زوجته بعد الولادة قبل أن تكمل الأربعين يوما وإذا أتاها فى الثلاثين أو الخمسة والثلاثين وهى نظيفة ولكنها لم تكمل الأربعين فهل عليه شيء؟

فأجاب : لايجوز وطء الزوجة مدة النفاس الذى هو جريان الدم بعد الولادة فإن طهرت قبل الأربعين يوماً كره وطؤها لكنه جائز لا إثم فيه إن شاء الله بشرط أن ترى الطهر الكامل الذى تلزمها معه الصلاة والصوم ونحو ذلك.

النفساء إذا طهرت قبل الأربعين لها حكم الطاهرات من كل وجه

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(**) :

(*) فتاوى المرأة ص (٢٤).

(**) الفتاوى السعدية ص (١٣٨).

إذا طهرت النفساء، وصامت قبل الأربعين، فهل يصح صيامها؟

فأجاب : صيامها تام، لأنه إذا حصل الطهر ولو قبل الأربعين، صارت فى حكم الطاهرات من كل وجه.

هل هذا دم نفاس

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*):

إذا اغتسلت من نفاسها، ثم رجع الدم عليها بعد الأربعين، وهى تعرف أنه دم نفاس، فماذا تفعل؟

فأجاب : الذى نرى أنها تجلس فيه، ولا تصوم ولا تصلى، لأن الصحيح أن النفاس لاحد له، والمذكورة ليست مستحاضة، فإذا كان دماً واضحاً ليس فيه كدرة ولا صفرة، فهى تجلس فيه، وحكمه حكم النفاس.

إذا طهرت النفساء ثم عاد إليها الدم

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**):

إذا طهرت النفساء خلال أسبوع، ثم صامت مع المسلمين فى رمضان أياماً معدودة، ثم عاد إليها الدم؛ هل تفطر فى هذه الحالة؟ وهل يلزمها قضاء الأيام التى صامتها والتى أفطرتها؟

فأجاب : مما لاشك فيه أن النفساء لا تصوم إذا كانت ترى الدم

(*) الفتاوى السعدية ص (١٣٦).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ٢٠٤)

خــلال أربعين يومــاً، فــإن انقطع عنهــا الدم قــبل الأربعين؛ اغــتــسلت وصامت، فإن عاد إليها نزول الدم قبل إتمام الأربعين؛ تركت الصيام مدة نزول الدم إلى الأربعين، ومــا صــامــتــه أيام انــقطاع الدم عنهــا صــوم صحيح؛ لأنهــا صامته فى حالة طهــر. هذا أصح قولى العلماء فى هذه المسألة، والله أعلم.

هل تقضى الصلاة؟

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*):

إذا أخذ المــرأة «الطلق» فذهلت عن الصــلاة يومين أو ثلاثة، ولم صل تلك الأيام، ولم يــخرج منهــا دم، فــهل تقــضى الصلاة، أم لا؟

فأجاب: نعم تقضى، لأن الذهول من مــرض أو ألم أو نحوهما لايسقط وجوب الصلاة، ولم يخرج منها دم ليكون نفاساً.

هذا الدم دم فساد لاتترك الصلاة لأجله

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(**):

إذا تعورت الحامل، وخرج منها دم كثير، ولم يسقط الولد، فما حكم هذا الدم؟

فأجاب: هذا الدم دم فساد، لاتترك الصلاة لأجله بل تصلى ولو كان الدم يجرى، ولا إعادة عليها، ولكنها تتوضأ لكل وقت صلاة والله أعلم.

(*) الفتاوى السعدية ص (١٣٦).

(**) الفتاوى السعدية (١٣٧، ١٣٨).

إذا رأت النفساء الدم قبل الولادة بأكثر من ثلاثة أيام؟

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*):

إذا رأت النفساء الدم قبل الولادة بأكثر من ثلاثة أيام، فما حكمه؟

فأجاب : صريح كلام الفقهاء رحمهم الله، أن ما رأته النفساء قبل الولادة بأكثر من ثلاثة أيام، فهو دم فساد لايثبت له حكم النفاس، ولو مع وجود الأمارة وفى هذا نظر، فإن مبنى كلامهم يرجع إلى ما عرف واعتيد، وليس تحديد الثلاثة منصوصاً عليه، لا شرعاً ولا عرفاً، بل إذا نظرت إلى حد النفاس، وأنه الدم الخارج بسبب الولادة المحتبس فى مدة الحمل، عرفت أن مقدمات الولادة قد تزيد على ثلاثة أيام، كما هو الواقع، فالرجوع إلى الحد الذى ذكروه للنفاس وإلى العرف أولى من التقييد بما لا دليل عليه. والله أعلم.

النفساء إذا اتصل الدم معها بعد الأربعين

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن النفساء إذا اتصل الدم معها بعد الأربعين فهل تصلى وتصوم؟

فأجاب : المرأة النفساء إذا بقى الدم معها فوق الأربعين، وهو لم

(*) الفتاوى السعدية ص (١٣٨).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٨٩).

يتغير، فإن صادف مازاد على الأربعين عادة حيضها السابقة، جلسته، وإن لم يصادف عادة حيضها السابقة فقد اختلف العلماء فى ذلك:

فمنهم من قال: تغتسل وتصلى وتصوم ولو كان الدم يجرى عليها، لأنها تكون حينئذٍ كالمستحاضة.

ومنهم من قال: إنها تبقى حتى تتم ستين يوماً، لأنه وجد من النساء من تبقى فى النفاس ستين يوماً، وهذا أمر واقع، فإن بعض النساء كانت عادتها فى النفاس ستين يوماً. وبناء على ذلك فإنها تنتظر حتى تتم ستين يوماً، ثم بعد ذلك ترجع إلى الحيض المعتاد فتجلس وقت عادتها ثم تغتسل وتصلى، لأنها حينئذٍ مستحاضة.

انقطع عنها الدم قبل تمام الأربعين بخمسة أيام ثم عاد

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن امرأة انقطع عنها دم النفاس قبل تمام الأربعين بخمسة أيام، فصلت وصامت، ثم بعد الأربعين عاد الدم فما الحكم؟

فأجاب: إذا طهرت النفساء قبل تمام الأربعين، فإنه يجب عليها أن تصلى، ويجب عليها أن تصوم إذا كان ذلك فى رمضان، ويجوز لزوجها أن يجامعها وإن لم تتم الأربعين، وهذه المرأة التى طهرت لخمسة وثلاثين يوماً يجب عليها أن تصوم وأن تصلى، وما صامته أو صلته فإنه واقع موقعه، فإذا عاد عليها الدم بعد الأربعين، فهو حيض، إلا أن يستمر عليها أكثر الوقت فإنها تجلس عادتها فقط، ثم تغتسل وتصلى.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/٢٨٩، ٢٩٠).

هذه الصفرة أو السائل المخاطى تابع لحكم الدم

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن المرأة ترى دم النفاس لمدة أسبوعين ثم يتحول تدريجياً إلى مادة مخاطية مائلة إلى الصفرة ويستمر كذلك حتى نهاية الأربعين، فهل ينطبق على هذه المادة التى تلت الدم حكم النفاس أم لا؟

فأجاب : هذه الصفرة أو السائل المخاطى مادام لم تظهر فيه الطهارة الواضحة البينة فإنه تابع لحكم الدم فلا تكون طاهراً حتى تتخلص من هذا وإذا طهرت ورأت النقاء البين وجب عليها أن تغتسل وتصلى حتى ولو كان ذلك قبل الأربعين، وأما ما يظنه بعض النساء من أن المرأة تبقى إلى الأربعين ولو طهرت قبل ذلك فهذا ظن خطأ وليس بصواب بل متى طهرت ولو لعشرة أيام وجب عليها الصلاة وجاز لها ما يجوز للنساء الطاهرات حتى الجماع.

حكم المرأة إذا أسقطت فى الشهر الثالث

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن المرأة إذا أسقطت فى الشهر الثالث فهل تصلى أو تترك الصلاة؟

فأجاب : المعروف عند أهل العلم أن المرأة إذا أسقطت لثلاثة أشهر فإنها لا تصلى لأن المرأة إذا أسقطت جنيناً قد تبين فيه خلق إنسان

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٩١).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٩١، ٢٩٢).

فإن الدم الذى يخرج منها يكن دم نفاس لا تصلى فيه.

قال العلماء: ويمكن أن يتبين خلق الجنين إذا تم له واحد وثمانون يوماً وهذه أقل من ثلاثة أشهر، فإذا تيقنت أنه سقط الجنين لثلاثة أشهر فإن الذى أصابها يكون دم حيض، أما إذا كان قبل الثمانين يوماً فإن هذا الدم الذى أصابها يكون دم فساد لاتترك الصلاة من أجله وهذه السائلة عليها أن تتذكر فى نفسها فإذا كان الجنين سقط قبل الثمانين يوماً فإنها تقضى الصلاة وإذا كانت لا تدرى كم تركت فإنها تقدر وتتحرى وتقضى على ما يغلب عليه ظنها أنها لم تصله.

حكم الدم الذى يخرج من المرأة بعد سقوط جنينها

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم الدم الذى يخرج من المرأة بعد سقوط جنينها؟

فأجاب: قال أهل العلم: إن خرج وقد تبين فيه خلق إنسان، فإن دمها بعد خروجه يعد نفاساً، تترك فيها الصلاة والصوم ويتجنبها زوجها حتى تطهر. وإن خرج الجنين وهو غير مخلق، فإنه لا يعتبر دم نفاس بل هو دم فساد لا يمنعها من الصلاة ولا من الصيام ولا من غيرهما.

قال أهل العلم: وأقل زمن يتبين فيه التخطيط واحد وثمانون يوماً، لأن الجنين فى بطن أمه - كما قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه - حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - فقال: «إن أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ٢٩٢، ٢٩٣).

مضغة مثل ذلك، ثم يبعث إليه الملك ويؤمر بأربع كلمات، فيكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أم سعيد». وعلى هذا فإذا وضعت الجنين لأقل من ثمانين يوماً، فإن الدم الذى أصابها لا يكون نفاساً، لأن هذه المدة لايخلق فيها الجنين، فتصوم وتصلى وتفعل ما تفعله الطاهرات. والله الموفق.

حكمه كدم النفاس

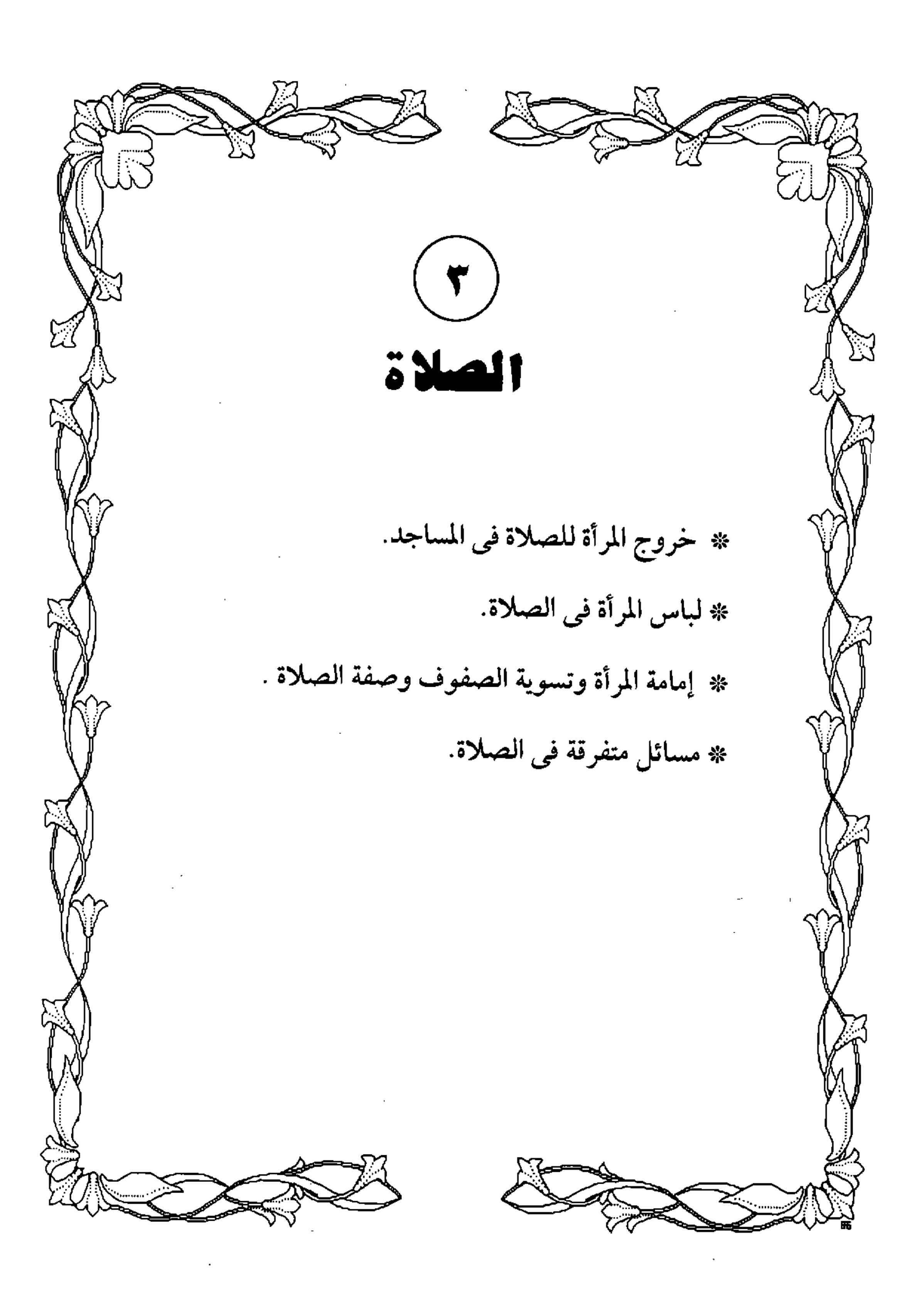
○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

ما حكم خروج الصفار أثناء النفاس وطوال الأربعين يوما هل أصلى وأصوم؟

فأجاب: ما يخرج من المرأة بعد الولادة حكمه كدم النفاس سواء كان دماً عاديا أو صفرة أو كدرة لأنه فى وقت العادة حتى تتم الأربعين فما بعدها إن كان دماً عادياً ولم يتخلله انقطاع فهو دم نفاس وإلا فهو دم استحاضة أو نحوه.



(*) فتاوى المرأة ص (٢٣).



٣

الصلاة

* خروج المرأة للصلاة فى المساجد.
* لباس المرأة فى الصلاة.
* إمامة المرأة وتسوية الصفوف وصفة الصلاة .
* مسائل متفرقة فى الصلاة.

خروج المرأة للصلاة فى المساجد

فضيلة صلاة المرأة فى بيتها

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل صلاة المرأة فى بيتها أفضل أم فى المسجد الحرام؟

فأجاب : صلاة النافلة فى البيت أفضل سواء كان ذلك فى حق الرجال أو حق النساء لعموم قول النبى ﷺ: «أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة»، ولهذا كان النبى ﷺ يصلى النوافل فى بيته، وهو الذى قال: «صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما عداه إلا المسجد الحرام».

وعلى هذا فنقول: لو أذن الظهر وأنت فى بيتك وأنت فى مكة تريد صلاة الظهر فى المسجد الحرام فالأفضل أن تصلى راتبة الظهر فى بيتك ثم تأتى إلى المسجد الحرام وتصلى فيه تحية المسجد، ومن ثم ذهب بعض العلماء إلى أن مضاعفة الصلاة فى المساجد الثلاثة خاص بمضاعفة الصلاة المفروضة، لأنها هى التى تفعل فى هذه المساجد، وأما النوافل فليس فيها هذا التضعيف، ولكن الصحيح أنه عام يشمل صلاة الفريضة وصلاة النافلة، ولكن لا يعنى ذلك أن الصلاة النافلة فى المسجد الحرام أوالمسجد النبوى أو المسجد الأقصى أفضل من صلاتها فى البيت، بل صلاتها فى البيت أفضل، لكن لو دخل الإنسان المسجد الحرام وصلى تحية المسجد فتحية المسجد فى المسجد الحرام بمائة ألف تحية فى المساجد

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٥٦).

الأخرى، وتحية المسجد فى المسجد النبوى خير من ألف تحية فيما عداه إلا المسجد الحرام، وكذلك لو أتيت ودخلت المسجد الحرام، وصليت تحية المسجد ولم يحن وقت صلاة الفريضة وبقيت تتطوع بالنافلة فإن هذه الصلاة خير من مائة ألف صلاة وعلى هذا فقس.

بقى الفقرة الثانية من السؤال وهى صلاة المرأة وهل الأفضل فى المسجد الحرام أم فى بيتها؟

فالجواب: أما صلاة الفريضة فإن صلاتها فى بيتها أفضل كغيره من المساجد، وأما قيام رمضان فإن من أهل العلم من يقول: إن الأفضل للنساء حضور القيام فى المساجد مستدلين لذلك بأن النبى ﷺ جمع أهله وصلى بهم فى قيام رمضان، وبأنه روى عن عمر رضى الله عنه وعلى ابن أبى طالب رضى الله عنه، أنهما كانا يأمران رجلا يؤم النساء فى المسجد.

وعندى فى هذا توقف فإن الأثرين المرويين عن عمر وعثمان ضعيفان لا تقوم بهما حجة، وكون النبى ﷺ يجمع أهله ليس بصريح أنه يجمعهم فى المسجد فيصلى بهم، فعندى فى المسألة نظر، وهو أنه هل الأفضل للمرأة أن تصلى قيام رمضان فى المسجد الحرام أو فى بيتها؟ والأصل أن بيتها أفضل، إلا إذا ورد نص واضح على أن صلاتها فى المسجد الحرام أفضل. ولكن لو جاء وحضرت فيرجى لها أن تنال الأجر الذى قال عنه الرسول عليه الصلاة والسلام: «صلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة» أما إذا كان يترتب على حضورها فتنة فلا ريب أن بقاءها فى بيتها أفضل.

حكم تجوال المرأة بين المساجد لصلاة التراويح

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل على المرأة أو غيرها حرج أن تصلى التراويح بعض الأيام فى مسجد وأياما أخر فى مسجد آخر... وهكذا طلبا لإمام صوته حسن، وتنشطا لأداء هذه السنة؟

فأجاب: ينبغى للمرأة أن تصلى التراويح فى أقرب مسجد إلى بيتها إذا عملت بالرخصة وخرجت إلى المسجد.

وأما تجوالها بين المساجد ففيه من الخطورة ما فيه لتعرضها للفتنة، واحتياجها إلى قطع مسافات كثيرة، مما قد يحوجها إلى سيارة وسائق وخلوة محرمة، وليس هناك غرض صحيح ترتكب من أجله هذه المحاذير إلا التلذذ بالأصوات وتذوقها فتصبح وهمتها ليست من أجل الصلاة، وإنما طلب التلذذ بالأصوات، وحينئذ يكون قد انتفى الغرض الذى من أجله رخص لها الرسول ﷺ بالخروج إلى المسجد.

وهذه ظاهرة مع الأسف بدرت عند كثير من الرجال والنساء والشباب: أنهم يقومون بالتجوال بين المساجد؛ لتقفر أصوات القراء وانتجاع المساجد التى يتجمهر فيها الناس.

ولبعض الأئمة هداهم الله دور فى حصول هذه الظاهرة غير المرغوب فيها؛ لما يقوم به بعضهم من تكلفه فى القراءة ورفع الأصوات فوق المنائر وخارج المساجد، ولو ترتب على هذا أذية المصلين فى المساجد المجاورة

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٥، ١٩٦).

لهم، وتشويش على المصلين فيهـا؛ فالذى نراه أن يصلى كل جماعة فى مسجدهم، ويعمروه بالطاعة، ويتركوا التكلف.

ونوصى النساء خاصة بأن تصلى كل امرأة فى أقرب مسجد إلى بيتها؛ لأن ذلك أحفظ لهـا، وأبعد عن الفتنة، ونوصى الأئمة بالاعـتدال وترك التكلف والإغراب وأن لا يكون قصدهم اجتلاب الناس إلى مساجدهم؛ لأن هذا أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء والسمعة. وفق الله الجميع لمعرفة الحق والعمل به.

هل صلاة المرأة فى بيتها خير لها من صلاتها فى المسجد الحرام والمسجد النبوى

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(*):

من المعلوم أن صلاة المرأة فى بيـتها خير لهـا من صلاتها فى المسجد فهل إذا تركت الصلاة فى المسجد الحرام، أو المسجد النبوى وصـلت فى بيتهـا يكتب لها أجـر مضـاعفـة الصلاة فيهما؟

فأجاب: أما بالنسـبة لمكة، فإن المضـاعفة تحـصل فى كل الحرم، فإذا صلت المرأة فى بيتها فى مكة حصلت لها المضاعفة إن شاء الله، وأما فى المدينة، فالمضاعـفة خاصة بالمسجـد النبوى الشريف، ولكن المرأة إذا صلت فى بيتها فى المدينة امتثالا لقول الرسول ﷺ فإنها يرجى لها الخير الكثير، وتثـاب على نيتها الصالحة ومـحبتها للصلاة فى مـسجد الرسول ﷺ. والله أعلم.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٠).

الأفضل للمرأة صلاة التراويح فى بيتها

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(*):

أيهما أفضل للمرأة صلاتها التراويح فى بيتها أم صلاتها مع المسلمين فى المسجد؟

فأجاب: الأفضل للمرأة صلاتها فى بيتها، ويجوز لها أن تصلى فى المسجد مع الجماعة صلاة الفريضة وصلاة التراويح والكسوف وصلاة الجنازة، بشرط أن تكون متسترة بالحجاب الكامل ومتجنبة للزينة فى بدنها وفى ثيابها، ومتجنبة للطيب فى بدنها وفى ثيابها.

قال النبى ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وبيوتهن خير لهن، وليخرجن تفلات» أى: غير متزينات ومتطيبات.

فالحديث يدل على جواز خروجها للمسجد بالشرط المذكور، وهو أن تكون ملازمة للحياء والستر، تاركة للزينة والطيب، وأن تصف خلف الرجال، فمع التزامها بهذا الشرط فصلاتها فى بيتها خير لها؛ لما فى ذلك من صيانتها وعدم افتتانها والافتتان بها، أما إذا لم تلتزم بهذا الشرط، فإن خروجها حرام عليها، تأثم به، ولو كان قصدها الصلاة.

إذا كان خروجها للتراويح يضيع قليل من حقوق البيت

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(**):

إذا كان سيترتب على خروج المرأة لصلاة التراويح تضييع

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٠، ١٨١).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/١٩٨)

جزء ولو قليل من حقوق البيت، فما حكم خروجها؟

فأجاب: إذا كان يترتب على خروج المرأة لصلاة التراويح تضييع بعض أعمال البيت المطلوب منها القيام بها، فإنها لا تخرج، بل تبقى وتقوم بعمل بيتها؛ لأن بإمكانها أن تصلى فى بيتها وأيسر لها، ولأن قيامها بعمل البيت واجب على الصحيح، وخروجها إلى المسجد مباح إذا لم يترتب عليه مضرة.

خروج المرأة لصلاة عيد الفطر

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة الخروج لصلاة عيد الفطر؟

فأجاب: نعم يشرع الخروج للعيدين ويتأكد للنساء ففى الصحيحين عن أم عطية رضى الله عنها قالت كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته، وفى رواية أن رسول الله ﷺ كان يخرج الأبكار والعواتق وذوات الخدور والحيض فى العيدين فأما الحيض فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين قالت يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال «لتلبسها أختها من جلبابها» لكن تتجنب الطيب والزينة الفاتنة وتخرج تفلة بعيدة عن الاختلاط بالرجال.

❁ ❁ ❁

(*) فتاوى المرأة ص (٣٦)

لباس المرأة فى الصلاة

ظهور كف المرأة وقدميها فى الصلاة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله[*]:

ماذا عن ظهور كف المرأة وقدميها أثناء الصلاة؟

فأجاب : المرأة فى الصلاة كلها عورة فيجب عليها ستر جميع بدنها إلا وجهها إذا لم يكن عندها رجال غير محارم لها. فإذا كانت خالية أو عندها رجال من محارمها فإنها تكشف وجهها فى الصلاة.

وأما إذا كانت بحضرة رجال غير محارم فإنها تغطى وجهها فى الصلاة وفى غيرها لأن الوجه عورة.

وأما الكفان والقدمان فيجب سترهما على كل حال فى الصلاة ولو لم يكن عندها رجال، لأن المرأة كلها عورة فى الصلاة إلا وجهها إذا لم تكن بحضرة رجال غير محارم.

هل تصح صلاة النساء بالقفاز؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله[**]:

هل يجوز للنساء أن يصلين وهن لابسات للقفاز بدون حضرة الرجال الأجانب؟

فأجاب : القفاز هو شراب اليد وهو حرام على المرأة إذا كانت

(*) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (٥٠).

(**) فتاوى الحرم ١٤٠٨هـ (٢٨٣، ٢٨٤).

محرمة، لأن النبى ﷺ قال: «لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين»، فيحرم على المرأة أن تلبس وهى محرمة هذه القفازات.

ولكن إذا كانت غير محرمة وكانت تصلى وليس حولها رجال غير محارم، فإن الأولى والأفضل أن تخلعها من يدها لتباشر المصلى بيديها، كما أنه ينبغى لها أيضا إذا كان حولها رجال وقد غطت وجهها عن الرجال ينبغى لها إذا سجدت أن تكشف وجهها، لأن سجود الإنسان على شيء متصل به كغترته وثوبه وخمار المرأة مكروه إلا لحاجة، ودليل ذلك قول أنس بن مالك رضى الله عنه: «كنا نصلى مع النبى ﷺ فى شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه» فقوله إذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض يدل على أن هذا لا يفعل إلا للضرورة.

حكم الصلاة بالبنطلون والثياب الشفافة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز الصلاة بالبنطلون بالنسبة للمرأة وبالنسبة للرجل، وأيضا إذا لبست المرأة ثوبا خفيفا ليس مبينا لعورتها، فما حكم الشرع فى ذلك؟

فأجاب: الثياب الضيقة التى تصف أعضاء الجسم وتصف جسم المرأة وعجيزتها وتقاطيع أعضائها لا يجوز لبسها، والثياب الضيقة لا يجوز لبسها للرجال ولا للنساء، ولكن النساء أشد، لأن الفتنة بهن أشد.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان (٣/ ١٥٨، ١٥٩).

أما الصلاة فى حد ذاتها، إذا صلى الإنسان وعورته مستورة بهذا اللباس فصلاته فى حد ذاتها صحيحة لوجود ستر العورة، لكن يأثم من صلى بلباس ضيق لأنه قد يخل بشيء من شرائع الصلاة لضيق اللباس، هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية يكون مدعاة للافتتان وصرف الأنظار إليه، ولا سيما المرأة.

فيجب عليها أن تستتر بثوب واف واسع، يسترها، ولا يصف شيئا من أعضاء جسمها، ولا يلفت الأنظار إليها، ولا يكون ثوبا خفيفا أو شفافا وإنما يكون ثوباً ساترا يستر المرأة سترا كاملا لا يرى شيء من جسمها، لا يكون قصيرا حاسرا عن ساقيها، أو ذراعيها، وكفيها، ولا تكون أيضا سافرة بوجهها عند الرجال غير المحارم، وإنما تكون ساترة لجميع جسمها، ولا يكون شفافا بحيث يرى من ورائه جسمها أو لونها فإن هذا لا يعتبر ثوبا ساترا.

وقد أخبر النبى ﷺ فى الحديث الصحيح. فقال: «صنفان من أهل النار لم أرهما: رجال معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت لا يجدن رائحة الجنة».

فمعنى «كاسيات»: أنهن لابسات شيئا من الملابس، ولكنهن فى الحقيقة عاريات؛ لأن هذه الثياب لا تستر فهى ثياب شكلية فقط، لكنها لا تستر ما وراءها: إما لشفافيتها، وإما لقصرها، أو لعدم ضفائها على الجسم.

فيجب على المسلمات أن يتنبهن لذلك.



حكم صلاة المرأة فى ثوب قصير يبدى بعض ساقيها

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة مع النساء فى صلاة التراويح أن تصلى فى ثوب قصير يبدى بعض ساقيها أو لا يستر كامل يديها؟

فأجاب : لا تصح صلاة المرأة تراويح أو غيرها إلا بثوب ساتر لجميع بدنها ما عدا وجهها، إذا كانت وحدها أو بحضرة نساء أو رجال من محارمها، فإنها تكشفه فى الصلاة، وإن كانت بحضرة رجال غير محارم، فإنها تغطى وجهها، فهذه المرأة التى تصلى فى ثوب يبدى بعض ساقيها لا تصح صلاتها، بل لابد أن يكون الثوب ضافيا يستر قدميها.



(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٦).

إمامة المرأة وتسوية الصفوف وصفة الصلاة

المرأة تؤم النساء لا الرجال

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

هل يحق للمرأة فى الاسلام أن تكون إماما فى مسجد، وما هى الشروط لتصبح المرأة إماما مع جزيل الشكر..

فأجاب: لا، لا يجوز أن المرأة تؤم الرجال فالنبى ﷺ يقول: «أخروهن من حيث أخرهن الله» ثم الإمامة فى المسجد ولاية والولاية لا تصلح إلا للرجال «ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» كما قال النبى ﷺ إلا أن هناك مسألة مستثناة عند الحنابلة وهو قول ضعيف: وهو أن المرأة تؤم الرجال فى التراويح إذا كانت قارئة مجيدة وغيرها من الرجال أمى، تكون خلفهم وهم أمامها، لكن هذا لا دليل عليه.

الحاصل: أن المرأة لا يجوز أن تؤم الرجال، نعم تؤم النساء مثلها لا بأس لو أمت النساء فهذا لا مانع كما فى خبر أم ورقة، أو بعض محارمها، أما الرجال الأجانب أو الولاية العامة كإمامتها للمسجد فلا لا يجوز.

شروط إمامة المرأة للنساء

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(**):

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

(**) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

هل هناك شروط لإمامة المرأة للنساء مثلها؟

فأجاب : إذا كانت أحسنهن وأقرؤهن لكتاب الله فلا مانع كالرجل فإن النبى ﷺ أمر أم ورقة أن تؤم أهل دارها.

إمامة المرأة بالنساء فى تراويح رمضان

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز للنساء أن يتخذن لهن إمامة منهن تصلى بهن فى رمضان وغيره؟

فأجاب : يجوز للنساء أن يصلين جماعة فى التراويح وغيرها من الصلوات الخمس، وتكون إمامتهن واحدة منهن، ويكون ذلك فى بيت إحداهن أو فى مكان مستور عن الرجال؛ لأن النبى ﷺ رخص لأم ورقة أن تصلى بأهل دارها إمامة لهم.

○ **وسئل** أيضا سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(**):

هل يجوز للنساء أن يتخذن لهن إمامة منهن تصلى بهن فى رمضان وفى غيره؟

فأجاب : نعم لا بأس بذلك وقد روى عن عائشة وأم سلمة وابن عباس رضى الله عنهم ما يدل على ذلك، وإمامة النساء تقف وسطهن وتجهر بالقراءة فى الصلاة الجهرية.. والله ولى التوفيق.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ٢٠٤).

(**) الفتاوى ـ كتاب الدعوة (٢/ ١٢٠) لسماحة الشيخ ابن باز.

حكم متابعة المرأة والرجل للإمام لقراءته من المصحف

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة أو الرجل أن يتابع القراءة مع الإمام فى المصحف وهو يصلى التراويح، سواء رفع المتابع صوته أم لم يرفعه؟

فأجاب: لا يجوز للمأموم رجلا كان أو امرأة أن يتابع قراءة الإمام نظرا فى المصحف؛ لأن هذا يشغله عن الصلاة من غير حاجة إلى ذلك، وهذه ظاهرة يفعلها بعض الشباب الآن، ولم يكن هذا من عمل السلف فيما نعلم، فالواجب تركه والنهى عنه.

وقد اختلف العلماء فى حكم قراءة الإمام من المصحف عند الحاجة، فكيف بالمأموم؟!

هل يجوز للمرأة مخالفة الإمام فى الركوع وغيره

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة أو غيرها أن تركع قبل الإمام، أو تسجد قبله، أو تسلم قبله؟

فأجاب: لا يجوز للمأموم رجلا كان أم امرأة أن يركع أو يسجد قبل الإمام، بل يجب أن تكون أفعال المأموم بعد أفعال الإمام:

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٦، ١٩٧).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان (٣/ ١٥٨).



لقوله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به: فإذا كبر، فكبروا، ولا تكبروا حتى يكبر، وإذا ركع فاركعوا، ولا تركعوا حتى يركع».

وقد جاء الوعيد فى حق الذى يسابق الإمام بأنه يخشى أن يحول الله رأسه رأس حمار.

ولذلك يجب على المأموم ألا يسلم من الصلاة إلا بعد سلام إمامه، فإن فعل متعمدا من غير عذر يجيز له مفارقة الإمام بطلت صلاته. والله أعلم.

جهر المرأة بالصلاة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة وهى تصلى أن تجهر بصلاتها ويكون الجهر بصوت مسموع وليس ذلك فى الصلاة الجهرية بل فى السنن والرواتب والصلاة السرية والغرض من ذلك أن ترتل ليكون جالبا للخشوع ومبتعدا عن السهو ولا يوجد عندها رجال ولا نساء؟

فأجاب: أما فى صلاة الليل فإنه يستحب لها أن تجهر فى قراءة الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة مالم يسمعها رجل أجنبى يخشى أن يفتتن بصوتها فإذا كانت فى مكان لا يسمعها رجل أجنبى وفي صلاة الليل فإنها تجهر بالقراءة، إلا إذا ترتب على ذلك التشويش على غيرها فإنها تسر.

(*) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (٥١).

أما فى صلاة النهار فإنها تسر بالقراءة لأن صلاة النهار سرية وإنما تجهر فيها بقدر ما تسمع نفسها فقط. حيث لا يستحب الجهر فى صلاة النهار لمخالفة ذلك للسنة.

صفوف النساء فى الصلاة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

من الملاحظ أن النساء فى رمضان يفضلن الصفوف الأخيرة فى المسجد. ولكن الصفوف الأولى يبتعدون عنها مما يسبب فراغا فيها بينما تزدحم الصفوف الأخيرة ويسد الطريق أمام النساء الذاهبات إلى الصفوف الأولى وهن يعملن بقول الرسول ﷺ بما معناه: «أفضل صفوف النساء آخرها» نرجوا الإفادة؟

فأجاب: هذا فيه تفصيل إذا كانت النساء يصلين من غير ستارة بينهن وبين الرجال فإنهن كما جاء فى الحديث «خير صفوف النساء آخرها» لأن الصفوف المتأخرة تكون بعيدة عن الرجال. وأما الصفوف المتقدمة فتكون قريبة من الرجال.

أما إذا كن يصلين خلف ستارة بينهن وبين الرجال فإن الأفضل الصفوف المتقدمة لزوال المحذور وتكون أفضل صفوف النساء أولها كصفوف الرجال لزوال المحذور وهو خوف الفتنة. مادامت الستارة موجودة بينهن وبين الرجال. ويجب أن تترتب صفوفهن كترتيب صفوف

(*) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (٥١، ٥٢).

الرجال يكملن الصف الأول فالثانى وهكذا وينتظمن كانتظام صفوف الرجال سواء مادمن وراء الستارة.

هل يشترط فى صفوف النساء تسويتها وانتظامها

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يشترط فى صفوف النساء تسويتها وانتظامها؟ وهل يكون حكم الصف الأول وغيره سواء، وخاصة إذا كان مصلى النساء معزولا تماما عن الرجال؟

فأجاب: يشرع فى صفوف النساء ما يشرع فى صفوف الرجال من حيث تسويتها، وانتظامها، وأكمال الصف الأول فالأول منها، وسد الفرج فيها، وإذا لم يكن بينهن وبين الرجال ساتر فخير صفوفهن آخرها؛ من أجل البعد عن الرجال، وكما جاء فى الحديث، وإن كان بينهن وبين الرجال فاصل وساتر فالذى يظهر أن خير صفوفهن أولها؛ لزوال المحذور، ولأجل مصلحة القرب من الإمام. والله أعلم.

إذا وضع حاجز بين الرجال والنساء.
فأى صفوف النساء خير؟

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

إذا كان هناك حائل ساتر بين الرجال والنساء فى المسجد فهل ينطبق قول الرسول ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها وشرها

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٥٧، ١٥٨).

(**) فتاوى المرأة ص (٣٣، ٣٤).

آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها أم يزول ذلك ويبقى خير صفوف النساء أولها أفيدونا أفادكم الله؟!

فأجاب : يظهر أن السبب فى كون خير صفوف النساء آخرها هو بعده عن الرجال فإن المرأة كلما كانت أبعد عنهم كان ذلك أصين لها وأحفظ لعرضها وأبعد لها عن الميل إلى الفاحشة لكن إذا كان مصلى النساء بعيدا عن الرجال ومفصولا بحاجز من جدار أو سترة منيعة وإنما يعتمدن فى متابعة الإمام على المكبر فإن الراجح فضل الصف الأول لتقدمه وقربه من القبلة ونحو ذلك.

❁ ❁ ❁

مسائل متفرقة فى الصلاة

لا يلزمه قضاء ما ترك من الصلوات!

○ **وسئل** الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله(*):

كنت سابقا لا أؤدى الصلاة. ومن الله على بالهداية. فأصبحت حريصا على أدائها. سؤالى عن الصلوات خلال السنوات الماضية هل يلزمنى قضاؤها أم لا؟!

فأجاب: متى ترك الانسان الصلاة سنين عديدة ثم تاب وحافظ عليها فإنه لا يلزم بقضاء ما ترك من الصلوات. ولو اشترط ذلك لكان منفرا للكثيرين من التوبة.

وإنما يؤمر التائب بالمحافظة عليها فى المستقبل والاكثار من النوافل والطاعات وفعل الخير والتقرب إلى الله وخشيته.

حكم تأخير الصلاة

○ **وسئل** الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله(**):

ما حكم من يصلى الفجر قبل الظهر بساعتين مثلا علما أنه كان نائما طوال الفترة السابقة؟

فأجاب: لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها إلا لعذر والنوم قد لا يكون عذرا لكل واحد فإنه يتمكن من النوم مبكرا ليستيقظ وقت الصلاة وكذا يوكل من يوقظه من أبويه أو أحد إخوته أو جيرانه أو نحوهم ومع

(*) فتاوى المرأة ص (٣٧).

(**) فتاوى المرأة ص (٣٢).

ذلك يهتم للصــلاة ويشتغل قلــبه بها حتــى إذا قرب الوقت أحس به ولو كان نائما فــالذى لا يصلى الفجر دائما إلا فى الضــحى لم يكن فى قلبه أدنى اهتمــام لها وبكل حال فالانســان مأمور بأداء الصلاة فى أقــرب ما يمكنه فإن كان نائما فعليه المبادرة إليها حين قيامه وكذا الناسى والساهى.

النائم عن الصلاة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

متى تقضى صلاة العشاء التى نام عنهــا صاحبها ولم يتذكرها إلا بعد صلاة الفجر هل يصليها مع مثيلتها أم حين يذكرها؟

فأجاب: ورد فى الحديث الصحــيح قوله ﷺ «من نام عن صلاة أو نسيــها فليصلهــا إذا ذكرها لا كفــارة لها إلا ذلك» وقرأ قــوله تعالى: ﴿وأقم الصلاة لذكرى﴾ [طه:١٤] رواه البخــارى برقم (٥٩٧) ومسلم فى صفحــة (٤٧٧) وغيرهمــا عن أنس رضى الله عنه وعلى هذا لا فرق بين صلاة العشاء وغيرها فمتى استيقظ وقد خرج الوقت فعليه أن يصلى تلك الساعة ولا يؤخــرها إلى وقت مثلها بل يصليها فى حين انتــباهه ولو كان وقت نهى أو وقت صــلاة أخرى لكــن إن خاف خــروج وقت الحاضــرة قدمها ثم صلى الفائتة بعدها والله أعلم.

الشك فى الصلاة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

(*) فتاوى المرأة ص (٣٣)

(**) فتاوى المرأة ص (٣٠).

أحيانا فى الصلاة أنسى هل قرأت الفاتحة أم لا. فأقوم بقراءتها ثانية فهل عملى هذا صحيح أم أسجد سجود السهو؟!

فأجاب: تكثر الوسوسة من بعض الناس أثناء الصلاة ويقع منهم الشك فى القراءة أو التشهد وعلاج ذلك الحرص على الاقبال على الصلاة واحضار القلب فيها حتى تخف الأوهام والوساوس ثم إن غلب ذلك وكان المعتاد القراءة فتكره الاعادة والتكرار ثم إن حصلت الاعادة من باب الاحتياط لم يلزم سجود السهو.

أتمم ما نسيت مادام الوقت قصيرا

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

صليت الظهر، وبعد ذلك تذكرت أنى صليت ثلاث ركعات فقط، هل أصلى الرابعة وأسجد للسهو، أم أعيد الصلاة كاملة؟

فأجاب: متى ترك المصلى ركعة من صلاته أو أكثر ثم تذكر وهو فى مصلاه أو فى المسجد بعد وقت قصير كخمس دقائق ونحوها فإنه يكمل الصلاة فيأتى بما ترك ثم يسلم ثم يسجد للسهو ثم يسلم أيضا فإن لم يتذكر إلا بعد طول الفصل كنصف ساعة أو بعد الخروج من المسجد وطول المدة فإنه يعيد الصلاة كلها ويلغى الأولى لعدم الموالاة بين الركعات.

(*) فتاوى المرأة ص (٣٦).

قطع الصلاة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

إذا نسيت وصليت بثوب فيه نجاسة وتذكرت ذلك أثناء الصلاة فهل يجوز لى قطع الصلاة وإبداله؟ وما هى الحالات التى يجوز فيها قطع الصلاة؟

فأجاب : من صلى وهو حامل نجاسة يعلمها بطلت صلاته فإن لم يعلمها حتى انقضت صلاته أجزأته ولم يلزمه الاعادة فإن علم أثناء الصلاة وأمكنه ازالتها بسرعة فعل وأتم صلاته فقد ثبت أنه ﷺ خلع نعليه مرة فى صلاته لما أخبره جبريل أن فيهما أذى ولم يبطل أول صلاته وكذا لو كانت فى عمامته فألقاها بسرعة بنى على ما مضى، أما إذا احتاج إلى عمل كخلع القميص والسراويل ونحوها فإنه بعد الخلع يستأنف صلاته وهكذا يقطع الصلاة إذا تذكر أنه محدث أو أحدث فى الصلاة أو بطلت بضحك ونحوه.

دعاء الاستخارة.. متى يكون؟

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

الدعاء فى صلاة الاستخارة والحاجة والاستسقاء هل هو بعد التسليم أم بعد التشهد أم فى السجود الأخير أم كل ذلك جائز؟

(*) فتاوى المرأة ص (٣٥).

(**) فتاوى المرأة ص (٣٤).

فأجاب : بعد أن تصلى ركعتين وتسلم منهما تشرع فى دعاء الاستخارة وترفع يديك وتدعو بما ورد، أما صلاة الحاجة فالحديث فيها غير مشهور ولكن لا بأس بها والدعاء فيها أيضا بعد السلام لقصة أبى موسى ودعاء النبى ﷺ لأخيه بعد أن صلى ركعتين أما الاستسقاء فإنه يصلى ركعتين ثم يخطب قائما خطبة واحدة يدعو فى آخرها بما تيسر.

هل تصلى النساء فى البيت بعد الأذان أم بعد الإقامة؟

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

متى تصلى النساء فى البيت؟ أبعد الأذان؟ أم بعد الإقامة؟

فأجاب : إذا دخل الوقت فإن النساء اللاتى فى البيوت يصلين ولا ينتظرن الإقامة، بل يصلين بعد سماع الأذان إذا كان المؤذن يؤذن عند دخول الوقت، ويجوز لهن التأخير عن أول الوقت. والله أعلم.

مسنة لا تستطيع القيام بالغسل للوضوء للصلاة

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** حفظه الله(**):

أفيدكم أن لنا والدة تبلغ من العمر تسعون عاما ولا تستطيع القيام بالغسل للوضوء إلا بمن يقوم لها بذلك ، فما حكم صلاتها وصيامها؟ وهل لها رخصة؟ أفتونا أثابكم الله؟

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨١).
(**) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

فأجاب : إن كانت أمك قد غاب شعورها وتغير عقلها فإنه لا صلاة عليها ولا صوم عليها لأنها غير مكلفة، وقد قال النبى ﷺ «رفع القلم عن ثلاثة» من جملتهم: «المجنون حتى يفيق» وهى وإن كانت ليست بمجنونة بل هى والحمد لله سالمة من ذلك ، لكن بسبب كبر السن أو غيره تغير عقلها وفقدت شعورها فهذه لا صلاة عليها ولا صوم عليها وهى كالطفل حينئذ ولا إثم عليها ولا عليكم، بل هى غير مكلفة وقد رفع عنها القلم، أما إذا كان عقلها مستقيما وشعورها معها فيجب عليها أن تصلى ويجب عليها أن تصوم إلا إذا عجزت عن الصوم فيطعم عنها عن كل يوم مسكينا مد بر أو نصف صاع من أرز ونحوه ، هذا إذا كانت عاجزة عن الصوم لكبر سنها وعقلها معها ، والصلاة يجب عليها أن تصلى ولابد من مساعدتها فى الوضوء كبنتها أو زوجتك أنت لابد من يساعدها فى اداء الوضوء وتصلى على حسب حالها ، هذا إذا كان عقلها معها وشعورها غير مفتقدة له فيلزمها ذلك ، وإذا كان تغير عقلها وافتقدت شعورها فإنه لا حرج عليها ولا صلاة ولا صوم لأنها غير مكلفة والله أعلم.

كيف يصلى من أجريت له عملية

○ **وسئل** سماحة الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** حفظه الله(*):

عن إنسان دخل المستشفى وأجرى له عملية جراحية فلم يستطع أن يصلى مدة ثلاثة أيام فهل يلزمه أن يقضى صلاة ثلاثة الأيام بعدما شفى؟

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد ابراهيم آل الشيخ (٢/ ٣١٤).

فأجاب : الواجب عليه ألا يؤخر الصلاة عن وقتها، فيصلي على حسب حاله : إن استطاع القيام صلى قائما . وإلا صلى جالسا . فإن لم يتسطع صلى مضطجعا ويومىء إيماء . وإن أمكنه الوضوء بلا ضرر وإلا تيمم ولا إعادة عليه . ولا يحل له تأخير الصلاة عن وقتها مادام عقله معه . والآن مادام لم يصل تلك الصلاة فعليه قضاؤها فورا مرتبة . والله المستعان .

(صادرة عن الافتاء ٧٢ فى ١٢/ ٩/ ١٣٨٥هـ)

حديث النساء فى أمور الدنيا فى المسجد والانشغال بذلك عن الدخول فى الصلاة

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان **بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*) :

تتعمد بعض النساء حين يحضرن إلى المسجد الحديث مع بعضهن فى أمور خارج العبادة، وأحيانا لا ينهين حديثهن إلا عند ركوع الإمام ، فما الحكم فى ذلك؟

فأجاب : من حضر فى المسجد من الرجال والنساء فإنه يراعى حرمة المسجد وحرمة العبادة ، فلا يخوض فى حديث الدنيا ؛ لأن ذلك يسيء إلى المسجد، ويشغل عن العبادة ويفوت الفرصة على المسلم فى هذا المكان الطاهر .

ومن باب أولى لا يجوز الانشغال بالحديث عن الدخول فى الصلاة مع الإمام من أولها؛ لأن هذا يفوت فضل تكبيرة الإحرام، ويعرض

(*) المنتقى من فتاوى الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٢ ، ١٩٣) .

الركعة للفوات، ويشوش على الإمام وعلى المصلين.

جواز صلاة المرأة فى السوق!

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل تجوز الصلاة فى السوق؟

فأجاب : تلزم الرجال الصلاة المكتوبة فى المساجد فى الجماعة فأما المرأة فبيتها خير لها فإن احتاجت للصلاة فى السوق وكان هناك ستر وسترة فلا مانع من ذلك إن شاء الله.

سجود التلاوة جائز على أى حال

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

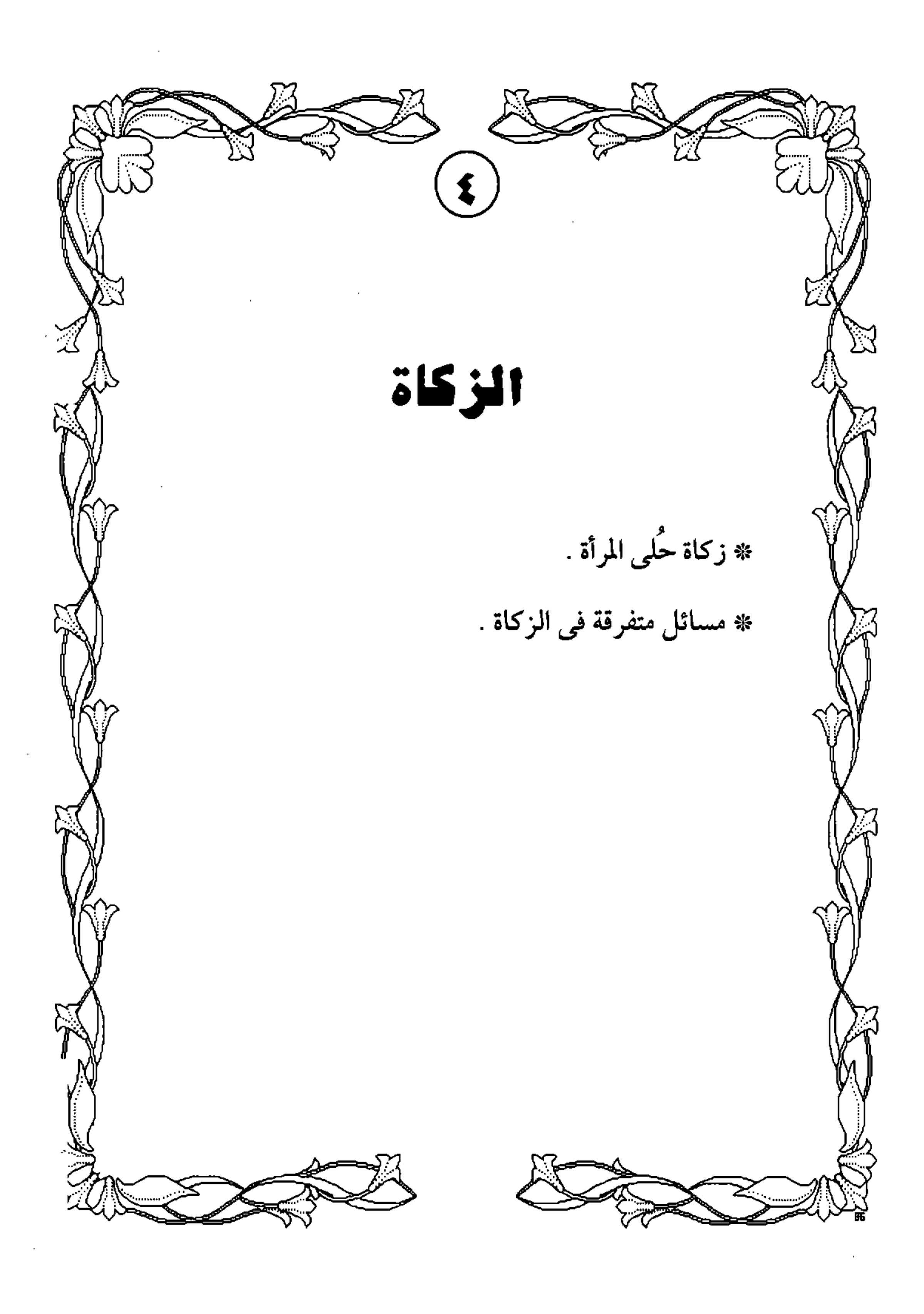
هل صحيح أن الكافر لا يصيب المسلم بالعين «الحسد» وما هو الدليل؟! عند قراءة آية فيها سجدة هل أسجد على هيئتى التى أنا عليها أى بدون تغطية الرأس والجسم؟!

فأجاب : ليس بصحيح، بل الكافر كغيره قد يصيب بالعين، فإن العين حقه ولا بأس بالسجود على أى حال ولو مع كشف الرأس ونحوه حيث أن الأرجح أن هذه السجدة ليس لها حكم الصلاة.



(*) فتاوى المرأة ص (٢٨).

(**) فتاوى المرأة ص (٣٧).



٤

الزكاة

* زكاة حُلى المرأة .

* مسائل متفرقة فى الزكاة .

زكاة حُلى المرأة

هل على حُلى المرأة زكاة؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*) :

هل هناك زكاة على حلى المرأة التى تلبسها؟

فأجاب : اختلف العلماء فى حلى المرأة، هل فيه زكاة أم لا؟ ذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن فيه زكاة، وجمهور العلماء أنه لا زكاة فيه كما هو مذهب الإمام أحمد ومذهب الإمام مالك ومذهب الإمام الشافعى، وهو مروى عن خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ: كلهم يقولون: لا زكاة فى حلى النساء، واختار هذا القول العلامة ابن القيم وشيخه شيخ الإسلام ابن تيمية على أن حلى النساء لا زكاة فيه، مستدلين بما فى الصحيحين من حديث أبى سعيد أن النبى ﷺ أتى النساء فوعظهن وقال: «يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن» فقوله: «تصدقن ولو من حليكن» فيه ما يدل على أنه لا زكاة واجبة فى الحلى، لأنه قال: «ولو من حليكن» مثل قوله : «اتقوا النار ولو بشق تمرة» إذ لو كانت الزكاة واجبة فى الحلى لم يقل: « تصدّقن ولو من حليكن» بل قال: «أدّوا زكاة حليكن » بل قال « تصدّقن » دلّ على أنها لو تصدقت من ملابسها أو من أثاث بيتها أو من طعامها كان ذلك كافى، وهذا كله فى صدقة التطوع ولا يلزمها أن تخرج زكاة حليها ، وكان عمر رضى الله عنه يرى أن زكاة الحلى إعارته للإستعمال وهو مروى عن أنس، وعبد الله بن عمر كان يحلى بناته الذهب ولا يخرج زكاته، وعائشة رضى الله

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.



عنها وليت أمر بنات أخيها عبد الرحمن بن أبى بكر ولم تزكى ما كان عليهن من حلى، إلى غير ذلك، فبهذا نعرف أن حلى النساء لا زكاة فيه، وهذا القول هو الصحيح إن شاء الله.

فإذا كان عندك حلى أيتها الأخت المسلمة وهو معد للإستعمال فإنه لا زكاة فيه ولا حرج عليك فى ذلك كما هو قول جمهور العلماء، وكما هو مروى عن عدد من أصحاب رسول الله ﷺ، وكما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم، وكما دل عليه حديث الصحيحين «تصدقن ولو من حليكن» إلى غير ذلك، والله أعلم.

○ **وسئل** أيضاً الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

ما حكم الشريعة الإسلامية فى زكاة الحلى المعد للاستعمال؟

فأجاب: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، نبينا محمد وآله وصحبه ومن والاه.

حلى النساء من الذهب والفضة المتخذ للبس فى تزكيته خلاف بين العلماء قديماً وحديثاً، والراجح عندنا أنه لا زكاة فيه لأمور:

١- ما رواه عافية بن أيوب عن ليث بن سعد عن أبى الزبير عن جابر عن النبى ﷺ قال: «ليس فى الحلى زكاة». وعافية بن أيوب نقل ابن أبى حاتم عن أبى زرعة أنه قال فيه: لا بأس به. وحديثه المذكور قواه ابن الجوزى فى التحقيق، وفى ذلك رد على دعوى البيهقى أن عافية مجهول، وأن حديثه هذا باطل.

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ٩٥-٩٧).

٢- أن زكاة الحلى لو كانت فرضاً كسائر الصدقات المفروضة لانتشرت فرضيتها فى زمن النبى ﷺ، ولفعلتها الأئمة بعد النبى ﷺ، ولكان لها ذكر فى شئ من كتب صدقاتهم، وكل ذلك لم يقع، كما بينه الإمام أبوعبيد القاسم بن سلام فى «كتاب الأموال».

٣- ما رواه الأثرم عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: خمسة من الصحابة كانوا لا يرون فى الحلى زكاة: ابن عمر، وأنس، وجابر وأسماء. نقله الحافظ ابن حجر العسقلانى فى «الدراية» عن الأثرم. قال الباجى فى «المنتقى» شرح الموطإ: «هذا - أى إسقاط الزكاة فى الحلى - مذهب ظاهر بين الصحابة، وأعلم الناس به عائشة رضى الله عنها فإنها زوج النبى ﷺ ومن لا يخفى عليها أمره فى ذلك، وعبد الله بن عمر، فإن أخته حفصة كانت زوج النبى ﷺ وحكم حليها لا يخفى على النبى ﷺ ولا يخفى عنها حكمه فيها» ا.هـ.

وفى «كتاب الأموال» لأبى عبيد: أن زكاة الحلى لم تصح عن أحد من الصحابة إلا عن ابن مسعود. قلت: فى رواية «المدونة» عن ابن مسعود ما يوافق قول من تقدم ذكرهم من الصحابة، ففى المدونة ما نصّة: «قال ابن وهب: وأخبرنى رجال من أهل العلم عن جابر بن عبد الله وأنس ابن مالك وعبد الله بن مسعود والقاسم بن محمد وسعيد بن المسيب وربيعة بن أبى عبد الرحمن وعمرة ويحيى بن سعيد أنهم قالوا ليس فى الحلى زكاة»ا.هـ.

وللقول بإسقاط الزكاة فى الحلى أدلة أخرى يطول الكلام باستقصائها.

وأما من أوجب الزكاة فى الحلى المعد للاستعمال فعموم صحيح ما

استدل به كحديث «في الرقة ربع العشر» «وليس فيما دون خمس أوراق صدقة» لا يتناول الحلي كما بينه الإمامان أبو عبيد القاسم بن سلام في «كتاب الأموال» وابن قدامة في «المغني» حيث ذكرا أن اسم الرقة لا يطلق عند العرب إلا على الدراهم المنقوشة ذات السكة السائرة في الناس، وأن لفظ الأواقي لا يطلق عندهم إلا على الدراهم كل أوقية أربعون درهماً.

وصريح ما استدل به الموجب لزكاة الحلي المعد للاستعمال من النصوص المرفوعة: كحديث المسكتين، وحديث عائشة في فتخاتها من الورق، وحديث أم سلمة في أوضاح الذهب التي كانت تلبسها وحديث فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ قال: «في الحلي زكاة» وحديث أسماء بنت يزيد في أسورة الذهب. كل ذلك يعلم من تتبع كلام الشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد والنسائي والترمذي والدارقطني والبيهقي وابن حزم أن الاستدلال به غير قوي لعدم صحتها، ولا شك أن كلامهم أولى بالتقديم من كلام من حاول من المتأخرين تقوية بعض روايات ذلك الصريح.

والحاصل أننا لا نرى زكاة الحلي المعد للبس للأدلة الصحيحة، وذلك هو قول مالك والشافعي في القديم وأحمد وأبي عبيد وإسحاق وأبي ثور ومن تقدم ذكرهم من الصحابة والتابعين. وكذلك ما أعد للعارية لا زكاة فيه. وأما الحلي الذي ليس للاستعمال ولا للعارية. ففيه الزكاة.

(من الفتاوى المذاعة في ٣/ ٩/ ١٣٨٨هـ).

○ **وسئل** أيضاً الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ٩٥، ٩٦).

هل على الحلى الذى يلبس سواء كان ذهباً أو فضة زكاة خاصة؟ وما مقدارها ؟

فأجاب : إن الله سبحانه وتعالى أوجب الزكاة فى الذهب والفضة وفى غيرهما من الأموال النامية؛ كبهيمة الأنعام، وعروض التجارة، والخارج من الأرض، وإذا بلغ الذهب أو الفضة نصاباً فأكثر؛ فإنه تجب فيهما الزكاة كسائر الأموال الأخرى.

ونصاب الذهب عشرون مثقالاً، وهى بالجنيه السعودى أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنية، ومقدارها بالغرامات اثنان وتسعون غراماً.

ونصاب الفضة مئة وأربعون مثقالاً، ومقدارها بالريال الفضى السعودى المعروف ستة وخمسون ريالاً.

فإذا بلغ الذهب أو الفضة هذا المقدار فأكثر؛ فإنه تجب فيه الزكاة ربع العشر، ومثل ذلك النقود الورقية؛ لأنها تقوم مقام الذهب والفضة؛ فإذا بلغت النقود الورقية قيمة نصاب الفضة - يعنى: بلغ صرفها صرف ستة وخمسين ريالاً من الفضة فأكثر -؛ فإنها تجب فيها الزكاة.

وأما الحلى المعد للباس والزينة؛ فهذا محل خلاف بين أهل العلم، والجمهور على أنه لا زكاة فيه؛ ما دام أنه معد للاستعمال أو العارية ، ولم يعد للتجارة أو للقنية ، فهو كسائر المستعملات ؛ لأنه تحول من كونه مالاً نامياً إلى كونه مالاً مستعملاً؛ كالملابس ، والمساكن، والمراكب، وغير ذلك. هذا قول جمهور العلماء أهل العلم سلفاً وخلفاً.

وذهب بعض العلماء إلى وجوب الزكاة فى الحلى، ولو كان معداً للاستعمال؛ لأدلة رأوها وأخذوا بها، مع العمومات التى توجب الزكاة

فى الذهب والفضة، ولم ينظروا إلى ما عرض للحلى من تحويله من كونه مالاً نامياً إلى كونه مالاً ملبوساً مستعملاً، فرأوا بقاء وجوب الزكاة فيه.

وعلى كل حال؛ فإذا زكاه الإنسان؛ فهذا أحوط وأبرأ لذمته وخروج من الخلاف. والله أعلم.

○ **وسئل** أيضا الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظة الله(*):

هل يجوز أن تزكى المرأة على الذهب الذى تلبسه إذا كان كثيراً والعكس؟

فأجاب: لقد كثر الخلاف والكلام حول زكاة الحلى الذى تلبسه النساء من الذهب والفضة ونحوهما فالجمهور على أنه لا زكاة فيه حيث أنه معد للاستعمال ولا نماء فيه وقيل زكاته عاريته والراجح من حيث الدليل أن يزكى كل عام فيقدر بقيمته الحالية ويخرج عنها ولا يُنظر إلى رأس المال والدليل حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فى المرأة التى فى يد ابنتها مسكتان من ذهب فقال لها النبى ﷺ «أتعطين زكاة هذا؟ قالت لا قال أيسرك أن يسورك الله بهما سوارين من نار» الخ وغيره من الأحاديث والله أعلم.



(*) المسلمون (٥٤)

مسائل متفرقة فى الزكاة

هل يعطى من الزكاة من لا يستطيع الزواج لعسره وفقره

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

إذا كان أحد يريد الزواج وليس عنده مال يكفى مؤنة الزواج، فهل يجوز أن يعطى من الزكاة يستعين بها على الزواج؟

فأجاب: إذا كان الإنسان لا يستطيع الزواج لعسره وفقره؛ فإنه يجوز أن يعان من الزكاة بما يستطيع به الزواج؛ لأن هذا من الحوائج الضرورية، ومن إعفاف المسلم؛ فلا مانع من تزويج الفقير بالزكاة، أو إتمام تزويجه من الزكاة؛ لأنه من الفقراء الذين نص الله على إعطائهم من الزكاة.

نقل الزكاة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

هل يجوز إخراج الزكاة وإرسالها إلى ناس مستحقين فى بلد آخر أى فى بلدى لأننى مغترب فى المملكة العربية السعودية أفيدونا بارك الله فيكم.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/٢١٦).

(**) اليمامة (٨٨٩).

فأجاب : يجوز نقل الزكاة إلى غير بلد المال على الصحيح لمصلحة راجحة كشدة فقر وفاقة وقرابة مسلمين ذوى حاجة ونحو ذلك ولا يجوز على وجه المحاباة مع وجود من هو مستحقها ومعرفة استحقاقه ثم حرمانه. فإن كان أهل البلد مشكوكاً فى استحقاقهم مع التحقق من حاجة الأقارب فى البلد البعيد وشفقتهم وترقبهم لما ترسل إليهم فهم أولى والصدقة عليهم صدقة وصلة.

زكاة المال المقرض

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

أقرضت شخصاً مبلغاً من المال وحال عليه الحول ولم يسدد فهل أدفع الزكاة أم أنتظر حتى يسدد ثم أخرج عن سنة عند القبض؟

فأجاب : متى كان الدين أو القرض عند شخص غنى موسر تقدر على أخذه منه متى أردت فإن فيه الزكاة كل عام لأنه بمنزلة الأمانة وسواء تركته عنده للتوسعة عليه أو لعدم حاجتك إليه، أما إن كان الدين أو القرض عند معسر أو مماطل أو عاجز عن الوفاء فإن المختار والراجح أنه لا زكاة فيه حتى تقبضه فإذا قبضته فأخرج زكاته عن سنة واحدة ولو بقى عند الغريم عدة سنوات والله أعلم.

لا يجوز اسقاط الدين واحتسابه من الزكاة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله (**):

(*) فتاوى إسلامية (٢/ ٥٥).

(**) اليمامة (٨٨٧).

لنا قريب فقير ومحتاج ونعطيه من زكاة مالنا سنوياً. وقبل مدة أعطيناه مبلغاً من المال فى غير وقت الزكاة. ولكنه حتى الآن لم يتمكن من إعادته إلينا رغم مرور عدة سنوات على ذلك، وسؤالنا هو: هل يجوز لنا إعفاءه من دفع ذلك المبلغ على أساس احتسابه من الزكاة التى سوف ندفعها هذا العام. إن شاء الله تعالى.

فأجاب: الصحيح أنه لا يجوز إسقاط الدين الذى فى ذمة الغريم عند اليأس منه أو تأخره. مع نية احتسابه من الزكاة لأن الزكاة مال يدفع إلى الفقراء لفقرهم وحاجتهم لكن لو أعطى من الزكاة فردها على أهلها وفاء لما فى ذمته جاز ذلك . . إن لم يكن هناك قصد أو محاباة.

هل يجوز إخراج زكاة التجارة من نفس التجارة؟

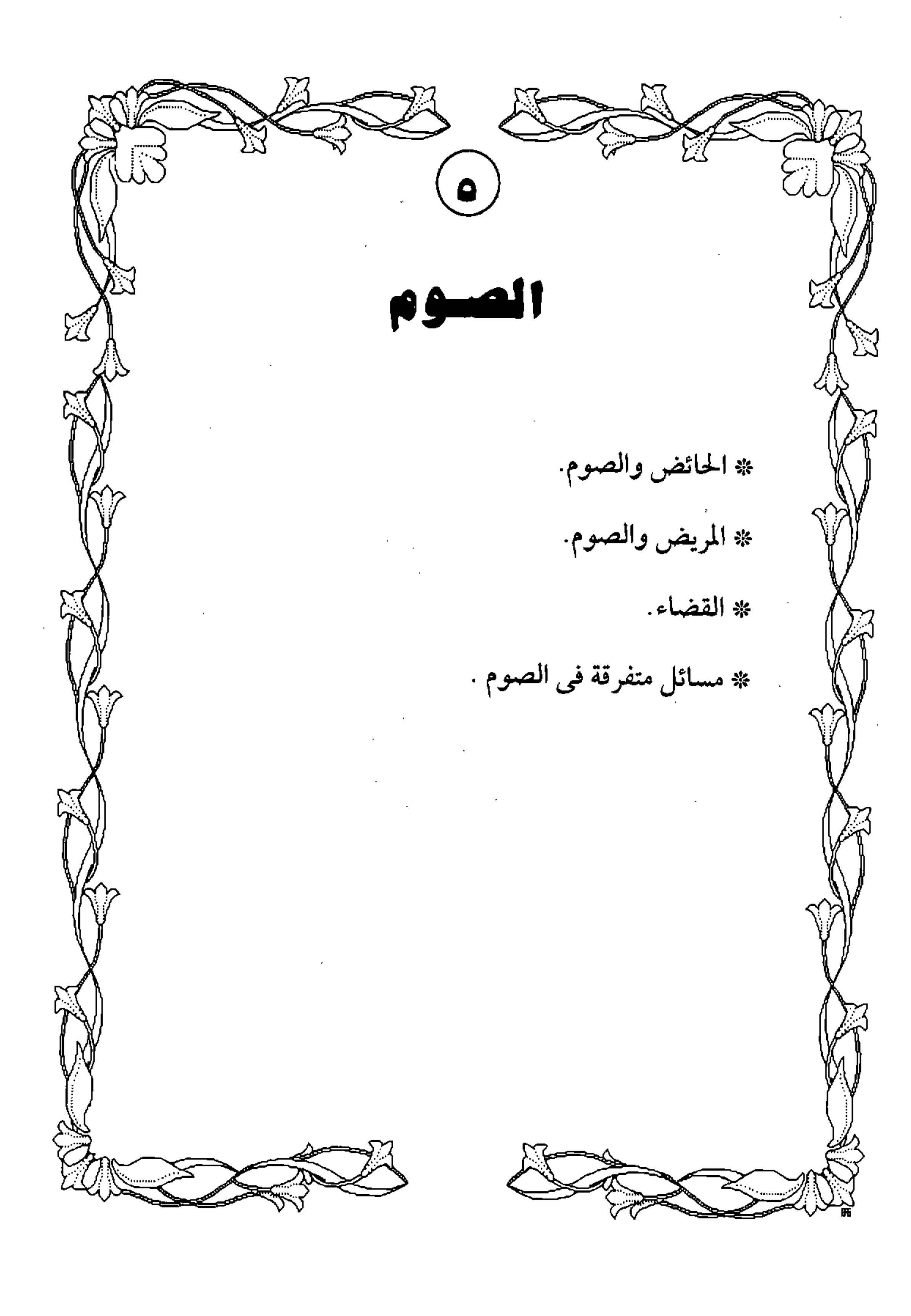
○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*) :

هل يجوز إخراج زكاة التجارة منها - أى من نفس التجارة- أم أنه يلزم إخراجها نقوداً؟

فأجاب: هذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم فالذى عليه الحنابلة وكثيرٌ من أهل العلم: لا يجوز إخراج القيمة، بل لابد أن تقوم عروض التجارة نقوداً ثم يخرجها نقوداً، هذا هو الذى عليه كثير من أهل العلم، وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أنه يجوز إخراج الزكاة من نفس البضاعة، ولكن الذى عليه العمل هو الأوَّل وهو تقويم العروض وإخراج ما يلزم فيها من الزكاة نقوداً، والله أعلم.



(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة .



٥

الصوم

* الحائض والصوم.
* المريض والصوم.
* القضاء.
* مسائل متفرقة فى الصوم .

الحائض والصوم

أخذ حبوب منع الحيض لأجل الصيام

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

هل يجوز آكل الحبوب فى رمضان لمنع العادة لأجل أن أصوم مع الناس أم لا؟

فأجاب : لا بأس على شرط أن لا تتضرر المرأة باستعمالها، فإذا استعملت دواء يمنع نفوذ المنى فى مجارى الحبل لمدة أو لأجل إيقاف الحيض رفع الحيض لصيام رمضان أو غيره فهذا لا بأس به كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره.

الواجب عليها قضاء الأيام التى تركت صيامها فى فترة الحيض

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**):

أمي في الستين من عمرها، لم تقض أيام الحيض من أشهر رمضان فاتتها منذ أن تزوجت والدى، حيث كان يقول لها والدى بأن تكفر عن كل يوم بدلاً من قضائه، وذلك لأنها أم ولها أولاد، والمدة التى فاتتها تقدر بعشرين عاماً، بواقع سبعة أيام من كل رمضان؛ ماذا عليها؟ هل تصوم ما فاتها أم

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٩ ، ٢٠٠)

تتصدق؟ وما مقدار الصدقة؟

فأجاب : الواجب على والدتك قضاء الأيام التى تركت صيامها من رمضان فى فترة الحيض، ولو تكرر ذلك منها عدة رمضانات، فتحصى الأيام التى تركتها، وتقضيها، وتطعم مع القضاء مسكيناً عن كل يوم، بمقدار نصف صاع عن كل يوم؛ كفارة عن تأخير القضاء، ويجوز أن تقضيها متتابعة أو متفرقة حسب ظروفها.

المهم أنه لا يجوز لها تركها، ووالدك قد أخطأ خطأ كبيراً فى إفتائها بغير علم.

هل عليها أن تكمل صيام ذلك اليوم

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

إذا كانت المرأة حائضاً فى رمضان أو فى آخر فترة نفاس، وطهرت من ذلك بعد الفجر من أحد أيام رمضان؛ فهل عليها أن تكمل صيام ذلك اليوم أم لا؟ وماذا عليها أن تفعل لو اغتسلت وبدأت فى الصيام ثم ظهر شئ من ذلك بعد انتهاء المدة المعتادة لكل من الحيض والنفاس؛ هل تقطع صيامها، أم لا يؤثر ذلك عليه؟

فأجاب : أما بالنسبة للنقطة الأولى من السؤال، وهى ما إذا طهرت الحائض فى أثناء النهار أو النفساء طهرت فى أثناء النهار؛ فإنها تغتسل وتصلى وتصوم بقية يومها، ثم تقضى هذا اليوم فى فترة أخرى. هذا الذى يلزمها.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/١٩٨ ، ١٩٩).



وأما النقطة الثانية، وهى إذا انقطع دمها من الحيض ثم اغتسلت ثم رأت بعد ذلك شيئاً؛ فإنها لا تلتفت إليه؛ لقول أم عطية رضى الله عنها: «كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً»؛ فلا تلتفت إلى ذلك.

أما بالنسبة للنفساء:

فإذا كانت انقطع دمها قبل الأربعين، ثم اغتسلت، ثم عاد إليها شئ فإنها تعتبر نفساء، وهذا الذى عاد يعتبر من النفاس، لا يصح معه صوم ولا صلاة مادام موجوداً؛ لأنه عاد فى فترة النفاس.

أما إذا كانت تكاملت الأربعين، واغتسلت، ثم عاد إليها شئ بعد الأربعين؛ فإنها لا تلتفت إليه؛ إلا إذا صادف أيام عادتها قبل النفاس؛ فإنه يكون حيضاً الحاصل أن هذا لابد فيه من تفصيل : إذا أكملت عادة الحائض واغتسلت ، ثم رأت شيئا بعد ذلك ، لا تلتفت إليه .

وإذا كانت عادتها لم تكمل ، ورأت طهراً فى أثناء العادة ، واغتسلت ثم عاد إليها الدم ، فإنها تعتبره حيضاً ؛ لأنه جاءها فى أثناء العادة. وكذلك النفساء إذا كان عاد إليها فى فترة الأربعين؛ فإنه يعتبر نفاساً، وإن كان عاد إليها بعد تمام الأربعين؛ فإنها لا تعتبره شيئاً؛ إلا إذا صادف أيام حيضها قبل النفاس وقبل الحمل.

أفطرت من أجل الحيض ولم تقض حياء

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

عندما كنت صغيرة فى سن الثالثة عشرة صمت رمضان وأفطرت أربعة أيام بسبب الحيض ولم أخبر أحداً بذلك

(*) فتاوى المرأة ص (٢٢).

للحياء. والآن وقد مضى على تلك الحادثة ٨ سنوات فماذا أفعل؟

فأجاب : لقد أخطأت بترك القضاء طوال هذه المدة فإن هذا شئ كتبه الله على بنات آدم ولا حياء فى الدين فعليك المبادرة بقضاء تلك الأيام الأربعة ثم عليك مع القضاء كفارة وهى إطعام مسكين عن كل يوم وذلك نحو صاعين من قوت البلد الغالب لمسكين أو مساكين.

متى يباح الفطر فى رمضان للحامل والمرضع

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

متى يباح الفطر فى رمضان للحامل والمرضع؟ وما هى مفسدات الصوم عموماً؟ وهل يجوز للمرأة أن تتناول الحبوب المانعة للعادة الشهرية حتى تتمكن من صيام رمضان بدون انقطاع؟

فأجاب : يجوز الإفطار للحامل والمرضع إذا خافتا على ولديهما من أضرار الصيام؛ لأنه يمكن أن الصيام يضعف الغذاء الذى يتغذى به المولود فى بطن أمه؛ فإذا كان الأمر كذلك؛ فلها أن تفطر وأن تقضى من أيام أخر وتطعم مع القضاء، وإن خافت على نفسها من الصيام؛ لأنها لا تستطيع الصيام وهى حامل أولا تستطيع الصيام وهى مرضع، فهذه تفطر وتقضى من أيام آخر وليس عليها إطعام. هذا ما يتعلق بالحامل والمرضع.

ويجوز للمرأة تناول الحبوب التى تمنع عنها الحيض من أجل أن تصوم إذا كانت هذه الحبوب لا تضر بصحتها.

❁ ❁ ❁

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ٢٠٠ ، ٢٠١).

المريض والصوم

حاولت الصوم فلم أستطع لمرضي

○ **وسئل** الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله(*):

أنا امرأة أصبت بمرض ولم أستطع صيام شهر رمضان. وعندما أحسست أنني شفيت أردت أن أصوم هذا الشهر الذي علي ولكن لم أستطع صيامه كله وصمت منه ١٢ يوما فقط.

لقد حاولت في الباقي ولكن لم أستطع لما أحس من ألم. ماذا أفعل في الباقي جزاكم الله خيرا؟

فأجاب: عليك محاولة الصيام مهما استطعت مع الصبر على المشقة فإنه أعظم للأجر فأما إن عجزت وشق عليك الصيام أو كان يزيد من المرض ولا يرجى برؤه فإنه يجزىء عنك الفدية وهي إطعام مسكين عن كل يوم. فإن زال المرض وحصلت القدرة بعد ذلك فالاحتياط القضاء لما فات والله الشافي.

مصابون بالسل (التدرن الرئوي) منعهم الأطباء من الصيام وبعضهم يقدر عليه

○ **وسئل** الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله(**):

نحن في المستشفى الكثير منا يطيق الصيام، والأطباء منعونا

(*) اليمامة (٨٩٥).

(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ١٧٨، ١٧٩).

من الصيام المقتدر وغير المقتدر، يقولون: إنه يضر صحتكم، ولا يمكن علاج وصيام: فهل نصوم وندع قولهم؟ وهل نحن معذورون ونصبر حتى يأذن الله بالفرج؟ وأيضا في المستشفى من عليه شهرين وثلاثة اشهر: فهل يمكن إذا أطعم لكل يوم مسكينا يكفي عن القضاء؟ أو لابد من القضاء بعد الخروج من المصح. أ.هـ

فأجاب: الحمد لله. الفطر ما دمتم مرضى في المستشفى ولو أطاق منكم من أطاق الصيام لا بأس به، لا فرق بين من هو في مبدأ المرض وأثنائه أو في أخرياته أو في أول البرء ويخشى عليه منه، لعموم الآية الكريمة: ﴿فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ [البقرة: ١٨٤]. مع النظر إلى علة إباحة الفطر المذكور في الآية، وهو إرادة اليسر وعدم إرادة العسر. وحيث كانت هذه المسألة لها اطراف غير ما ذكر فلابد من كتابة جواب فيما بعد إن شاء الله يأتي علي المسألة بأطرافها، لأن هذا الجواب إنما هو بحسب سؤالكم.

وأما من عليه أيام من رمضان أو شهر أو أكثر وأفطرها لأجل المرض فليس عليه إذا عوفي وقوي على الصوم أكثر من القضاء إذا لم يؤخره عن عام البرء إلى أن يدخل عليه رمضان، فإن أخره إلى رمضان فعليه مع القضاء إطعام مسكين عن كل يوم ـ مد بر أو نصف صاع من غيره.

(صادرة عن الافتاء برقم ٥٩٨ في ٢٣/ ٩/ ١٣٧٥هـ).

مصاب بقرحة في المعدة ونصحوه بترك الصوم

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** حفظه الله(*):

عن مصاب بمرض قرحة المعدة منذ ثمان سنوات وأنه لايزال مستمرا على العلاج وأن الاطباء بعد الفحوصات والتقارير وجدوا معه ذلك المرض ونصحوه بعدم الصوم تفاديا من تضاعف المرض واستفحاله، وأنه إذا صام يطرحه المرض لا يستطيع الاستمرار فما الحكم؟!

فأجاب: بعد تأمل ما سلف ذكره فنرى أنه والحال ما ذكر له الفطر وعليه القضاء بعد شفائه إذا كان مرجوا برؤه أما إذا كان الأمر بخلاف ذلك، وأنه من غير المحتمل شفاؤه من ذلك المرض فله أن يطعم عن كل يوم من شهر رمضان.

(صادرة عن الافتاء ٢٧٣٠ ـ ١ في ١١/ ٩/ ١٣٨٨هـ).

قرار الأطباء يعتبر إذا كان عن علم وخبرة

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** حفظه الله(**):

إذا قرر الأطباء أن صيام رمضان مما يضاعف بعض الأمراض مثل مرض الصدر أو يؤخر البرؤ أو يزيد المرض ونهوا المريض عن الصيام لهذه الأسباب؟

فأجاب: المنصوص أن الفطر في مثل هذه الحالة جائز إذا كان

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ١٨٠).
(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ١٨١).



الاطباء ثقات غير متهمين وتقريرهم عن علم وخبرة وبعض العلماء يشترط إسلام الطبيب المقرر، وبعضهم لا يشترطه.

(صادرة عن الافتاء ١٧١٢ في ١/ ٩/ ١٣٦٣هـ)



القضاء

تأخير قضاء رمضان

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

هل يجوز تأجيل صيام دين رمضان إلى فصل الشتاء؟

فأجاب : يجب قضاء صيام رمضان على الفور بعد التمكن وزوال العذر ولا يجوز تأخيره بدون سبب مخافة العوائق من مرض أو سفر أو موت ولكن لو أخره . فصامه فى الشتاء وفى الأيام القصيرة أجزأه ذلك وأسقط عن القضاء.

تأخير الصيام سنتين

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(**) :

عمن لم يتمكن من صيام رمضان عام ٨٤ هـ إلى الآن بسبب أنه أصيب بكسور فى العمود الفقرى وشلل فى الرجلين وأنه صام رمضان عام ٨٥ هـ؟!

فأجاب : أن صيام رمضان عام ١٣٨٤ هـ واجب عليك إلى الآن لقوله تعالى: ﴿ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر﴾ [البقرة: ١٨٥] ولأن برأك مرجو، فيجب عليك صيامه متى استطعت للآية السابقة. أما تأخيرك له فى عامى ٨٥ ، ٨٦هـ فإن كنت مستطيعاً لصيامه

(*) اليمامة (١٨٣).

(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ٢٠٠ ، ٢٠١).

فيجب عليك أن تطعم عن كل يوم مد بر لمسكين، لقول ابن عباس وابن عمر وأبى هريرة وهو قول مالك وأحمد والشافعى. وإن كنت غير مستطيع فلا شئ عليك، لقوله تعالى : ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾ [البقرة:٢٨٦]

(صادرة عن الأفتاء برقم ٢٨٧١ - ١ فى ١٢/ ١٠/ ١٣٨٦هـ)

تفريق القضاء لأجل المرض

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*)

عن سيدة تبلغ من العمر قرابة خمسين عاماً، وأنها أجرت عملية جراحية فى عام ١٣٨٦هـ وأن الطبيب منعها من الصيام، وأنها الآن تماثلت للشفاء، وهى مصابة بداء السكر، ولا تستطيع قضاء الصوم متتابعاً لأنها تتناول العلاج لداء السكر ثلاث مرات فى اليوم. إلى آخر ما ذكرت. وتسأل: هل يجوز لها الصيام مفرقاً؟

فأجاب : لا بأس بقضاء الصوم مفرقاً؛ كن بشرط ألا يأتى شهر رمضان إلا وقد أتمت قضاء ما عليها من صوم، ثم إن الصوم يعتبر كما ذكر الأطباء من أسباب تقليل كمية السكر. وبالله التوفيق.

(صادرة عن الافتاء ٢٥٦٦ - ١ فى ١٥/ ٦/ ١٣٨٧هـ)

قضاء الصوم على الترتيب ولو لسبع سنوات

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(**) :

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ١٩٩).

(**) فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ١٩٩)

عن حكم ما يلزمه شرعاً حول أشهر الصوم من سنين سبع أمضاها تحت العلاج فى المستشفيات بالخارج، وعن ما إذا كان هناك ما يوجب كفارة فى ذلك؟

فأجاب : نفيدك أنه ما زال الأمر كما ذكرت من كون المدة التى مضت عليكم ولم تصم خلال السنوات السبع نظراً لعدم تمكن حالتك الصحية من أداء ذلك الركن بحكم بقائك مريضاً فى المستشفيات فإن الواجب عليك والحالة هذه هو قضاء ما فاتك من أشهر الصوم من السنين السبع على الترتيب أولاً بأول .

ويستحب قضاء الأيام من كل شهر متتابعة ، فإن لم تستطع جاز لك التفريق بين أيام كل شهر. ولا كفارة عليك فى ذلك، لأنك زمن تركك للصوم خلال السنين السبع معذور كما هو الظاهر من سؤالك هذا.

(صادرة عن الافتاء برقم ١٩٧٧ - ١ فى ٢/ ٨/ ١٣٨٤ هـ)

لا يصح التنفل قبل القضاء

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

إذا كانت المرأة عليها قضاء أيام من شهر رمضان هل يجوز لها أن تصوم نافلة كيوم عرفة مثلا مع بقاء القضاء؟

فأجاب : تجب المبادرة بقضاء رمضان ولا يصح التطوع والتنفل قبل القضاء لكن إن صام يوم عرفة ونحوه بنية التطوع لم يسقط الفرض فان صامه ونوى أنه من الدين الذى عليه من رمضان صح وله أجر على ذلك إن شاء الله تعالى.

(*) فتاوى المرأة ص (١٠٩).

أفطرت رمضان لعذر منذ ٢٤ عام

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*) :

والدتى أنجبت طفلا عام ١٣٨٢ هـ فى شهر رمضان المبارك ومعروف لديهم أن المرضع فى شهر رمضان لا يجوز أن تصوم خوفاً على حياة طفلها ولم يكن معروفاً لديهم قضاء شهر رمضان بعد كبر الطفل لأنهم ساكنون فى البادية لا يعرفون من الاسلام إلا قليلا واليوم بعد انتشار العلم عرفت ان المرضع إذا أفطرت رمضان لابد أن تقضيه .. ولكنها أفطرت ذلك الشهر فى عام ١٣٨٢ هـ لعذر حقيقى هو إرضاع طفلها وكبر الطفل وصار اليوم عمره ٢٤ سنة ولم تقض ذلك الشهر وهذا والله العظيم بسبب الجهل لا تهاوناً وقصد التعمد .. أرجو إفادتنا؟

فأجاب : يجب عليها المبادرة إلى قضاء ذلك الشهر فى أقرب وقت فتصومه ولو متفرقاً بقدر الأيام التى صامها المسلمون ذلك العام وعليها مع الصيام صدقةوهى إطعام مسكين عن كل يوم كفارة عن التأخير فإن من أخر القضاء حتى أدركه رمضان آخر لزمه مع القضاء كفارة فيكفى عن الشهر كله كيس من الأرز خمسة وأربعون كيلو جراماً وكان الواجب عليها البحث والسؤال عن أمر دينها. فإن هذه المسألة مشتهرة ومعروفة بين أفراد الناس وهى إن أفطر لعذر لزمه القضاء فورا ولم يجز له التأخير لغير عذر فأما فطرها بسبب الرضاع فقد يكون لعذر إذا خافت على

(*) اليمامة (٨٩٢).

نفسهـا من الضرر باجتمـاع الصوم والرضاع فيكفـيها القضـاء فوراً وقد تكون بسبب الطفل إذا خافت عليه الجـوع والمرض فأفطرت فيكون عليها مع القضـاء كفارة طعام مـساكين بقدر الأيام التى أفطرت ولو قضـته فى ذلك العام وعلى هذا فإن كان فطرها بسبب الطفل وأخرت القضاء فعليها كفارتان كما ذكرنا والله أعلم.



مسائل متفرقة فى الصوم

حكم الصائم إذا جامع وهو مسافر

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*) :

إن الله سبحانه وتعالى أباح الفطر على المسافر. إن كان أهله معه ثم جامع أهله وهو بالسفر نهاراً، فما يكون عليه الحكم الشرعى؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً، ونسترحم إفادتنا ننتظر ذلك بفارغ الصبر.

فأجاب : إذا كان مسافراً سفر قصر وكان ذلك السفر غير سفر معصية فإن له الفطر فى نهار رمضان، دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع؛ بل عند طائفة من العلماء أنه لايجزيه لو صام عن صيام رمضان، والنصوص من الكتاب والسنة الدالة على فطره بالسفر المذكور لم تفرق فى تعاطيه المفطرات بين أكل وشرب وجماع بل له تعاطى الجميع من غير فرق. وحينئذ فهذا المجامع المذكور فى السؤال لايلزمه شىء.

بل هنا مسألة أبلغ من ذلك، وهى أنه لو صام فى السفر ثم جامع فى هذا الصيام فسد صومه فقط، ولا كفارة عليه لوطئه المذكور؛ لأنه محكوم بفطره من حين عزم على الجماع، فلم يقع جماعة المذكور فى صوم لفطره قبله بعزمه على الجماع. والله أعلم.

(بخط مدير مكتبة الخاص فى ٢٤/ ١٢/ ١٣٧٣هـ)

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله (٤/ ١٩٦، ١٩٧).

جامع وادعيا الجهل بالتحريم

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*) :

عن رجل وزوجته التى دخل عليها وواقعها فى نهار رمضان.

ويزعم أنهما جاهلان عاشا فى البادية، ولم يعلما أن الجماع فى نهار رمضان حرام؟

فأجاب : إن كانا صادقين وأنهما يجهلان تحريمه وإلا بلغوهما بوجوب ما يترتب عليهما من القضاء والكفارة على كل منهما إن كانت الزوجة مطاوعة، وأكملوا ما يلزم حول ذلك.

(صادرة عن الافتاء ٧٩١-١ فى ١٤/ ٣/ ١٣٨٧هـ)

شك فى طلوع الفجر فهل يمسك عن الأكل والشرب

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**) :

ما الحكم لو شك الإنسان فى طلوع الفجر هل له أن يأكل ويشرب حتى يستيقن طلوع الفجر أم أنه يعمل بالشك.

فأجاب : على الإنسان أن يحتاط فى مثل هذا الأمر فإذا شك فى طلوع الفجر، فعليه أن يتأكد وينظر فى العلامات فإذا رأى أن العلامات تدل على طلوع الفجر فإنه لا يأكل كأن يسمع المؤذنين أو ينظر فى التقويم والتوقيت ويعرف أن موعد الفجر قد حان فى التقويم أو يسأل

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ١٩٥، ١٩٦).

(**) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (٨٠).

من حوله.

والذى يجب عليه فى هذا الأمر التثبت لأنه على بداية الصيام ويخشى أن يكون قد طلع الفجر، فعليه أن يتأكد من الأمر فإذا غلب على ظنه أن الفجر لم يطلع فإنه يأكل ويشرب وإذا غلب على ظنه العكس فإنه يمتنع لأن غلبة الظن تنزل منزلة اليقين. وإذا شك فإن الأفضل أن لا يأكل لأن النبى ﷺ يقول «دع ما يريبك إلى مالا يريبك».

ويقول عليه الصلاة والسلام: «من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه».

فإذا شك فى طلوع الفجر فالأحسن أن يمتنع عن الأكل والشرب لأن هذا فيه احتياط وفيه ترك للريب وهذا مطلوب شرعاً.

ليس عليها كفارة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

تقيأت أختى وهى صائمة وتعمدت الأكل فماذا يجب عليها؟

فأجاب: لايجوز للصائم تعمد إخراج القيء من جوفه بإدخال يده فى فمه أو جعلها تحت بطنه أو شم شيء مما له رائحة تحرك ما فى الجوف من الطعام ونحوه حتى يخرج فمتى فعل الصائم شيئاً من ذلك فخرج منه القيء لزمه قضاء ذلك اليوم إن كان فرضاً وهذه المرأة أخطأت أولا فى كونها استدعت القيء عمداً وأخطأت ثانياً فى تعمدها الأكل بعد ذلك فإن من فسد صومه بفعل بعض المفطرات عمداً لايجوز له

(*) المسلمون (٥٤).

الأكل ونحوه بل يمسك بقية يومه وإن كان ملزماً بقضائه فلعلها أحست بمرض أو ضعف فى البدن وبكل حال فليس عليها كفارة إن شاء الله وإنما يلزمها قضاء ذلك اليوم فقط والله أعلم.

ما يقطع التتابع فى صيام الكفارة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*) :

ما الذى يقطع التتابع فى صيام الكفارة؟

فأجاب : هى الفطر من غير عذر سفر أو مرض أو عيد أو تشريق أو حيض أو نفاس، فما عذر فيه عن صيام رمضان عذر فيه عن تتابع صيام الكفارة.

إذا وطىء أثناء التكفير فهل ينقطع التتابع؟

○ **وسئل** أيضا الشيخ **عبد الرحمن بن ناصر السعدى** رحمه الله(*) :

إذا وطىء أثناء التكفير، فهل ينقطع التتابع؟

فأجاب : أما المكفر بالإطعام فى الظهار، فقد ذكروا أنه لايحل له الوطء قبل أن يكمل الإطعام، فإن فعل فهو آثم، وبنى على إطعامه السابق، بخلاف الصيام، فإن الوطء للمظاهر منها فى أثنائه مع تحريمه يقطع التتابع والله أعلم.

حكم الكحل والعطر والمكياج للصائمة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**)

(*) الفتاوى السعدية ص (٥٢٩).

(*) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (٨١).

ما حكم الكحل والعطر ومساحيق المكياج للصائمة.

فأجاب: أما الكحل والقطرة وما يوضع فى العين للصائم فهذا قد يتسرب إلى حلقه فيؤثر على صيامه وقد قال الكثير من أهل العلم بمنع الكحل للصائم أو أن يضع شيئا بعينه كالقطرة وغير ذلك، لأن العين منفذ ويتسرب منها الشيء إلى الحلق دون أن يستطيع الإنسان منع ذلك.

أما قضية المساحيق التى توضع على الوجه والأصباغ والطيب الذى يتطيب به الإنسان من العطورات السائلة، فهذا لا بأس به. إلا أنه ينبغى أن يعلم أن المرأة ممنوعة من التزين والتعطر عند الخروج من البيت، بل يجب عليها أن تخرج متسترة متجنبة للطيب، ويحرم عليها التطيب عند الخروج قال تعالى ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ [الأحزاب: ٣٣]

وحتى فى خروجها للعبادة إلى المسجد فهى مأمورة بترك الزينة وبترك الطيب.

قال ﷺ «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات» يعنى فى غير زينة وفى غير طيب لأن الزينة والطيب مما يجلب الأنظار ويسبب الفتنة.

وقد ابتليت بعض نساء المسلمين بالتبرج والتزين عند الخروج وعمل الأصباغ والمكياج فكأنهن إنما يستعملن الزينة للخروج من البيت وهذا حرام عليها.

إذا كان لايستطيع الصوم مطلقاً

○ **وسئل** الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله(*) :

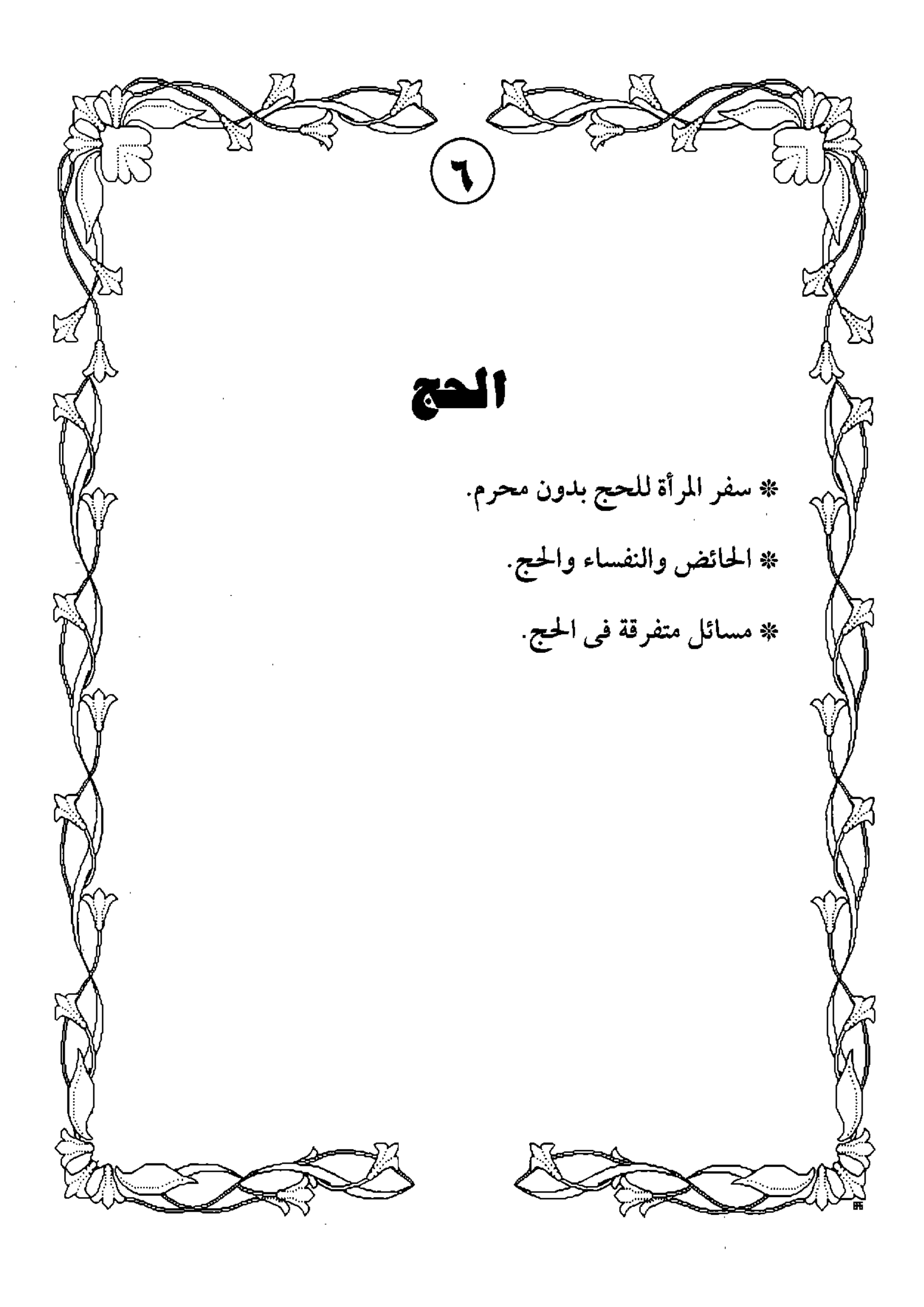
عمن عليه صيام رمضان ست سنوات عن ستة أشهر، وأن هذا الشهر القادم يعتبر السابع، وأنه لايستطيع الصيام، وأن الأطباء قرروا أن الصيام يضره، ويسأل عن ذلك وهل عليه إطعام أو نحوه؟!

فأجاب : أنه متى تحقق لديك أن الصيام يضرك وأخبرك بهذا طبيب ثقة فلا بأس من تأخير صيامك إلى وقت تقدر فيه على صيامه بدون أن يؤثر على صحتك، ولا يضيرك أن تتراكم عليك أشهر الصيام؛ لأنك معذور بمرضك عجل الله لك الشفاء منه. ولا شيء عليك من إطعام أو غيره. فإن قدر أن هذا المرض يستمر، وتحقق لديك من تقرير الأطباء أنه لايرجى برؤه فأنت تطعم عن كل يوم مسكيناً مد بر أو نصف صاع من غيره بعدد أيام الصيام .

(صادرة عن الافتاء برقم ١٩٠٣ - ١ فى ٢٠/ ٩/ ١٣٨٣هـ)



(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ٢٠١، ٢٠٢).



(٦)

الحج

* سفر المرأة للحج بدون محرم.
* الحائض والنفساء والحج.
* مسائل متفرقة فى الحج.

سفر المرأة للحج بدون محرم

لايحل للمرأة الحج بدون محرم

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

امرأة من سبأ مشهورة بالصلاح وهى فى أوسط عمرها وأقرب إلى الشيخوخة وأرادت أن تحج حجة الإسلام ولكن ليس لها محرم ويوجد من أعيان البلد من يريد الحج مشهور بالصلاح ومعه نسوة من محارمه. فهل يصح لهذه المرأة أن تحج مع هذا الخير لعدم وجود محرم مع أنها مستطيعة من ناحية المال. أفتونا بارك الله فيكم لأننا اختلفنا مع بعض الإخوان؟

فأجاب : لايحل لهذه المرأة أن تحج بلا مُحرم حتى وإن كانت مع نساء ورجل أمين لأن النبى ﷺ خطب فقال: «لا تسافر امرأة إلا مع ذى محرم» فقام رجل وقال: يا رسول الله إن امرأتى خرجت حاجة وإنى أكتتبت فى غزوة كذا كذا فقال النبى ﷺ: «انطلق فحج مع امرأتك» ولم يستفسر النبى ﷺ منه هل كانت آمنة أو غير آمنة وهل كان معها نساء ورجال مأمونون أم لم يكن مع أن الحال تقتضى ذلك مع أن زوجها قد اكتتب فى غزوة فأمر النبى ﷺ أن يدع الغزوة وأن يخرج مع امرأته وقد ذكر أهل العلم أن المرأة إذا لم يكن لها محرم فإن الحج لا يجب عليها حتى ولو ماتت لا يحج عنها من تركتها لأنها غير قادرة والله سبحانه وتعالى فرض الحج على المستطيع.

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٥٩٢).

هل الحج بدون محرم صحيح؟!

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله(*) :

إذا حجت المرأة بدون محرم فهل حجها صحيح وهل الصبى المميز يصلح أن يكون محرماً؟

فأجاب : أما حجها فصحيح، ولكن سفرها بدون محرم محرم ومعصية للرسول ﷺ لقول الرسول ﷺ «لا تسافر امرأة إلا مع ذى محرم» والصغير الذى لم يبلغ لايصلح أن يكون محرماً لأنه هو نفسه ليحتاج إلى ولاية وإلى نظر ومن كان كذلك لايمكن أن يكون ناظراً أو ولياً لغيره والذى يشترط أن يكون المحرم ذكراً بالغاً عاقلاً فإذا لم يكن كذلك فإنه ليس بمحرم وها هنا أمر نأسف له كثيراً وهو تهاون بعض النساء فى السفر بالطائرة بدون محرم فإنهن يتهاون بذلك تجد المرأة تسافر بالطائرة وحدها وتعليل هذا الفعل يقولون محرمها يشيعها فى المطار الذى أقلعت منه الطائرة والمحرم الآخر يستقبلها فى المطار الذى تهبط فيه الطائرة وهذه العلة عليلة فى الواقع فإن محرمها الذى شيعها ليس يدخلها فى الطائرة بل إنه يوصلها إلى صالة الانتظار وربما تتأخر الطائرة عن الإقلاع فتبقى هذه المرأة ضائعة وربما تطير الطائرة ولاتتمكن من الهبوط فى المطار الذى تريد لسبب من الأسباب وتهبط فى مكان آخر فتضيع هذه المرأة وربما تهبط فى المطار الذى قصدته ولكن لا يأتى محرمها لسبب من الأسباب إما نوم أو مرض أو زحام أو حادث منعه من الوصول وإذا انتفت هذه الموانع كلها ووصلت هذه الطائرة فى وقتها

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٥٩٣).

ووجد المحرم الذى يستقبلها فإنه من الذى يكون إلى جانبها فى الطائرة قد يكون بجانبها رجل لايخشى الله تعالى ولا يرحم عباد الله فيغريها وتغتر به ويحصل بذلك الفتنة والمحذور - كما هو معلوم - فالواجب على المرأة أن تتقى الله عز وجل وأن لا تسافر إلا مع ذى محرم والواجب على الرجال أيضاً الذين جعلهم الله قوامين على النساء أن يتقوا الله عز وجل وأن لايفرطوا فى محارمهم وأن لا تذهب غيرتهم ودينهم فإن الإنسان مسؤول عن أهله لأن الله جعلهم أمانة عنده فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليه ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ [التحريم: ٦]

حكم أداء المرأة لفريضة الحج مع زوج شقيقتها وأختها؟

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*) :

هل يجوز للمرأة أن تؤدى فريضة الحج مع زوج شقيقتها وأختها؟

فأجاب : جواب هذا السؤال كجواب السؤال الذى قبله، وزوج أخت المرأة لايكون محرماً لها؛ لأنه أجنبى عنها.

هل تعتبر المرأة محرما للمرأة فى السفر؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(**) :

هل تعتبر المرأة محرما للمرأة الأجنبية فى السفر والجلوس ونحو ذلك أم لا

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٤).

(**) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٩٠) لسماحة الشيخ ابن باز.

فأجاب : ليست المرأة محرما لغيرها إنما المحرم هو الرجل الذى تحرم عليه المرأة بنسب كأبيها وأخيها أو سبب مباح كالزوج وأبى الزوج وابن الزوج وكالأب من الرضاع والأخ من الرضاع ونحوهما.

ولايجوز للرجل أن يخلو بالمرأة الأجنبية ولا أن يسافر بها لقول النبى ﷺ «لا تسافر المرأة إلا مع ذى محرم» متفق على صحته.

ولقوله ﷺ «لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما» رواه الإمام أحمد وغيره من حديث عمر رضى الله عنه بإسناد صحيح والله ولى التوفيق

حكم سفر الخادمة بدون محرم للحج مع أهل البيت

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

لدينا خادمة فى البيت فإذا أردنا أن نحج أو نعتمر أو نسافر إلى أى بلد فهل يجوز أن نأخذها وليس لها محرم أفيدونا جزاكم الله خيراً؟

فأجاب : أليست هذه الخادمة امرأة؟ إذن ما الذى يخرجها عن قول الرسول ﷺ: «لا تسافر امرأة إلا مع ذى محرم» نعم! لو فرض أن خادمة لا يمكن أن تبقى بعدهم فى البيت لأن ليس فى البلد من يحميها ففى هذه الحال تذهب معهم للضرورة.

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٥٩٣).

سفر الخادمة لأداء الحج مع مجموعة من النساء

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(*) :

هل يجوز لى أن أبعث خادمتى لتؤدى فريضة الحج مع مجموعة من النساء عن طريق مؤسسات متخصصة فى نقل الحجاج؟

فأجاب : لايجوز للمرأة أن تسافر لحج ولا لغيره إلا مع ذى محرم؛ سواء كانت خادمة أو غير خادمة؛ لقوله ﷺ: «لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يومين؛ إلا مع ذى محرم»، ومجموعة النساء لاتكفى عن المحرم، وكذا المؤسسات الخاصة لاتكفى عن وجوب المحرم للمرأة فى سفرها، ولايخرجها ذلك عن النهى الوارد فى الأحاديث.



(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٣، ١٨٤).

الحائض والنفساء والحج

إذا حجت وعند قدومها مزدلفة جاءها الحيض

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*) :

إذا حجت المرأة، وعند قدومها إلى مزدلفة؛ جاءها العذر الشرعى؛ فما الحكم فى ذلك؟

فأجاب : إذا أصاب المرأة الحيض وهى محرمة؛ فإنها تفعل ما يفعل الحاج من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والمبيت بمنى ورمى الجمار والتقصير من رأسها؛ إلا أنها تؤخر الطواف بالبيت للإفاضة، حتى تطهر من حيضها وتغتسل، ثم تطوف للإفاضة؛ لأن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها حاضت وهى محرمة مع النبى ﷺ، فقال لها ﷺ: «افعلى ما يفعل الحاج؛ غير أن لاتطوفى بالبيت حتى تطهرى».

طافت طواف الإفاضة وهى حائض

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(**) :

ما حكم المرأة إذا طافت طواف الإفاضة وعليها العادة ثم سافرت؟

فأجاب : جواب هذه المسألة هو جواب الأولى وهو أن المرأة تقول إنها طافت وهى حائض: جمهور العلماء لايصححون هذا الطواف لأنها حائض، فمادام أنها لاتصلى ولاتصوم فكذلك لايصح طوافها لأن

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٥).

(**) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

الطواف بالبيت صلاة ولأن الرسول قال لعائشة: «افعلى ما يفعل الحاج غير أن لاتطوفى بالبيت حتى تطهرى» فطوافها عند الجمهور وجوده كعدمه بل يحرم عليها أن تدخل المسجد وهى حائض، والخلاف كما أشرنا إليه فى جواب المسألة الأولى.

جاءها الحيض قبل طواف الوداع

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

إذا اعتمرت المرأة طافت وسعت وقصرت ثم جلست فى الحرم وجاءتها العادة الشهرية وهى لم تطف طواف الوداع وليس معها وقت للبقاء فى مكة حتى تطهر، فماذا تفعل أثابكم الله؟

فأجاب: لا بل تسافر فإن الحائض لا وداع عليها سواء كان فى حج أو عمرة، فقد جاء فى حديث ابن عباس: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض» فالحائض لاوداع عليها بل تسافر ولاشىء عليها إن شاء الله، والله أعلم.

امرأة نزل عليها الدم وهى فى طواف الإفاضة ولم تخبر وليها حتى عادت إلى بلدها فما الحكم؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(**):

سافرت امرأة إلى الحج وجاءتها العادة الشهرية بعد خمسة

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

(**) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٣٦، ١٣٧) لسماحة الشيخ ابن باز.



أيام من تاريخ سفرها وبعد وصولها الميقات اغتسلت وعقدت الإحرام وهى لم تطهر من العادة وحين وصولها إلى مكة المكرمة ظلت خارج الحرم ولم تفعل شيئا من شعائر الحج أو العمرة ومكثت يومين فى منى ثم طهرت واغتسلت وأدت جميع مناسك العمرة وهى طاهرة ثم عاد الدم إليها وهى فى طواف الإفاضة للحج إلا أنها استحت وأكملت مناسك الحج ولم تخبر وليها إلا بعد وصولها إلى بلدهم فما حكم ذلك؟

فأجاب : إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فعلى المرأة المذكورة أن تتوجه إلى مكة وتطوف بالبيت العتيق سبعة أشواط بنية الطواف عن حجها بدلا من الطواف الذى حاضت فيه، وتصلى بعد الطواف ركعتين خلف المقام أو فى أى مكان من الحرم وبذلك يتم حجها.

وعليها دم يذبح فى مكة لفقرائها إن كان لها زوج قد جامعها بعد الحج، لأن المحرمة لا يحل لزوجها جماعها إلا بعد طواف الإفاضة ورمى الجمرة يوم العيد والتقصير من رأسها .

وعليها السعى بين الصفا والمروة إن كانت لم تسع إذا كانت متمتعة بعمرة قبل الحج أما إذا كانت قارنة أو مفردة للحج فليس عليها سعى ثان إذا كانت قد سعت مع طواف القدوم.

وعليها التوبة إلى الله سبحانه وتعالى مما فعلت من طوافها حين الحيض ومن خروجها من مكة قبل الطواف إن كان قد وقع.. ومن تأخيرها الطواف هذه المدة الطويلة نسأل الله أن يتوب عليها.

كيف تصلى الحائض ركعتى الإحرام وهل لها قراءة القرآن؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*) :

كيف تصلى الحائض ركعتى الإحرام؟ وهل يجوز للمرأة ترديد آى الذكر الحكيم فى سرها؟

فأجاب : (أ) الحائض لاتصلى ركعتى الإحرام بل تحرم من غير صلاة وركعتا الاحرام سنة عند الجمهور وبعض أهل العلم لايستحبها لأنه لم يرد فيها شىء مخصوص والجمهور استحبوها لما ورد فى بعض الأحاديث أن النبى ﷺ قال «أتانى آت من ربى فقال صل فى هذ الوادى المبارك وقل عمرة فى حجة» أى فى وادى العقيق فى حجة الوداع وجاء عن الصحابة أنه صلى ثم أحرم فاستحب الجمهور أن يكون الاحرام بعد صلاة إما فريضة وإما نافلة يتوضأ ويصلى ركعتين والحائض والنفساء ليستا من أهل الصلاة فتحرمان من دون صلاة ولايشرع لهما قضاء هاتين الركعتين.

(ب) يجوز للمرأة الحائض أن تردد القرآن لفظا على الصحيح. أما فى قلبها فهذا عند الجميع. إنما الخلاف هل تتلفظ به أم لا؟ بعض أهل العلم حرم ذلك وجعل من أحكام الحيض والنفاس تحريم قراءة القرآن ومس المصحف لا عن ظهر قلب ولا من المصحف حتى تغتسل الحائض والنفساء وذهب بعض أهل العلم إلى جواز قراءتهما للقرآن عن ظهر قلب لا من المصحف لأن مدتهما تطول ولأنهما لم يرد فيهما نص يمنع

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٣٥، ١٣٦) لسماحه الشيخ ابن باز.

ذلك بخلاف الجنب فإنه ممنوع حتى يغتسل أو يتيمم عند عدم القدرة على الغسل وهذا هو الأرجح من حيث الدليل .

حجت وحاضت قبل طواف الإفاضة هل توكل؟

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*) :

عن امرأة حجت وحاضت قبل طواف الإفاضة ولما أراد رفقتها السفر إلى بلادهم وكلت وليها يطوف عنها طواف الإفاضة ويسعى عنها ففعل، وسافروا إلى بلدهم: فهل تصح الوكالة فى مثل هذا؟ مع العلم أن هذه الحجة نفل.

فأجاب : ظاهر كلام الفقهاء جواز مثل هذا إذا كان الحج نفلا، والذى وكلته قد حج تلك السنة وفرغ من أعمال الحج؛ ولاسيما عند الحاجة. والله أعلم.

(صادرة عن الافتاء ٣٧٩٥ - ١ فى ١٩/ ١٢/ ١٣٨٨هـ).

حاضت واضطرت أن تسافر مع قافلتها قبل طواف الإفاضة

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(**) :

عن امرأة قدمت مع محرمها للحج، وأنها أتمت مناسك حجها ماعدا طواف الإفاضة فقد حاضت، واضطرت إلى أن تسافر مع قافلتها دون أن تقضى طواف الإفاضة. وتسأل ماذا يترتب عليها؟

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ٦٠، ٦١).

(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ٦٣ ، ٦٤) . .

فأجاب : الحمد لله. يحرم عليها مايحرم على من تحلل التحلل الأول وبقى عليها التحلل الثانى؛ فيحرم عليها النكاح ودواعيه وعقده طالما بقى الطواف عليها، كما أنه يلزمها المجيء إلى مكة فوراً متى قدرت على ذلك فى أى وقت يتيسر لها القدوم فيه، فإذا وصلت قرب ميقات تمر به فتحرم بعمرة، ثم تدخل مكة وتقضى مناسك العمرة، ثم تطوف طواف الإفاضة وبتمامه يتم حجها، ولاشيء عليها فى مقابلة سفرها دون أدائه ثم رجوعها بعد ذلك لتأديته. وبالله التوفيق.

(صادرة عن الافتاء ٩٩٥-١ فى ١٧/ ٤/ ١٣٨٥هـ).

أرادت الحج ولكن نفست يوم التروية فكيف تعمل؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

المرأة النفساء إذا بدأ نفاسها يوم التروية وأكملت أركان الحج عدا الطواف والسعى إلا أنها لاحظت أنها طهرت مبدئيا بعد عشرة أيام فهل تتطهر وتغتسل وتؤدى الركن الباقى الذى طواف الحج؟

فأجاب : نعم إذا نفست فى اليوم الثامن مثلا فلها أن تحج وتقف مع الناس فى عرفات ومزدلفة ولها أن تعمل ما يعمل الناس من رمى الجمار والتقصير ونحر الهدى وغير ذلك ويبقى عليها الطواف والسعى تؤجله حتى تطهر فإذا طهرت بعد عشرة أيام أو أكثر أو أقل اغتسلت وصلت وصامت وطافت وسعت وليس لأقل النفاس حد محدود فقد تطهر فى

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٣٤ ، ١٣٥) لسماحة الشيخ ابن باز . .



عشرة أيام أو أقل من ذلك أو أكثر لكن نهـايته أربعون فإذا تمت الأربعون ولم ينقطع الدم فإنهـا تعتبر نفـسها فى حكم الطاهرات تغـتسل وتصلى وتصوم وتعتـبر الدم الذى بقى معها على الصحـيح - دم فساد - تصلى معـه وتصوم وتحل لزوجهـا لكنها تجتـهد فى التحفـظ منه بقطن ونحوه وتتوضأ لوقـت كل صلاة ولا بأس أن تجمع بين الظهر والعـصر والمغرب والعشاء كما أوصى النبى ﷺ حمنة بنت جحش بذلك.

كيف يتم وداع الحائض والنفساء؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

كيف يتم وداع الحائض والنفساء؟

فأجاب : ليس على الحـائض والنفسـاء وداع لما ثبت عن ابن عـباس رضى الله عنهما قـال: «أمر الناس أن يكون آخر عهـدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحـائض» متفق عليـه. . والنفساء فى حكمـها عند أهل العلم.



(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٣٧) لسماحة الشيخ ابن باز.

مسائل متفرقة فى الحج

حكم صلاة المرأة وحجها وهى لابسة القفازين

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(*) :

ما حكم صلاة المرأة وحجها وهى لابسة القفازين؟

فأجاب : صلاة المرأة وهى لابسة للقفازين لا بأس بها؛ لأنه مطلوب منها ستر كفيها فى الصلاة على الصحيح الراجح؛ سواء سترتها بالقفازين أو بغيرهما.

أما فى حال الإحرام؛ فلا يجوز لها لبس القفازين؛ لأنها منهية عن ذلك، وذلك من محظورات الإحرام، ويجب عليها أن تغطى كفيها عن الرجال غير المحارم بغير القفازين من ثوبها أو عباءتها، وفى غير حالة الإحرام يجوز للمرأة الحاجة لبس القفازين؛ لأنها إنما منعت من لبسهما فى حال الإحرام فقط.

ليس للمرأة ثياب مخصصة فى الحج

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(**) :

هل من الضرورى أن تلبس المرأة ثياباً ذات ألوان محددة عند أداء مناسك الحج؟

فأجاب : ليس للمرأة ثياب مخصصة تلبسها فى الحج، وإنما تلبس ما

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٦).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٤).

جرت عادتها بلبسه مما يستر بدنها وليس فيه زينة ولاتشبه بالرجال، وإنما نهيت المرأة المحرمة عن لبس البرقع والنقاب مما خيط أو نسج للوجه خاصة، وعن لبس القفازين مما خيط أو نسج للكفين خاصة، ويجب أن تغطى وجهها بغير البرقع والنقاب، وتغطى كفيها بغير القفازين؛ لأنهما عورة يجب سترها، وهى لم تنه عن تغطيتهما مطلقاً حال الإحرام، وإنما نهيت عن تغطيتهما بالبرقع والنقاب وبالقفازين فقط.

هل يجوز للمرأة أن تحج وهى كاشفة وجهها؟

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة أن تحج وهى كاشفة وجهها؟

فأجاب: لايجوز للمرأة أن تكشف وجهها عند الرجال الذين ليسوا من محارمها؛ لا فى الحج، ولا فى غيره؛ لأن الله أمر المرأة بالحجاب أمراً عاماً فى جميع الأحوال، وفى الحج خاصة؛ فقد نهى النبى ﷺ المرأة المحرمة أن تنتقب؛ أى: أن تغطى وجهها بالنقاب؛ مما يدل على أنه معروف تغطية النساء وجوههن، ونهين عن هذا النوع من الأغطية خاصة؛ كما نهى الرجال عن لبس المخيط فى حالة الإحرام، ولم تنه عن تغطية وجهها بغير النقاب؛ فقد جاء فى الحديث عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها: «أنها هى والنساء كن مع النبى ﷺ محرمات، فإذا مر بهن الرجال؛ سدلت إحداهن خمارها من على رأسها على وجهها، فإذا جاوزهن الرجال؛ كشفت وجوههن»؛ فهذا دليل صريح فى وجوب تغطية المرأة وجهها فى الحج وغيره، مع أدلة كثيرة من

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٤، ١٨٥).

الكتاب والسنة، ليس هذا موضع بسطها، بل إن المرأة فى الحج أحرى أن تلتزم الحجاب وغيره من الواجبات؛ لأنها فى عبادة عظيمة وفى موطن عظيم.

البرقع من محظورات الاحرام!

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

أنا لبست البرقع أثناء أداء العمرة دون علمى بأنه لايجوز فما كفارة ذلك؟!

فأجاب: لما كان البرقع وهو النقاب من محظورات الاحرام فالواجب على المرأة فى لبسه فدية وهى ذبيحة أو إطعام ستة مساكين أو صوم ثلاثة أيام ولكن شرط ذلك العلم والتذكر فمن لبسته وهى جاهلة بالحكم أو ناسية للإحرام أو للمحظور فلا فدية عليها إنما الفدية على المتعمد.

حكم وضع المرأة للطيب قبل الإحرام

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(**):

هل يجوز للمرأة أن تتطيب عند لبسها للإحرام وهل فى ذلك شيء؟ أفيدونا جزاكم الله عنا خيراً.

فأجاب: لا، المرأة لاتتطيب فإن طيب المرأة ما ظهر لونه وخفى ريحه، وطيب الرجل ما ظهر ريحه وخفى لونه، فالمرأة لاينبغى لها أن

(*) فتاوى المرأة ص (٤٢).

(**) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

تتطيب بماظهر ريحه لأنها لو تطيبت ومرت مع الشارع أو ذهبت للحرم يكون عندها روائح طيبة وهى ممنوعة من هذا فى غير الإحرام لاسيما إذا خرجت فى الشوارع أو مجتمعات الرجال ففى الإحرام بطريق الأولى مع أن طيب المرأة هو ما ظهر لونه وخفى ريحه، فالأولى فى حق المرأة عدم التطيب عند الإحرام وخاصة إذا كانت تخالط الرجال وتأتى تطوف وتسعى وعن يمينها وعن يسارها رجال يشمون هذه الرائحة فالأولى تركه فى حقها، والله أعلم.

يجوز للمرأة أن تتولى ذبح الأضحية عند الحاجة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

إذا جاء وقت الذبح ولم يوجد فى البيت رجل هل يجوز أن تقوم المرأة بذبح الأضحية؟

فأجاب: نعم يجوز للمرأة أن تتولى ذبح الأضحية أو غيرها عند الحاجة متى تمت الشروط الأخرى للذكاة. ويسن عند ذبح الأضحية تسمية من ينويها له من حى أو ميت فإن لم يفعل اكتفى بالنية فإن سمى غير صاحبها خطأ فلا يضر فالله أعلم بالنيات والله الموفق.

مزاحمة المرأة للرجال أثناء الطواف حرام

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان** حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة أن تزاحم الرجال أثناء الطواف حول الكعبة؟

(*) اليمامة (٨٨٤).

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٨٥).

فأجاب : يحـرم على المرأة مزاحـمة الـرجال مطلقـاً فى أى مكان، ولاسيما فى الطواف؛ لما فى ذلك من الفتنة، والمزاحمة فى الطواف أشد تحريماً، فيجب عليها تجنب المزاحمة فى الطواف؛ بأن تتحين الفرص التى ليس فيهـا زحمة، أو تكون فى جانب المطاف، ولو بعـدت عن الكعبة؛ لأن ذلك أحفظ لها، وأبعد لها عن الخطر والفتنة.

سافرت إلى جدة قبل الطواف ووطأها

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

عن المرأة التى أحرمت مع زوجـها من جدة، وأدت مناسك الحج، إلا أنها عندما نزلت إلى مكة حـاضت، فسافرت إلى جدة قـبل طواف الإفاضة والوداع. وبعـد أن طهرت واقعـها زوجها قبل طواف الإفاضة والوداع. الخ...

فأجاب : الحمد لله. سفر المرأة المذكورة إلى جدة قبل إتمامها المناسك لاينبـغى؛ بل تقـيم بمكة حـتى تطهـر، ثم تكمل مناسكهـا؛ لحـديث: «أحـابستنا هى» لكن لاشىء علـيهـا فى سفـرها إلى وطنها قـبل ذلك، ووطؤها حينئذ لايحل لبقاء الإفاضة عليها. وتخير بين ذبح شاة أو صيام ثلاثة أيام أو إطعـام ستـة مسـاكين. وعليهـا أن ترجع إلى مكة بعـمرة، فتحرم من جدة، ثم تدخل إلى مكة فتطوف وتسعى وتقصر من شعرها. وبعد ذلك تطوف طواف الإفاضـة وطواف الوداع. وإن خرجت من مكة عقب فراغها من طواف الإفاضة فوراً فإنه يكفى عن طواف الوداع.

(صادرة عن الافتاء فى ٢٩/ ٢/ ١٣٧٧هـ).



(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ٦٤، ٦٥).



٧

حجاب المرأة

* الحجاب وحكم ستر الوجه.
* كشف المرأة أمام المحارم وغير المحارم.
* صوت المرأة.
* مسائل متفرقة تتعلق بالحجاب.

الحجاب وحكم ستر الوجه

ماهو الحجاب الشرعى؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ماهو الحجاب الشرعى؟

فأجاب : الحجاب الشرعى هو حجب المرأة ما يحرم عليها إظهاره أى سترها ما يجب عليها ستره وأولى ذلك وأوله ستر الوجه لأنه محل الفتنة ومحل الرغبة فالواجب على المرأة أن تستر وجهها عن من ليسوا بمحارمها وأما من زعم أن الحجاب الشرعى هو ستر الرأس والعنق والنحر والقدم والساق والذراع، وأباح للمرأة أن تخرج وجهها وكفيها فإن هذا من أعجب ما يكون من الأقوال لأنه من المعلوم أن الرغبة ومحل الفتنة هو الوجه وكيف يمكن أن يقال أن الشريعة تمنع كشف القدم من المرأة وتبيح لها أن تخرج الوجه، هذا لايمكن أن يكون واقعاً فى الشريعة العظيمة الحكيمة المطهرة من التناقض وكل إنسان يعرف أن الفتنة فى كشف الوجه أعظم بكثير من الفتنة بكشف القدم، وكل إنسان يعرف أن محل رغبة الرجال فى النساء إنما هى الوجوه ولهذا لو قيل للخاطب أن مخطوبتك قبيحة الوجه ولكنها جميلة القدم ما أقدم على خطبتها ولو قيل له أنها جميلة الوجه ولكن فى يديها أو فى كفيها أو فى قدميها أو فى ساقيها نزول عن الجمال لكان يقدم عليها، فعلم بهذا أن الوجه أولى ما يجب حجابه وهناك أدلة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وأقوال الصحابة

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٦٣).

وأقوال أئمة الإسلام وعلماء الإسلام تدل على وجوب احتجاب المرأة فى جميع بدنها عن من ليسوا بمحارمها وتدل على أنه يجب على المرأة أن تستر وجهها عمن ليسوا بمحارمها وليس هذا موضع ذكر ذلك، والله أعلم.

المعنى الحقيقى لكلمة الحجاب فى الإسلام

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*) :

هل المعنى الحقيقى لكلمة «الحجاب» فى الإسلام هو أن لايظهر من المرأة سوى وجهها ويديها أم أن هناك معنى أوسع وأعمق لكلمة الحجاب فى الإسلام؟

فأجاب : الحجاب فى الإسلام بينه القرآن وهو: أن المرأة المسلمة ينبغى أن تكون عفيفة، وأن تكون ذات مروءة، وأن تكون بعيدة عن مواطن الشبه بعيدة عن اختلاطها بالرجال الأجانب هذا هو معنى الحجاب بالإضافة إلى ستر وجهها ويديها عن الرجال الأجانب، لأن محاسنها وجمالها هو فى وجهها والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ [النور:٣١] ومعناه: هو أن «الخمر»: جمع خمار وهو ما تجعله المرأة على رأسها، ثم تنزله حتى يصل إلى جيبها، والجيب هو الفتحة التى تكون على الصدر، هذا معنى ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ كالآية الأخرى: ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن﴾ [الأحزاب:٥٩] الجلابيب جمع جلباب، والجلباب : هو ما تجعله المرأة على رأسها مرخية له على

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

وجهها، هكذا ينبغى وهذا هو «الحجاب» والغرض من هذا كله هو إبعاد المرأة المسلمة عن مواطن الفتنة أن لاتفتتن بالرجـال، وأن لايفتتنوا بها فإن «النساء شقـائق الرجال» والله سبحانه وتعالى أخـبر عن نساء النبى وهن أطهر قلوباً وأعمق علماً وأعظم من نسـاء وقتنا، والصحابة أجل وأفضل وأطهـر قلوباً وأعـمق علومـاً من رجـال زماننا قـال الله تعـالى: ﴿وإذا سألـتمـوهن متـاعاً فـاسألوهن من وراء حـجاب ذلكم أطهـر لقلوبكم وقلوبهن﴾ [الأحزاب:٥٣] والحجـاب وسيـلة والغاية من تلك الوسـيلة هو محـافظة المرأة على نفسـها والبقـاء على مروءتها وعـفافهـا وإبعادها عن مواطن الشـبه وأن لاتفتتن بغيـرها وأن لايفتتن غيـرها بها فإن محـاسنها وجمالها كله فى وجهها والله أعلم.

صفة البرقع الذى يستر الوجه

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*) :

كثـير من النساء تسـتخدم البـرقع ولا تتغطى عند كثـير من الرجال بل يقولون إن البرقع قد يكفى عن الغطوة وقد يكون بعض النساء أقارب لنار أفيدونا عن الطريقة الصحيحة أثابكم الله ورعاكم؟

فأجاب: البـرقع إذا كـان يغطى الوجـه كـله ومـا بقى إلا العين لا بأس، أما إذا كان لا يغطى الوجه كله.. بل الفم والبقية مكشوف فهذا لا يجوز وخاصـة بمحضر الرجال الأجانب لأن الرجـال الأجانب لا يجوز

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

لهم أن ينظروا إلى وجه المرأة الأجنبية منهم، وهى لا يجوز لها أن تتكشف عندهم، بل عليها أن تستر وجهها لأن جمالها ومحاسنها كله فى وجهها.

أما البرقع فإن كان يغطى الوجه كله فلا مانع وحينئذ يكفى.

وإذا كان لا يغطى إلا البعض فلا يكفى.

فلابد من تغطية الوجه كله، إنما تخرج العين من أجل أن تبصر طريقها كما قاله ابن مسعود وعبيدة السلمانى وغيرهما والله أعلم.

هل حجاب المرأة يشمل الاحتجاب عن الكلام ورد السلام

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل الحجاب بالنسبة للمرأة مختص بالكلام، أم مختص بحجب جسمها وبدنها، حيث إن كثيرا من النساء احتجبن عن الكلام ورد السلام، وما هى حقيقة الحجاب الشرعى؟

فأجاب: الحجاب الشرعى: أن تستر المرأة جميع جسمها عن الرجال غير المحارم بلباس غير شفاف وغير ضيق.

قال الله تعالى: ﴿فاسألوهن من وراء حجاب﴾[الأحزاب: ٥٣] فإن قال قائل: المراد بهذا نساء النبى ﷺ قلنا: إذا أمرت نساء النبى ﷺ بالحجاب مع طهرهن وورعهن؛ فغيرهن من باب أولى، وأيضا الله سبحانه علل ذلك بقوله: ﴿ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن﴾ [الأحزاب: ٥٣] وهذه علة عامة؛ لأن طهارة القلوب مطلوبة لكل مسلم ومسلمة.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩١، ١٩٢).

وقوله تعالى: ﴿من وراء حجاب﴾ أى: من وراء ساتر من جدار، أو باب أو ثياب تغيب جميع جسم المرأة عن مرأى الرجال حفاظا عليهم وعليها من الفتنة.

وكذلك قوله تعالى: وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾[النور: ٣١] والخمار غطاء رأس المرأة، أمر الله أن تضفيه على وجهها ونحرها بعد تغطية جميع رأسها.

وكذلك قوله تعالى: ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين﴾ [الأحزاب: ٥٩] والجلباب: هو الثوب الكبير الذى تغطى به المرأة جسمها، أمر الله أن يضفى على الوجه الذى هو أعظم مفاتن المرأة؛ لتسلم من أذى نظر الرجال إليها والافتتان بها.

وأما تكليم المرأة للرجل: فلا بأس به إذا أمنت الفتنة وكان للحاجة، ويكون صوتها عاديا، ليس فيه ترخيم يفتن السامع، كما قال تعالى: ﴿فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولا معروفا﴾ [الأحزاب: ٣٢] فلا ترفع صوتها وترققه، ولا تتكلم مع الرجل إلا بقدر الحاجة وبصوت عادى لا فتنة فيه. والله أعلم.

حكم كشف الوجه

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*)

هل يجوز للمرأة كشف وجهها أمام الرجال الأجانب؟

(*) فتاوى المرأة ص (٨٢).

فأجاب: لا تكشف المرأة وجهها أمام الرجال الأجانب بل هو حرام ولا يتم التحجب إلا بستر الوجه فإنه مجمع الزينة والدليل قوله تعالى: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ [النور: ٣١] أمرها أن ترخى الخمار من الرأس إلى الجيب الذى هو الفتحة على الصدر وإذا تدلى من الرأس ستر الوجه والجيب وقال تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن﴾ الآية [النور: ٣١] فحرم عليها الكشف للزينة لغير البعل والمحارم.

○ **وسئل** أيضا الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله**(*):

هناك من يقول إن كشف الوجه ليس حراما، وبذلك لا يجب تغطيته عند ذلك فى سائر الأوقات، وفى الحج بصفة خاصة، فأرجو إفادتى جزاكم الله خيرا؟

فأجاب: الصحيح الذى تدل عليه الأدلة أن وجه المرأة من العورة التى يجب سترها، بل هو أشد المواضع الفاتنة فى جسمها، لأن الأبصار أكثر ما توجه إلى الوجه؛ لأنه مركز الجمال، ومحل مدح الشعراء أكثره فى محاسن الوجه، فالوجه أعظم عورة فى المرأة، مع ورود الأدلة الشرعية على وجوب ستر الوجه.

من ذلك قوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ [النور: ٣١] فضرب الخمار على الجيوب يلزم منه تغطية الوجه.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٥٤ ، ١٥٥).

ولما سئل ابن عباس رضى الله عنهما عن قوله تعالى: ﴿يدنين عليهن من جلابيبهن﴾[الأحزاب: ٥٩] غطى وجهه وأبدى عينا واحدة فهذا يدل على أن المراد بالآية تغطية الوجه وهذا هو تفسير ابن عباس رضى الله عنهما لهذه الآية كما رواه عنه عبيدة السلمانى لما سأله عن ذلك.

ومن السنة أحاديث كثيرة منها: «أن النبى ﷺ نهى المحرمة أن تنتقب وأن تلبس البرقع» فدل على أنها قبل الإحرام كانت تغطى وجهها.

وليس معنى هذا أنها إذا أزالت البرقع والنقاب حال الإحرام أنها تبقى وجهها مكشوفا، بل تستره بغير النقاب وبغير البرقع بدليل حديث عائشة رضى الله عنها قالت: «كنا مع النبى ﷺ محرمات، فكنا إذا مر بنا الرجال سدلت إحدانا خمارها من على رأسها على وجهها، فإذا جاوزنا كشفناه» فالمحرمة وغير المحرمة يجب عليها ستر وجهها عن الرجال الأجانب؛ لأن الوجه هو مركز الجمال، وهو محمل النظر من الرجال فلا حجة صحيحة مع من يرى أن الوجه ليس بعورة، وإنما الحجة الصحيحة مع من يرى أنه عورة. والله تعالى أعلم.

○ **وسئل** أيضا الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

تقوم بعض النساء بالكشف عن وجهها، وتتستر كليا بأن تغطى شعرها ويديها خلاف ذلك، ولا تتزين إطلاقا، فهل يجوز ذلك؟

فأجاب: يجب على المرأة أن تغطى وجهها فى أصح قولى العلماء

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٦٧، ١٦٨)

لأن الوجـه أعظم زينة فى المرأة، وإليه تتـجه الأنظار، وبـه كان يتـغزل الشعراء، والأدلة على وجوب ستره كثيرة من الكتاب والسنة منها:

قوله تعالى: ﴿وليضربن بـخمرهن على جيوبهن﴾ [النور: ٣١] أمر الله النساء أن يسـدلن الخمر ـ وهى أغطيـة الرؤوس ـ على فتحات الجـيوب ليستـرن بذلك ما يظهر من نحورهن، ويلزم من ذلك سـتر الوجه؛ لأن الخمار إذا أسدل من على الرأس ليستر النحر، لزم أن يمر بالوجه ويضفى عليه.

وقال تعـالى: ﴿وإذا سألتمـوهن متاعـا فاسألوهن من وراء حـجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن﴾ [الأحزاب: ٥٣].

والحجـاب يراد به ما يستـر المرأة عن الرجل الذى ليس محرمـا لها، سـواء كان هذا السـاتر جـدارا أو بابا أو لبـاسا، وهذا يـدل على ستـر الحجاب لجميع بدن المرأة، ومـنه الوجه، وعلله بأنه أطهر لقلوب الرجال والنساء، والطهارة مطلوبة، والفتنة محسورة ومتوقعة إذا ترك الحجاب.

وقال تعالى: ﴿يا أيهـا النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن﴾ [الأحزاب: ٥٩] والجلباب هو الكساء.

أما الأدلة من السنة: فـمنها حديث عائشة رضى الله عنـها قالت: كنا مع النبى ﷺ محرمات، فكنا إذا مر بنا الرجال، سدلت إحدانا خمارها من على رأسها على وجهها، فإذا جاوزنا كشفناه.

حكم الشرع فى النقاب

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله**(*):

ما حكم الشرع فى نظركم فى النقاب؛ فأنا امرأة ملتزمة بالشرع ومحافظة على صلواتى وواجباتى الزوجية، فأنا إلا أننى عند خروجى من المنزل أخرج عينى فقط من الشيلة للنظر بهما، مع أن باقى جسمى مغطى، ومنه الوجه ببشت أسود فضفاض، وألبس قفازين لليدين، والسبب فى ذلك أننى أعانى من ضعف فى البصر؟

فأجاب: لا بأس بستر الوجه بالنقاب أو البرقع الذى فيه فتحتان للعينين فقط؛ لأن هذا كان معروفا فى عهد النبى ﷺ ومن أجل الحاجة، فإذا كان لا يبدو إلا العينان فلا بأس بذلك، خصوصا إذا كان من عادة المرأة لبسه فى مجتمعها.

حكم كشف يدى المرأة فى السوق

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله**(**):

ما حكم خروج يدى المرأة فى السوق خاصة، وهل يفضل لبس قفاز أسود لليدين أو الأبيض علما بأن البعض قال لا حرج فى ظهورها وأن لبس القفاز ادعاء للتدين ما رأى فضيلتكم بذلك؟

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٦٧، ١٦٨).

(**) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (١١٣ ، ١١٤) .



فأجاب :يجب على المرأة أن تستر وجهها وكفيها وسائر بدنها عن الرجال الذين هم ليسوا محارم لها فإذا خرجت إلى السوق فإنه يتأكد عليها ذلك وكذلك أمرت بأن ترخى ثيابها وأن تزيد فيها لتستر عقبيها، فستر الكفين من باب أولى لأن ظهور الكفين فيه فتنة ويجب على المرأة أن تسترهما عن الرجال الذين ليسوا محارم لها. وسواء سترتهما فى ثوبها أو فى عبائتها أو فى القفازين.

وأما من انكر ذلك واستغربه فلا عبرة به مادام أنا قد عرفنا أن الشرع يأمر المرأة بستر نفسها عن الرجال فلا عبرة بمن يستنكرون ويستغربون ومن يعتبرون هذا من التشدد. لأن الله تعالى يقول: ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين﴾ [الأحزاب:٥٩] ولقوله سبحانه وتعالى ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ الآية [النور:٣١] وقال الله تعالى: ﴿وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب﴾ [الأحزاب:٥٣] والحجاب يراد به الساتر الذى يسترها من ثوب أو جدار أو باب أو غير ذلك مما يستر المرأة عن الرجل الذى ليس من محارمها وأمرت بأن تستر جميع بدنها.

حكم إظهار الساعدين للمرأة

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*) :

هل صحيح أن من تظهر ساعديها من النساء وهى فى البيت

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٣٨).

يوم القيامة تحترق ساعداها مع العلم أننا قد فصلنا ملابسنا بعضها إلى الأكمام أو بعض الأكمام إلى المرفقين نرجو توضيح الحكم في ذلك؟

فأجاب :أما هذا الجزاء وهو أن الساعدين تحترقان يوم القيامة فلا أصل له وأما الحكم في إظهار الساعدين لغير ذوى المحارم والزوج فإن هذا محرم لا يجوز أن تخرج المرأة ذراعيها لغير زوجها ومحارمها فعلى المرأة أن تحتشم وأن تحتجب ما استطاعت وأن تستر ذراعيها إلا إذا كان البيت ليس فيه إلا زوجها ومحارمها فهذا لا بأس بإخراج الذراعين وقولها أننا قد فصلنا ملابسنا إلى الأكمام فأقول لا بأس تبقى الثياب المخيطة على هذا الوضع وتلبس للزوج والمحارم ويفصل ثياب جديدة إذا كان فى البيت من ليس محرما لها كأخ زوجها وما أشبهها ولا يجوز للمرأة أن تخرج بهذه الملابس إلى الشارع إلا أن تسترها بالعباءة ولا تخرجها أمام الناس فى السوق.

شبهات حول أدلة الحجاب والنقاب

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما هو جوابكم على حديث العروسة التى قدمت لخطيبها مشروبا كاشفة عن وجهها بحضور النبى ﷺ مع العلم بأن الحديث فى صحيح مسلم؟

فأجاب :هذا الحديث وأمثاله مما ظاهره أن نساء الصحابة رضى الله

(*) فتاوى الحرم ١٤٠٨ هـ ص (٢٧٢ : ٢٧٥)

عنهن يكشفن وجوههن هذا ينزل على ما قبل الحجاب، لأن الآيات الدالة على وجوب الحجاب للمرأة كانت متأخرة فى السنة السادسة من الهجرة، وكان النساء قبل ذلك لا يجب عليهن ستر وجوههن وأيديهن، فكل النصوص التى ترد يمكن أن تحمل على هذا.

ولكن قد ترد أحاديث فيها ما يدل على أنها بعد الحجاب فهذه هى التى تحتاج إلى جواب.

مثل: « حديث المرأة الخثعمية التى جاءت تسأل النبى ﷺ وكان الفضل بن العباس رديفا له فى حجة الوداع، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل النبى ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر» فقداستدل بهذا من يرى أن المرأة يجوز لها كشف الوجه، وهذا الحديث بلاشك من الأحاديث المتشابهة التى فيها احتمال الجواز، وفيها احتمال عدم الجواز، أما احتمال الجواز فظاهر، وأما احتمال عدم الدلالة على الجواز فإننا نقول: هذه المرأة محرمة، والمشروع فى حق المحرمة أن يكون وجهها مكشوفا ولا نعلم أن أحدا من الناس ينظر إليها سوى النبى ﷺ والفضل ابن العباس، فأما الفضل بن العباس فلم يقره النبى ﷺ بل صرف وجهه، وأما النبى ﷺ فإن الحافظ ابن حجر رحمه الله ذكر أن النبى ﷺ يجوز له من النظر إلى المرأة أو الخلوة بها ما لا يجوز لغيره كما جاز له أن يتزوج المرأة بدون مهر، وبدون ولى، وأن يتزوج أكثر من أربع، والله عز وجل قد فسح له بعض الشىء فى هذه الأمور، لأنه أكمل الناس عفة، ولا يمكن أن يرد على النبى ﷺ ما يرد على غيره من الناس من احتمال ما لا ينبغى أن يكون فى حق ذوى المروءة.

وعلى هذا فإن القاعدة عند أهل العلم أنه إذا وجد الاحتمال بطل الاستدلال، فيكون هذا الحديث من المتشابه، والواجب علينا فى النصوص المتشابهة أن نردها إلى النصوص المحكمة الدالة دلالة واضحة على أنه لا يجوز للمرأة أن تكشف وجهها، وأن كشف المرأة وجهها من أسباب الفتنة والشر، والأمر كما تعلمون ظاهر الآن فى البلاد التى رخص للنساء فيها بكشف الوجوه، فهل اقتصر النساء اللاتى رخص لهن بكشف الوجوه على كشف الوجه؟ الجواب: لا. بل كشف الوجه والرأس والرقبة والنحر والذراع والساق والصدر أحيانا، وعجز هؤلاء أن يمنعوا نساءهم مما يعترفون بأنه منكر ومحرم، وإذا فتح باب الشر للناس فثق أنك إذا فتحت مصراعا فسوف ينفتح مصاريع كثيرة، وإذا فتحت أدنى شيء فسيتسع حتى لا يستطيع الراقع أن يرقعه. فالنصوص الشرعية والمعقولات العقلية كلها تدل على وجوب ستر المرأة وجهها.

وإنى لأعجب من قوم يقولون: إنه يجب على المرأة أن تستر قدمها ويجوز أن تكشف كفيها، فأيهما أولى بالستر؟ أليس الكفان، لأن نعمة الكف وحسن أصابع المرأة وأناملها فى اليدين أشد جاذبية من ذلك فى الرجلين.

وأعجب أيضا من قوم يقولون: إنه يجب على المرأة أن تستر قدميها ويجوز أن تكشف وجهها، فأيهما أولى بالستر؟ هل من المعقول أن نقول إن الشريعة الإسلامية الكاملة التى جاءت من لدن حكيم خبير توجب على المرأة أن تستر القدم، وتبيح لها أن تكشف الوجه؟

الجواب: أبدا هذا تناقض، لأن تعلق الرجال بالوجوه أكثر بكثير من

تعلقهم بالأقدام، ما أظن أحدا يقول للخطيب الذى أوصاه أن يخطب له امرأة: يا أخى ابحث عن قدميها أهى جميلة أو غير جميلة، ويترك الوجه فهذا مستحيل بل أول ما يوصيه به هو البحث عن الوجه. كيف الشفتان؟ كيف العينان؟ وهكذا أما أن يبحث عن القدم ويدع الوجه، فهذا مستحيل فإذن محل الفتنة هو الوجه.

وكلمة «عورة» لا تعنى أيها الإخوة أنه كالفرج يستحيا من إخراجه أو من كشفه وإنما نقول عورة أى يجب أن يستر، لأنه يعور المرأة بالفتنة بالتعلق بها.

وإنى لأعجب من قوم يقولون: إنه لا يجوز للمرأة أن تخرج ثلاث شعرات أو أقل من شعر رأسها، ثم يقولون: يجوز أن تخرج الحواجب الرقيقة الجميلة والأهداب الظليلة السوداء والأحجاب الرقيقة المفرقة أو المقرونة حسب رغبة الناس، فهذه لا بأس ولا مانع من إظهارها؟! ثم ليت الأمر يقتصر على إخراج هذا الجمال وهذه الزينة، بل فى الوقت الحاضر يجمل بشتى أنواع المكياج من أحمر وغيره.

أنا أعتقد أن أى إنسان يعرف مواضع الفتن ورغبات الرجال لا يمكنه إطلاقا أن يبيح كشف الوجه مع وجوب ستر القدمين، وينسب ذلك إلى شريعة هى أكمل الشرائع وأحكمها.

ولهذا رأيت لبعض المتأخرين القول بأن علماء المسلمين اتفقوا على وجوب ستر الوجه لعظم الفتنة، كما ذكره صاحب نيل الأوطار عن ابن رسلان قال: لأن الناس الآن عندهم ضعف إيمان والنساء عند كثير منهن

عدم العفـاف، فكان الواجب أن يستر هذا الوجه حتـى لو قلنا بإباحته، فإن حال المسلمين اليوم تقتضى القـول بوجوب ستره، لأن المباح إذا كان وسيلة إلى محرم صار محرما تحريم الوسائل.

وإنى لأعجب أيضـا من دعاة السفور بأقـلامهم وما يدعون إليـه اليوم وكأنه أمـر واجب تركه الناس! بل قد نقـول إنه لو كان أمرا واجبـا تركه الناس ما صارت هذه الأقلام تحرر هذه الكلمات وتدعو إليه.

فـإذا كان هذا على القـول بأنه جـائز إنما هو من باب المبـاح، فكيف نسوغ لأنفـسنا أن ندعو ونحن نرى عـواقبه الوخـيمة فـيمن قـالوا بهذا القول؟ والإنسان يجب عليه أن يتقى الله قـبل أن يتكلم بما يقتضيه النظر، وهذه من المسائل الـتى تفوت كثـيرا من طلبة العلم، يـكون عند الإنسان علم نظرى، ويحـكم بما يقـتضـيـه هذا العلـم النظرى دون أن يرى إلى أحوال الناس ونتائج القوم.

عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان أحيانا يمنع من شىء أباحه الشارع جلبـا للمصلحـة، كان الطلاق فـى عهـد النبى ﷺ وفى عهـد أبى بكر وسنتين من خـلافة عمـر طلاق الثلاث واحـدة، أى أن الرجل إذا طلق زوجته ثلاثا بكلمة واحدة جعلوا ذلك واحدا، أو بكلمات متعاقبات على ما اختـار شيخ الإسلام ابن تيمـية وهو الراجح، فإن هذا الطلاق يعـتبر واحدا، لكن لما كثر هذا فى الناس قال أمـير المؤمنين عمر: إن الناس قد تعجلوا فى أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمـضيناه عليهم، فأمضاه عليهم، ومنعهم من مراجعة الزوجات، لأنهم تعجلوا هذا الأمر وتعجله حرام.

أقول: حتى لو قلنا بإباحة كشف الوجـه، فإن الأمانة العلمية والرعاية المبنية على الأمانة تقتضى ألا نقول بجوازه فى هذا العصر الذى كثرت فيه الفتن، وأن نمنعـه من باب تحريم الوسائل، مع أن الذى يـتبين من الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أن شكف الوجه محرم تحريم المقاصد لا تحريم الوسائل، وأن تحريم كشفـه أولى من تحريم كشف القدم أو الساق أو نحو ذلك.

خلع الخمار

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

أصـابنى مـرض جلدى فى رأسى.. وقـال لى الطبـيب أن أخلع الخـمار الذى أضـعه على رأسى والذى يؤلمنى وجـوده الآن فعلا، هل يحق لى ذلك؟ وماذا أفعل؟

فأجاب: نعم يحق لـك أن تخلعى الخـمـار عـن رأسك إذا لم يكن عندك رجال أجانب مثل أن يكـون عندك زوجك أو أحد من محارمك أو نسـاء فقط لا رجـال معـهن أما إذا خـرجت إلى السوق، إلى الرجـال الأجـانب فـإنه يجب عليك أن تغطى رأسك ووجـهك وغـيـر ذلك من بدنك.

❁ ❁ ❁

(*) المسلمون عدد (٢١)

كشف المرأة أمام المحارم وغير المحارم

أنواع المحارم

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

امرأة تسكن مع أختها المتزوجة ولا تحتجب من زوج أختها وإذا أخبرت بذلك تقول: إنه بالنسبة لها محرم مؤقت، فما هو جوابكم على هذا؟

فأجاب: هذه المرأة عندها شبهة وهى: أنه لا يجوز لزوج أختها أن يتزوجها مادامت أختها معه، فهى محرمة عليه تحريما إلى أمد لا تحريما مؤبدا، ولكن فهمها خطأ فإن المحرمات إلى أمد لسن محارم.

المحارم هن: المحرمات إلى أبد بنسب أو سبب مباح، والنسب هو القرابة، والسبب المباح: أى الصهر والرضاع، وهذه المحرمات قال تعالى فيهن: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نساءكم اللاتى دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين﴾ [النساء:٢٢ ـ ٢٣] ولم يقل عز رجل (وأخوات نسائكم) فالمحرم هو الجمع بين الأختين إلا ما قد سلف.

(*) فتاوى الحرم ١٤٠٨هـ ص (٢٨٨، ٢٩٢)

ونبدأ بالتفصيل فى هذه الآية ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ [النساء:٢٢] أى لا تتزوجوا ما تزوجه آباؤكم من النساء، وهذا يعم من دخل بها الأب ومن لم يدخل بها، فمثلا إذا عقد الأب على امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها فإنها تحرم على الابن، لأن الله تعالى قال: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ [النساء:٢٢] فإذا عقد عليها فقد عقد عليها عقدا صحيحا، والعقد الصحيح هو النكاح، فإذا طلقها الأب قبل أن يدخل عليها مثلا تكون محرما للابن يخلو بها ويسافر بها وتكشف وجهها له ولا حرج فى ذلك. أما بالنسبة للأب فهى غير محرم له، لأنه إذا طلقها صار منها بمنزلة الأجنبى.

وقوله تعالى ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ يشمل الأمهات الوالدات والعاليات، فالأم حرام على ابنها، والجدة حرام على ابن ابنها وعلى ابن بنتها وهكذا، فكل امرأة وإن علت من الجدات من قبل الأب أو الأم فهى حرام.

وقوله ﴿وبناتكم﴾ أى بنت الإنسان لصلبه، وكذلك بنت ابنته وبنت ابنه وإن نزل، فكله حرام.

وقوله ﴿وأخواتكم﴾ فالأخت من الأم والأب حرام، وكذلك الأخت من الأب، وأيضا الأخت من الأم.

وقوله ﴿وعماتكم﴾ وسواء كن شقيقات، أو لأب، أو لأم، وكذلك عمة الأب، أو عمة الأم.

وقوله ﴿وخالاتكم﴾ وهى أخت الأم وسواء كانت شقيقة، أو لأب،

أولأم، وكذلك خالة الأب وخالة الأم.

والقاعدة هنا: (أن كل عمة لشخص فهي عمة لذريته، وكل خالة لشخص فهي خالة لذريته أيضا).

وقوله ﴿وبنات الأخ﴾ فهن حرام على عمهن، وكذلك بنات بنات الأخ، لأن عم آبائهن أو أمهاتهن عم لهن.

وقوله ﴿وبنات الأخت﴾ فهن حرام عليه، لأنه خالهن، وكذلك بنات بنات الأخت، لأن خال أمهن خال لهن.

وقوله ﴿وأمهاتكم اللاتى أرضعنكم﴾ وإن علون، لأنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وقوله ﴿أرضعنكم﴾ ذهب بعض العلماء إلى أن الرضاع متى ثبت ولو مرة واحدة ثبت حكمه، بناء على الإطلاق فى الآية، ولكن السنة قيدت ذلك الرضاع بخمس رضعات، وكذلك بأن يكون قبل الفطام، لأن الرضاع قبل الفطام هو الذى يؤثر فيشب عليه البدن، فلا عبرة بأقل من خمس رضعات، ولا عبرة برضاع الكبير. ولكن قد يعترض البعض على ذلك بقصة سالم مولى أبى حذيفة حيث أن أبا حذيفة كان قد تبنى سالما، فلما صارت امرأة أبى حذيفة يشق عليها دخول هذا الغلام الذى كبر استفتت النبى ﷺ فى ذلك، فقال النبى ﷺ: «أرضعيه تحرمى عليه» فكيف يجاب عن ذلك؟

فأجاب بعض العلماء عن ذلك: بأنه خاص، وقال بعض العلماء: إنه منسوخ، وقال بعض العلماء: إنه عام محكم.

والصحيح: إنه عام محكم غير منسوخ، ولكنه مخصوص بمن حاله

كحال سالم مولى أبى حذيفة.

وإنما عدلنا عن النسخ، لأن من شروط النسخ التعارض، وعدم إمكان الجمع والعلم بالمتأخر، وكلا الأمرين مفقـود بالنسبة لهذه القصة. وعدلنا عن التخصيص لأنه لا يوجد حكم فى الشـريعة الإسلامية يخص به أحد لشخـصه أبدا، إنما يخص به لوصفه، لأن الشـرع معان عامـة وأوصاف عـامـة ـ أى أن الأحكام الـشـرعـيـة مـعلقـة بـالمعـانى والأوصـاف لا بالأشخاص- وحينئذ يمتنع أن يكون هذا الحكم خاصا برجل يسمى سالما ولا يشمل من كان فى معناه.

فلو وجد أحـد تبنى شخصـا حتى كان هذا الابن مـثل ابنه فى دخوله على أهله وبساطتهم معه، واضطرت امرأته لأن ترضعه ليبقى على ما هو عليه من الدخـول ـ لو وجد هذا ـ لقلنا بجـوازه. لكن هذا فى الوقت الحاضر ممتنع، لأن الشرع أبطل التبنى، ولهذا لما قال النبى ﷺ : «إياكم والدخول على النسـاء، قالوا يا رسول الله: أرأيت الحمو؟ قـال: الحمو الموت» ولو كان إرضاع الكبيـر مؤثرا لقال: «الحمو ترضعـه زوجة أخيه مثـلا حتى يدخل على امـرأة من محـارمة» فلما لم يرشـد النبى ﷺ أو يوجه إلى هذا علم أن رضاع الكبير بعد إبطال التبنى لا يمكن أن يكون له أثر.

وقـوله تعالى ﴿وأخـواتكم من الرضاعـة﴾ [النساء:٢٣] فـالأخت من الرضاعة محرمة عليـه وهذا له صورتان: إما أن يرضع الإنسان من أمها، وإما أن ترضع هى مـن أمه، فإذا كـان الإنسان هو الذى رضع من أمـها صارت أختـا له، وصارت أخواتها اللاتى قبلهـا واللاتى بعدها أخوات

له، وصارت أخواتها من أبيها أخوات له، ولا تكون هى أختا لإخوته.

وإن كانت هى التى رضعت انعكس الحكم، فصار إخوانك إخوان لها، سواء كانوا قبلك أو بعدك من الأب من زوجة أبيك، ولا يكون أخواتها أخوات لك.

وقوله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم﴾ [النساء:٢٣] ونسائكم أى زوجاتكم، فأم زوجتك حرام عليك، وكذلك أمها وإن علون.

وقوله تعالى: ﴿وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن﴾ [النساء:٢٣] وربائب جمع ربيبة وهى بنت الزوجة، لكن اشترط الله عز وجل فيها شرطان ﴿اللاتى فى حجوركم﴾ أى التى تربت فى بيتك، الثانى ﴿ من نسائكم اللاتى دخلتم بهن﴾ أى اللاتى جامعتموهن فلو كان لك زوجة عقدت عليها ولها بنت من زوج سابق ثم طلقتها قبل الجماع فإن ابنتها من الزوج لا تحرم عليك، ولو كانت هذه البنت من زوجتك التى تزوجتها ودخلت بها لو كانت عند أبيها وليست فى حجرك فإنها لا تحرم عليك بناء على ظاهر الآية، ولكن جمهور أهل العلم على أن هذا القيد ﴿ فى حجوركم﴾ لا يعتبر شرطا بل هو من باب الغالب، والقيود الأغلبية لا مفهوم لها، واستدلوا لذلك بأن الله قال: ﴿وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم اللاتى دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم﴾ [النساء: ٢٣] ولم يقل: فإن لم يكن فى حجوركم، بل قال: ﴿فإن لم تكونوا دخلتم بهن﴾ فعلم أن القيد الأول ﴿اللاتى فى حجوركم﴾ غير معتبر، وإنما هو قيد أغلبى، وعلى هذا فبنت الزوجة وإن نزلت حرام على الزوج إن كان قد

جامع الزوجة، سواء كانت البنت من زوج سابق أو من زوج لاحق. وقوله تعالى: ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ أى زوجات الابن، وكذلك السرارى، فلو تسرى الابن بأمة، صارت من حلائله، فتحرم على الأب، ولو تزوج الابن بامرأة صارت أيضا من حلائله، وتكون حراما على الأب، لكن الله قيد ﴿حلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ وهو ابن النسب ويدخل فى ذلك ابن الابن، وعلى هذا فزوجة الإنسان حرام على أبيه، وحرام على جده.

فالمحرمات بالنسب سبع: الأم، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت.

والمحرمات بالرضاع سبع كذلك: ذكر الله منها اثنتين ﴿أمهاتكم اللاتى أرضعنكم﴾ و ﴿أخواتكم من الرضاعة﴾ وأما البنات من الرضاع، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت، فتعلم من قوله ﷺ «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

وأما المحرمات بالمصاهرة فهى أربع:

الأولى: زوجة الأب وإن علت، لقوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم﴾.

الثانية: أمهات الزوجات وإن علت، لقوله تعالى ﴿وأمهات نسائكم﴾.

الثالثة: بنت الزوجة بشرط الدخول بالزوجة، لقوله تعالى ﴿وربائبكم اللاتى فى حجوركم. . .﴾.

الرابعة: زوجات الابن وإن نزلن، لقوله تعالى ﴿وحلال أبنائكم الذين من أصلابكم...﴾.

هذه هى المحرمات فى النكاح. وكل امرأة تحرم على الإنسان على التأبيد فإنها محرم له.

وبناء على هذا فنقول للأخت السائلة التى تقول إن أختها تتكلم وتتحدث مع زوج أختها ولا تحتجب منه، وتقول إن بينها وبينه تحريما مؤقتا، نقول لها: إن هذا قول خطأ وليس بصواب، وهذا التحريم ليس تحريما مؤقتا، لأن المحرم هو الجمع بين الأختين، كما قال تعالى ﴿وأن تجمعوا بين الأختين﴾ وليس أخت الزوجة كما فهمت السائلة.

زوجة الخال أجنبية

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

يعتقد بعض النساء الكبيرات السن أن يحل للشاب أن يجلس مع زوجة خاله وأنها كخالته ويقولون: «اعقب عمك ولا تعقب خالك» وأحاول إقناعهن بخطأ ذلك وأن الآية الموضحة للمحارم واضحة لا يقتنعون فهل تقول لهم شيئا؟

فأجاب: لا شك أن زوجة الخال أجنبية من ابن أخته تحل له بعد الفراق وعلى هذا فيحرم عليها أن تبرز أمامه سافرة وحرام عليه الخلوة بها أو النظر إلى عورتها كالوجه والمحاسن فهو لم يذكر مع جملة المحارم فى قوله تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن﴾ [النور: ٣١] وهى لم

(*) اليمامة (٩٠٠).

تذكر مع المحرمات في قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ [النساء: ٢٣] وعلى هذا فاعتقاد محرميته لها لا أصل لها فيجب الانتباه لذلك.

زوج الأخت ليس من المحارم

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل يجوز لأختي أن تحتجب عن ابن عمها الذي يكون نسيبا لنا أي أن ابنته سوف يزوجها لأخي علما أن الزواج لم يتم حتى الآن أفيدونا؟

فأجاب: يلزم أختك أن تحتجب عن ابن عمها الذي ليس من محارمها ولو كان نسيبا ولو زوج ابنته لأخيها فإن زوج الأخت أجنبي وكذا والد زوجة الأخ ونحوهم.

هل أبي محرم لزوجة أخي من أمي؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(**):

لي أخ من أمي تزوج، هل أبي محرم لزوجته أم لا؟

فأجاب: لا، لأنه ليس بإبنه إنما هي زوجة ابن زوجته فأخوك لأمك هو ابن زوجة أبيك الذي هو أخوك من أمك فزوجته أجنبية من أبيك: إذ لو طلقها أخوك جاز لأبيك أن يتزوجها، فهي أجنبية منه ليس هو لها بمحرم لأنها لم تكن بزوجة ابنه ولا هي بنت زوجته بحيث تكون ربيبة وإنما هي زوجة ابن زوجته، هي أجنبية منه والله أعلم.

(*) فتاوى المرأة ص (٥٩).

(**) برنامج نور على الدرب بالإذاعة

الصبى هل يكون محرما للمرأة

○ **وسئل** الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله(*):

أذهب مع «السواق» إلى المدرسة صباحا والعودة ظهرا ومعى أخى الذى لا يتجاوز الحادية عشر من عمره. فهل يجوز أن يكون أخى محرما أم لا؟ أفيدونى.

فأجاب: ورد النهى الشديد عن الخلوة بالمرأة الأجنبية فقال النبى ﷺ «لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما» لذلك نحن ننصح المرأة المسلمة عن ركوبها وحدها مع قائد أجنبى مخافة الفتنة ولو أمنته فإن الشيطان قد يوسوس بينهما. وقد رخص فيه بعض المشايخ داخل البلد مع الطرق المسلوكة التى لا تخلو من الناس لضرورة أو حاجة ملحة كعيادة أو سوق لغرض مهم أو مدرسة أو مقر عمل أو زيارة أهل أو أقارب وقد يرخص فى ذلك اذا كان معها نسوة ثقات أو محرم ولو مميزا وكل ذلك عند الحاجة.

عم الأم وخالها من المحارم

○ **وسئل** فضيلة الشيخ محمد صالح العثيمين حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة أن تكشف على عم أمها أو خال أمها أو عم أبيها أو خال أبيها أى هل يعد هؤلاء الأشخاص من المحارم لها. فقد قيل لى أن هذه المرأة تعد من فروعهم وهم

(*) فتاوى المرأة ص (٥٩).

(**) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٧٧١)

أصول لأم المرأة أو أبيها؟

فأجاب : نعم إذا كان لأم المرأة أو أبيها عم شقيق أو من الأب أو من الأم أو لها خال كذلك فإنه يكون من محارم المرأة لأن عم أبيك عن لك وخال أبيك خال لك وكذلك عم أمك وكذلك خالها من النسب فإنه يكون عما لك أو خالا لك.

زوج البنت من المحارم لأمها

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

هناك امرأة عندها بنت متزوجة وهذه المرأة تستر عن زوج ابنتها ولا تأكل معه وحتى أيام المناسبات لا تسلم عليه فما الحكم في ذلك؟

فأجاب : زوج البنت من المحارم لأمها لقول الله سبحانه في بيان المحرمات ﴿وأمهات نسائكم﴾ [النساء:٢٣] وهذا أمر مجمع عليه بين أهل العلم فأم المرأة وجداتها من جهة أبيها وأمها كلهن محارم لزوجها للآية المذكورة. لكن لا يلزمها كشف الحجاب عنه أو الأكل معه، فإن فعلت فهو الأحسن والأفضل حتى تسود المحبة والألفة بينهما وحتى تمتثل حكم الله الذي أباح لها ذلك.

عورة الحرة بالنسبة لمحارمها

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

(*) الفتاوى – كتاب الدعوة (١/ ١٨٣) لسماحة الشيخ ابن باز.

(**) من رسالة للشيخ عليها توقيعه بتاريخ ٢٢/ ١٢/ ١٤٠٥ هـ. عن فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٧٧٣)

ما حد عورة الحرة مع خالها وعمها وإخوانها في المنزل؟

فأجاب : لها أن تكشف لمحارمها عن الوجه والرأس والرقبة والكفين والذراعين والقدمين والساقين وتستر ما سوى ذلك.

حكم لبس المرأة الملابس الضيقة عند المحارم

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما حكم لبس الملابس الضيقة عند النساء وعند المحارم؟

فأجاب : لبس الملابس الضيقة التي تبين مفاتن المرأة وتبرز ما فيه الفتنة محرم، لأن النبي ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد رجال معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس - يعني ظلماً وعدواناً - ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات» فقد فسر قوله كاسيات عاريات بأنهن يلبسن ألبسة قصيرة لا تستر ما يجب ستره من العورة وفسر بأنهنّ يلبسن ألبسة خفيفة لا تمنع من رؤية ما وراءها من بشرة المرأة، وفسرت بأن يلبسن ملابس ضيقة فهي ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة وعلى هذا فلا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس الضيقة إلا لمن يجوز لها إبداء عورتها عنده وهو الزوج فإنه ليس بين الزوج وزوجته عورة لقول الله تعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ [المؤمنون: ٥، ٦] وقالت عائشة: «كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ يعني من الجنابة من إناء واحد تختلف أيدينا فيه» فالإنسان بينه وبين زوجته لا عورة بينهما وأما بين المرأة

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٢٥).

والمحارم فإنه يجب عليها أن تستر عورتها، والضيق لا يجوز لا عند المحارم ولا عند النساء إذا كان ضيقاً شديداً يبين مفاتن المرأة.

لبس المرأة للقصير أمام أولادها ومحارمها

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

لدى أربعة أولاد وأنا ألبس أمامهم القصير ... فما حكم ذلك؟

فأجاب : لا يجوز للمرأة أن تلبس القصير من الثياب أمام أولادها ومحارمها، ولا تكشف عندهم إلا ما جرت العادة بكشفه مما ليس فيه فتنة، وإنما تلبس القصير عند زوجها فقط.

هل أخدم والد زوجي؟

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

أنا امرأة أقوم بخدمة والد زوجي وهو رجل ليس له أحد غير زوجي فهل لي حق في غسله والإشراف عليه؟

فأجاب : أما قيامك بخدمة والد زوجك فهذا أمر تشكرين عليه لأنه من الإحسان إلى هذا الرجل الكبير ومن الإحسان إلى زوجك أيضا ولك أن تغسليه فيما عدا الفرجين أما الفرجان فإن كان يستطيع أن يغسل نفسه فذاك ولا يجوز لك أن تغسليه وإذا كان لا يستطيع فلا حرج عليك أن

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٠).

(**) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٧٧٥).

تغسليه بشرط أن ترتدين قفازين على يديك حتى لا تباشرى مس عورته كما يجب أن تغضى البصر عن النظر إلى عورته لأنه لا يجوز لك أن تنظرى إلى عورة أحد من الناس إلا زوجك وكذا المثل.

الواجب أن تحتجب المرأة على من ليس بمحرم

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

أخوان متزوجان ويسكنان فى شقة واحدة، فهل يجوز كشف الزوجتان لوجوههن أمام بعضهما البعض علماً بأنهما مستقيمان؟

فأجاب: العائلة إذا سكنت جميعاً فالواجب أن تحتجب المرأة على من ليس بمحرم لها، فزوجة الأخ لا يجوز أن تكشف لأخيه، لأن أخاه بمنزلة رجل الشارع بالنسبة للنظر والمحرمية، ولا يجوز أيضاً أن يخلو أخوه بها إذا خرج أخوه من البيت، وهذه مشكلة يعانى منها كثير من الناس مثل أن يكون هناك أخوان فى بيتٍ واحد أحدهما متزوج، فلا يجوز لهذا المتزوج أن يبقى زوجته عند أخيه إذا خرج للعمل أو للدراسة، لأن النبى ﷺ قال: «لا يخلو رجل بامرأة» وقال: «إياكم والدخول على النساء» قالوا يا رسول الله: أرأيت الحمو - والحمو أقارب الزوج - قال: «الحمو الموت».

ودائماً يقع السؤال عن جريمة فاحشة الزنا فى مثل هذه الحال: يخرج الرجل وتبقى زوجته وأخوه فى البيت، فيغويهم الشيطان، ويزنى بها -

---

(*) فتاوى الحرم ١٤٠٨ هـ. ص (٢٧١، ٢٧٢)

والعياذ بالله - يزنى بحليلة أخيه، وهذا أعظم من الزنا بحليلة جاره، بل إن الأمر أفظع من هذا.

على كل حال أريد أن أقول كلمة أبرأ بهـا عند الله من مسئوليتكم: أنه لا يجوز للإنسـان أن يبقى زوجته عند أخـيه فى بيت واحد مهـما كانت الظروف، حـتـى لو كـان الأخ من أوثق الناس وأصـــدق الناس، وأبر الناس، فإن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم، والشهوة الجنسية لا حدود لها، لا سيما مع الشباب.

ولكن كيف نصنع إذا كان أخوان فى بيت وأحدهما متزوج؟ هل معناه إذا أراد أن يخرج يخرج ومعه زوجـته إلى العمل؟ الجواب : لا، ولكن يمكن أن يقسم البيت نصفين: نصـف يكون للأخ عند انفراده، ويكون فيه باب يغلق بمفتاح يكون من الزوج يخرج به معه، وتكون المرأة فى جانب مستـقل فى البيت، والأخ فى جانب مستـقل. لكن قد يحتج الأخ على أخيـه ويقول: لماذا تفـعل هذا؟ ألا تثق بى؟ فالجـواب : أن يقول له أنا فعلت ذلك لمصلحـتك ، لأن الشيطان يجرى من ابن آدم مـجرى الدم، فربما يغويك وتدعوك نفسك قهراً أو قصراً عليك، فتغلب الشهوة العقل، وحـينئـذ تقع فى المحظور، فكونى أضع هذا الشئ حـمـاية لك هو من مصلحتك، كما أنه من مصلحتى أنا، وإذا غضب من أجل هذا فليغضب ولا يهمك.

هذه المسألة أبلغكم إياها تبرؤا من مـسئولية كتمهـا وحسابكم على الله عز وجل.

أما بالنسبة لكشف الوجه فإنه حرام ولا يجوز للمرأة تكشف لأخى زوجها، لأنه أجنبى منها، فهو منها كرجل الشارع تماماً.

أخوات الزوجة يحتجبن عن الزوج

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

أفيدكم أننى تزوجت من بنت ولها ثلاث أخوات يصغرنها سنا وأنا ساكن مع والد زوجتى من أجل مساعدته على أموره.

ولكن المشكلة أنه كثيراً ما نختلط فى البيت وعلى الوجبات ومعنا أخوات زوجتى ويكن مغطيات رؤوسهن كاشفات الوجوه وأحياناً أقوم بتوصيل إحداهن للمدرسة أو الكلية أو المكتبة فما حكم الشرع فى ذلك؟

فأجاب : لا حرج عليك فى السكن مع والد زوجتك للسبب المذكور وهو مساعدته بالأجرة أو لغير ذلك من الأسباب المباحة.

ولكن يجب على أخوات زوجتك أن يتحجبن منك وأن يغطين وجوههن، لأن الوجه هو أعظم الزينة وقد قال سبحانه فى سورة النور:

﴿ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن. . .﴾ الآية [النور: ٣١].

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (٢/ ٢٢٥) لسماحة الشيخ ابن باز.

ولايجوز لك الخلوة بواحدة منهن ولا الذهاب بها وحدها إلى المدرسة أو المكتبة لقول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم» ولقوله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان».

فإذا أردت الذهاب بإحداهن إلى المدرسة فلابد أن يكون معكما ثالث تزول به الخلوة، كأمهما وأخيها أو غيرهما ممن تزول به الخلوة ويؤمن مع وجوده ما يحذر من نزغات الشيطان. أعاذنا الله وإياكم من نزغاته.

○ **وسئل** أيضاً فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يباح لزوج الأخت أن يرى أخت زوجته؟

فأجاب: زوج المرأة أجنبي بالنسبة إلى أختها فليس له أن يرى منها شيئاً لأنه ليس من محارمها.

جلوس المرأة مع أقارب زوجها

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة أن تجلس مع أقارب زوجها وهي محجبة حجاب السنة؟

فأجاب: يجوز للمرأة أن تجلس مع أخوة زوجها أو بني عمها أو نحوهم إذا كانت محجبة الحجاب الشرعي وذلك بستر وجهها وشعرها

(*) من رسالة للشيخ بخطه عليها توقيعه بتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٢ هـ. عن فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٧٧٣).

(**) الفتاوى ـ كتاب الدعوة (٢/ ٢٢٤) لسماحة الشيخ ابن باز.

وبقية بدنها، لأنها عورة وفتنة إذا كان الجلوس المذكور ليس فيه ريبة . . أما الجلوس الذى فيه تهمة لها بالشر فلا يجوز . . وهكذا الجلوس معهم لسماع الغناء وآلات اللهو ونحو ذلك . . ولا يجوز لها الخلوة بواحد منهم أو غيرهم ممن ليس محرما لها، لقول النبى ﷺ «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم» متفق على صحته. وقوله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما»، أخرجه الإمام أحمد بإسناد صحيح من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه . والله ولى التوفيق.

إبداء الكف أمام إخوة الزوج

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله**(*):

هل يجوز لى ابداء كفى فقط أمام اخوة زوجى؟ وهل تختلف الحال بحضرة زوجى؟

فأجاب : على المرأة التستر الكامل عن كل اجنبى سواء شقيق الزوج أو زوج الأخت او ابن العم أو غيرهم وسواء بحضرة محرم أو غيبته وذلك بأن تستر محاسنها وما يسبب الفتنة من الوجه والذراع والساق والصدر ونحو ذلك، فأما الكف والقدم فالظاهر انه يجوز ابداؤه لحاجة التناول والأخذ والاعطاء ونحو ذلك لكن ان خيف فتنة وجب ستره كما إذا رؤى الأجنبى يحدق نظره فى المرأة ويطيل النظر إليها وبهذا يعرف أن الخلطة والمجالسة للأجانب قد تمنع اذا خيف ضررها والله أعلم.

(*) فتاوى المرأة ص (٧٨)

كشف المسنة وجهها لغير المحارم

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة الكبيرة في السن مثل أم ٧٠ أو ٩٠ عاما أن تكشف وجهها لأقاربها غير المحارم؟

فأجاب : قال الله تعالى: ﴿والقواعد من النساء اللاتى لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم﴾ [النور:٦٠] والقواعد هن العجائز اللاتى لا يرغبن فى النكاح ولا يتبرجن بالزينة، فلا جناح عليهن أن يسفرن عن وجوههن لغير محارمهن، لكن تحجبهن أفضل وأحوط لقوله سبحانه: ﴿وأن يستعففن خير لهن﴾ ولأن بعضهن قد تحصل برؤيتها فتنة من أجل جمال صورتها وإن كانت عجوزا غير متبرجة بزينة أما مع التبرج فلا يجوز لها ترك الحجاب ومن التبرج تحسين الوجه بالكحل ونحوه والله ولى التوفيق.

كشف المرأة وجهها عند الأعمى

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة ان تكشف لاعمى؟ واذا كانت لا تكشف ما العلة بعدم كشف الوجه؟

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (٢/ ٢٢٢) لسماحة الشيخ ابن باز.
(**) المسلمون (٥٤).

فأجاب : الصحيح أنه لا بأس ان تكشف المرأة وجهها عند الاعمى حيث أن المرأة إنما أمرت بالاحتجاب امام الناظرين حتى لا تحصل الفتنة فالاعمى لا يرى ما امامه ولا ينظر الى مفاتن النساء ولا يشعر بذلك فأما الحديث الذى رواه الترمذى وصححه فى قصة ابن ام مكتوم وقوله ﷺ: «احتجبا منه» ثم قال: «أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه» فهذا الحديث ضعفه بعض العلماء وعلى تقدير صحته فإن ما فيه النظر من المرأة إلى الرجل حيث أن المرأة قد أمرت بغض البصر فلا يجوز للمرأة أن تنظر الى الرجال نظراً يخاف منه اثارة الشهوة سواء الاعمى منهم او البصير بل حتى الصور الجميلة فى الصحف وفى الافلام يخاف على المرء من النظر إليها والله أعلم.

○ **وسئل** أيضاً الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز أن تكشف المرأة للمدرسين كفيفى البصر؟

فأجاب : فى وجوب احتجاب المرأة من الرجل الكفيف خلاف بين أهل العلم؛ لاختلاف الأحاديث فى ذلك؛ ففى حديث أمر الرسول ﷺ بالاحتجاب منه، وفى حديث آخر ما يدل على عدم وجوب الاحتجاب منه:

ففى حديث أم سلمة: أن رسول الله ﷺ أمر أزواجه بالاحتجاب من ابن أم مكتوم، فقلن: يا رسول الله! أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال ﷺ : «أفعمياوان أنتما؟! ألستما تبصرانه؟!».

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/١٦٨، ١٦٩)

فهذا الحديث يدل على وجوب احتجاب المرأة من الرجل الكفيف.

بينما فى حديث فاطمة بنت قيس: أن النبى ﷺ أمرها أن تعتد فى بيت ابن أم مكتوم، وقال: «إنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده».

والراجح والله أعلم أنها لا يجب عليها الاحتجاب من الكفيف؛ أى: تغطية وجهها بحضرته، لكن لا يجوز لها النظر إليه.

قال الإمام الشوكانى لما ذكر الحديثين: «ويجاب بأنه يمكن ذلك مع غض البصر منها، ولا ملازمة بين الاجتماع فى البيت والنظر».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الأجانب من الرجال بشهوة ولا بغير شهوة أصلاً» انتهى.

وذلك لقوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ [النور: ٣١]

○ **وسئل** أيضاً سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة أن تكشف عن وجهها فى حالة وجود رجل كفيف أجنبى عنها؟

فأجاب: لا حرج على المرأة فى السفور عند الرجل الكفيف لما ثبت فى صحيح مسلم عن فاطمة بنت قيس رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال لها لما طلقت: «اعتدى عن ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (٢/ ٢٢٣) لسماحة الشيخ ابن باز.

فلا يراك». وفى الصحيحين من حديث سهل بن سعد أن النبى ﷺ قال: «إنما جعل الاستئذان من أجل النظر» فأما حديث نبهان عن أم سلمة أن ابن أم مكتوم دخل على النبى ﷺ وعنده أم سلمة وميمونة فأمرهما بالاحتجاب منه فقالتا: إنه رجل أعمى لا يبصرنا فقال ﷺ «أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه؟»

فهو حديث ضعيف لشذوذه ومخالفته للأحاديث الصحيحة وإن حسنه الترمذى أو صححه..

والقاعدة التى قررها علماء الأصول وعلماء مصطلح الحديث: أن الحديث إذا كان صحيح السند وخالف ما هو أصح منه فإنه يعتبر شاذا ضعيفا لا يعمل به لأن من شرط الحديث الصحيح ألا يكون شاذا.

فحديث نبهان هذا شاذ على فرض صحته، وله علة أخرى توجب ضعفه وهى: أن نبهان المذكور لم يوثقه من يعتمد عليه وهو قليل الرواية فلا يعتمد عليه فى مثل هذا الحديث وقد حمله بعض أهل العلم على أنه خاص بأمهات المؤمنين دون غيرهن وهذا لا وجه له لأن التخصيص يحتاج إلى دليل عليه وليس لدينا دليل على التخصيص والله ولى التوفيق.

○ **وسئل** أيضا سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

إننا طالبات ندرس فى مدرسة ويدرسنا مدرس كفيف، وسؤالى: هل يجوز الكشف للشيخ الكفيف أم التغطى؟

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

أفيدونا أثابكم الله.

فأجاب : لا يلزمها أن تحتجب فإنه لا يراها إلا إنه لا ينبغى أن تنظر إليه كما فى حديث: «أعمياوان أنتما» وليس فيه ما يدل على أن المرأة تغطى وجهها عن الرجل المكفوف لأنه لا بصرها ولا ينظر إلى شئٍ من محاسنها ، إنماهى لا ينبغى لها أن تتأمل صورته وأن تنظر إليه، هذا هو الذى لا ينبغى فقط وإلا فلا بأس به إن شاء الله.

كشف العروس فى ليلة الزفاف أمام الأجانب لا يجوز

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

ما حكم كشف العروس فى ليلة الزفاف أمام الأجانب منها الذين يزورون مع العروس؟

فأجاب : لا . . لا يجوز بكل حال، ويلزم المرأة أن تتستر وأن لا تبرز إلى الرجال الأجانب سواء قدموا مع زوجها كما هو العادة فى ليلة العرس يأتى معه أناس يمشون معه فكل هذا لا ينبغى لا العروسة ولا غيرها من النساء فاختلاط النساء بالرجال الأجانب من العروس أو من النساء الحافلات لا يجوز لهن» أن يكشفن وجوههن ويظهروا محاسنهن للرجال الأجانب فهذا يتنافى مع الشريعة الإسلامية فى العرس وفى غيره كل ذلك سواء، والله أعلم.

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

كشف المرأة على بعض الأقارب

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجوز للمـرأة أن تكشف على عم أمها أو خال أمـها أو عم أبيـها أو خال أبـيها أى هل يـعد هؤلاء الأشخـاص من المحارم لها. فقد قيل لى أن هذه المرأة تعد من فروعهم وهم أصول لأم المرأة أو أبيها؟

فأجاب : نعم إذا كان لأم المرأة أو أبيها عم شقيق أو من الأب أو من الأم أو لها خال كذلك فإنه يكون من محارم المرأة لأن عم أبيك عم لك وخال أبيك خـال لك وكذلك عم أمك وكـذلك خالها من الـنسب فإنه يكون عما لك أو خالا لك.

لا يجوز للمرأة أن تقبل غير محارمها

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

امرأة تقـبل زوج أختـها عند السـلام إذا جاء من سـفر ولا تصافحه بيدها فهل هذا يجوز أم لا علماً أن زوج واحدة ابن عم لها أما الثـانية فليس ابن عمها بل إنه زوج اختـها افيدونا جزاكم الله خيرا؟

فأجاب : لا يجوز للمرأة أن تقبل غير محـارمها كزوج أختها أو ابن

(*) فتاوى نور على الدرب ص (٢١).

(**) فتاوى إسلامية (٣/ ٢٢٠)

عمها كـما لا يحل لها أن تبدى زينتها امامـه حيث انه اجنبى ويجوز ان تسلم عليه وهى مستترة وفى غير خلوة ويجب الانكار على من فعل ذلك ممن رآه وبيان أنه عادة جاهلية ابطلها الإسلام.

❁ ❁ ❁

صوت المرأة

هل صوت المرأة عورة؟

○ **وسئل** الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله(*):

هل صوت المرأة عورة؟

فأجاب: نعم، المرأة مأمورة بتجنب الفتنة، فإذا كان يترتب على سماع صوتها افتتان الرجال بها؛ فإنها تخفيه:

ولذلك فإنها لا ترفع صوتها بالتلبية، وإنما تلبى سراً.

وإذا كانت تصلى خلف الرجال وناب الإمام شئ فى الصلوات؛ فإنها تصفق لتنبهه؛ قال ﷺ: «إذا نابكم شئ فى صلاتكم؛ فلتسبح الرجال، ولتصفق النساء»

وهى منهية من باب أولى عن ترخيم صوتها وتحسينه عند مخاطبتها الرجال لحاجة؛ قال تعالى: ﴿فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً﴾ [الأحزاب: ٣٢]

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: «ومعنى هذا أنها تخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم؛ أى: لا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها».

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/١٩٣، ١٩٤).

الخضوع بالقول

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان حفظه الله**(*):

ـ يقول الله تعالى: ﴿فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض﴾ [الأحزاب:٣٢] ومعروف عن البنت ان طبيعتها الخجل ويحمر وجهها اذا تكلمت مع أى رجل فهل هذا من الخضوع المنهى عنه اذا تغير صوتها اثناء اضطرارها للحديث؟

ـ تطالعنا الصحف كل يوم بأبحاث للعلماء تبين كثيرا من فوائد العبادات فى الاسلام كالصلاة والصوم واستعمال السواك وصلاة الفجر وقراءة القرآن واحس اننى عند القيام بأى عبادة من هذه العبادات اننى لا اقوم بها عبادة وانما من أجل الفائدة ما الحكم؟

فأجاب : أولا: المرأة لا يجوز لها مخاطبة الرجال الذين ليسوا محارم لها الا عند الحاجة وبصوت ليس فيه إثارة ولا تنبسط فى الكلام معهم زيادة عن الحاجة. ثانيا : اما الخضوع فى القول المنهى عنه فهو ترخيم الصوت وتحسينه بحيث يثير الفتنة فلا يجوز للمرأة أن تكلم الرجل الاجنبى بصوت رخيم ولا ان تكلمه بمثل ما تكلم به زوجها، لأن ذلك يثير الفتنة ويحرك الغريزة وقد يجر الى الفاحشة ومعلوم ان الشارع الحكيم جاء بسد الذرائع التى تقضى الى المحاذير واما تغير صوتها من اجل الخجل فليس ذلك من الخضوع بالقول. واما فعل العبادة فيجب

(*) المسلمون (٦٨).

فيه ان تكون خالصة لله عز وجل وصوابا على سنة الرسول ﷺ يقصد بها التعبد لله وطلب الاجر ولا مانع مع ذلك ان يقصد ما فيها من الفوائد العاجلة.

صوت المرأة فى الإذاعة والتليفون

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد صالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة أن تعمل مذيعة يسمع صوتها الأجانب؟ وهل يجوز للرجل الأجنبى مخاطبة المرأة فى التليفون أو بصورة مباشرة؟

فأجاب : إن المرأة فى الإذاعة تختلط بالرجال بلا شك وربما تبقى مع الرجل وحده فى غرفة الإرسال وهذا لا شك أنه منكر وأنه محرم وقد ثبت عن النبى عليه الصلاة والسلام أنه قال: «لا يخلون رجل بامرأة» ولا يحل هذا أبداً ثم إن المعروف أن المرأة التى تذيع تحرص على أن تجمل صوتها وتجعله جذاباً فاتناً وهذا أيضاً من البلاء الذى يجب تجنبه لما فيه من الفتنة . وفى الرجال . . الشباب والكهول ما يغنى عن ذلك، فصوت الرجل أقوى من المرأة وأبين وأظهر.

لكن صوت المرأة بالنسبة للتليفون لا بأس به ولا مانع أن تتكلم فى التليفون، ولكن لا يحل لأحد أن يتلذذ بهذا الصوت وأن يديم مخاطبتها من أجل التلذذ والتمتع بصوتها لأن هذا محرم لكن لو أنها اتصلت بأحد لتخبره بخبر أو تستفتيه عن مسألة أو ما أشبه ذلك فلا بأس به،

(*) المسلمون عدد (٢).

ولكن إن حصل ملاطفة أو ملاينة فهو محرم، وحتى وإن لم يحصل ذلك مثلاً أن تكون المرأة لا تدرى بشئ والرجل الذى يخاطبها يتلذذ بها ويتمتع بها فهذا محرم على الرجل ومحرم عليها أن تستمر إذا شعرت بهذا.

وأما مخاطبة المرأة مباشرة فهذا لا بأس به (إن كانت محجبة) - وأمنت الفتنة - مثل أن تكون من معارفه . . كزوجة أخيه وبنت عمه وبنت خالته وما أشبه بذلك .

حكم سماع صوت المرأة فى التليفون

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

ما حكم سماع الرجل الاجنبى صوت المرأة فى التليفون أو غيره من قنوات الاتصال؟

فأجاب : صوت المرأة عورة عند الرجال الاجانب على الصحيح ولذلك لا تسبح فى الصلاة عندما ينوب الامام شئ كما يسبح الرجال بل تقتصر على التصفيق ولا يجوز ان تتولى الأذان العام الذى يستدعى رفع الصوت، وهكذا لا ترفع صوتها بالتلبية فى الاحرام الا بقدر ما تسمع رفيقتها، لكن اجاز بعض العلماء مخاطبتها للرجال بقدر الحاجة كجواب سؤال حيث ان من نساء الصحابة من روين الاحاديث وسمعها منهن عدد من الرجال ولكن ذلك بشرط البعد عن الريبة وبشرط الأمن من اثارة الشهوة لقوله تعالى: ﴿ولا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى

(*) اليمامة (٨٦٥).

قلبه مرض﴾[الأحزاب: ٣٢] فإن مرض شهوة الزنا قد يتمكن فى القلب عند ترقيق المرأة كلامها أو خوضها فيما يحدث بين الزوجين ونحو ذلك. وعلى هذا فللمرأة أن ترد على التليفون بقدر الحاجة سواء كانت المرأة بدأت بالاتصال او ردت على من اتصل بها هاتفياً حيث أنها فى هذه الحال مضطرة الى ذلك ويحصل به فائدة لكلا الطرفين مع تباعد الاماكن والتحفظ عن الخوض فيما لا يعنى أو ما يسبب إثارة الشهوة من أحد الجنسين مع أن الأولى ترك ذلك إلا عند الضرورة الشديدة.

❁ ❁ ❁

مسائل متفرقة فى الحجاب

حكم إطالة المرأة لثوبها

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

إطالة المرأة لثوبها؛ هل هو على سبيل الاستحباب أم الوجوب؟

وهو وضع الجوارب على القدمين يكفى مع قصر الثوب؛ بحيث لا يظهر شئ من الساق؟ وكيف تطيل المرأة ثوبها ذراعاً تحت الكعب أن تحت الركبة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

فأجاب : مطلوب من المرأة المسلمة ستر جميع جسمها عن الرجال، ولذلك رخص لها فى إرخاء ثوبها قدر ذراع من أجل ستر قدميها، بينما نهى الرجال عن إسيال الثياب تحت الكعبين، مما يدل على أنه مطلوب من المرأة ستر جسمها ستراً كاملاً، وإذا لبست الشراب؛ كان ذلك من باب زيادة الاحتياط فى الستر، وهو أمر مستحسن، ويكون ذلك مع إرخاء الثوب؛ كما ورد فى الحديث. والله الموفق.

○ **وسئل** أيضا فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

هل يجوز تطويل ثوب المرأة من تحت القدم بحوالى خمسة سنتيمترات أفيدونا؟

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٦ ، ١٧٧).

(**) فتاوى الشيخ الصالح العثيمين (٢/ ٨٣٨). .

فأجاب : نعم يجوز للمرأة أن تنزل ثوبها إلى أسفل من الكعبين بل إن هذا هو المشروع فى حقها من أجل أن تستر بذلك قدميها ، فإن ستر قدمى المرأة أمر مشروع بل واجب عند كثير من أهل العلم فالذى ينبغى للمرأة أن تستر قدميها إما بثوب ضافٍ عليها وإما بلباس شراب أو كنادر أو شبهها .

تهاون النساء فى الملابس

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*) :

كثير من النساء يذكرن أن عورة المرأة من المرأة هى من السرة إلى الركبة ، فبعضهن لا يترددن فى ارتداء الملابس الضيقة جداً أو المفتوحة لتظهر أجزاء كبيرة من الصدر واليدين؛ فما تعليقكم؟

فأجاب : مطلوب من المسلمة الاحتشام والحياء ، وأن تكون قدوة حسنة لأخواتها من النساء ، وأن لا تكشف عند النساء إلا ما جرت عادة المسلمات الملتزمات بكشفه فيما بينهن ، هذا هو الأولى والأحوط ؛ لأن التساهل فى كشف ما لا داعى لكشفه قد يبعث على التساهل ويجر إلى السفور المحرم . والله أعلم .

حكم لبس المرأة للبناطيل الضيقة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**) :

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٥) .

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٧) .

ظهرت موضة لدى النساء بعد ظهورها فى الغرب، وهى لبس البناطيل الضيقة، وقد وجدت منهن القبول والترحيب؛ فما حكم ذلك؟

فأجاب: لا يجوز للمرأة أن تلبس ما فيه تشبه بالرجال أو تشبه بالكافرات، وكذلك لا يجوز لها أن تلبس اللباس الضيق الذى يبين تقاطيع بدنها ويسبب الافتتان بها، والبناطيل فيها كل هذه المحاذير؛ فلا يجوز لها لبسها.

حكم لبس المرأة الملابس الضيقة أمام النساء

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان** حفظه الله(*):

هل لبس الملابس الضيقة للنساء أمام النساء تدخل فى حديث الرسول ﷺ الذى يقول فيه: «نساء كاسيات عاريات.. إلى آخر الحديث»؟

فأجاب: لا شك أن لبس المرأة للشيء الضيق الذى يبين مفاتن جسمها لا يجوز، لا يجوز إلا عند زوجها فقط، أما عند غير زوجها؛ فلا يجوز، حتى ولو كان بحضرة نساء؛ لأنها تكون قدوة سيئة لغيرها، إذا رأنتها تلبس هذا؛ يقتدين بها، وأيضاً؛ هى مأمورة بستر عورتها بالضافى والساتر عن كل أحد؛ إلا عن زوجها، تستر عورتها عن النساء كما تسترها عن الرجال؛ إلا ما جرت العادة بكشفه عن النساء؛ كالوجه واليدين والقدمين؛ مما تدعو الحاجة إلى كشفه.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٦، ١٧٧).

حكم لبس المرأة القفازين

○ **وسئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل ارتداء الجوارب أو القفازين فى اليدين بقصد سترهما أثناء الخروج من البيت بدعة أم هو جائز؟ وهل رؤية الرجل الأجنبى للكفين حرام إذا لم يكن بها زينة؟

فأجاب : لبس المرأة لما يستر بدنها وعورتها يجب لا سيما عند الخروج إلى الأسواق ونحوها، ومن ذلك جوارب القدمين وقفاز الكفين حتى لا يبدو من المرأة ما يكون سببا للفتنة بها، فأما إخراج الكفين غير مستورين بقفاز فيجوز للحاجة حيث أن الكف ليس مزيناً بخضاب أو حلى أو نحوهما وان اليدين تتشابهان فى الناس بدون تمييز عن أخرى.

حكم سفور المرأة وخروجها بين الرجال الأجانب

○ **وسئل** سماحة الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(**):

عن حكم سفور المرأة، وخروجها بين الرجال الأجانب؟

فأجاب : الحمد لله. لا يخفى أن عمل المسلمين ونساء النبى ﷺ ونساء الصحابة فى عهده ﷺ وعهد خلفائه الراشدين والسلف الصالح رضوان الله عليهم أن المرأة لا تخرج سافرة، والنصوص الشرعية من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة ومن بعدهم على هذا كثيرة معروفة، وقد أمر الله نساء المؤمنين (أن يدنين عليهن من جلابيبهن) وفسره ابن

(*) فتاوى المرأة ص (٧٧)

(**) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (١٠/ ٢٣، ٢٤)

عباس وغيره من السلف بتغطية الوجه عن الرجال الأجانب، ولم يضع الجناح فى ترك الحجاب إلا عن القواعد بشرط عدم التبرج، فقال تعالى: ﴿والقواعد من النساء اللاتى لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة﴾[النور: ٦٠] وقال ﷺ: «المرأة عورة».

والعورة يجب سترها كلها ولا يجوز كشف شئ منها، وحكى ابن المنذر الإجماع على أن المرأة المحرمة تغطى رأسها وتستر شعرها وتسدل الثوب على وجهها سدلا خفيفاً تستتر به عن نظر الرجال الأجانب، وحكى ابن رسلان اتفاق المسلمين على منع النساء أن يخرجن سافرات الوجوه.

ولو تتبعنا كل ما ورد فى هذا لطال الكلام، وفى هذا كفاية لمن كان قصده الحق، والله الموفق، ونسأل الله أن ينصر دينه، ويعلى كلمته، ويرزقنا التمسك.

(صادرة عن الإفتاء ١٢٤٣ فى ١٣٨٩/٦/٢١ هـ).

متدينة وغير محجبة!!

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

إننى شابة مسلمة دخل الإيمان في قلبى منذ صغرى لأنى نشأت فى عائلة محافظة ومتدينة أؤدى الصلوات فى أوقاتها ولا أخطو خطوة واحدة إلا جعلت الله أمام عينى وأفكر كثيراً

(*) فتاوى نور على الدرب ص (٦٨)

مع نفسي في يوم الحساب وأخاف من عقاب الله ومع ذلك لم ألبس الحجاب مع أني دائما أفكر بلبس الحجاب مستقبلاً فهل جزائي في الآخرة هو النار؟

فأجاب : إن هذا السؤال تضمن مسألتين المسألة الأولى ما وضعت به نفسها من استقامة على دين الله عز وجل لكونها نشأت في بيئة صالحة وهذا الوصف الذي وضعت به نفسها إن كان الحامل لها على ذلك التحدث بنعم الله عز وجل وأن تجعل من ذلك الإخبار وسيلة للاقتداء بها فهذا قصد حسن تؤجر عليه ولعلها تدخل في ضمن قوله تعالى: ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ [الضحى:١١] وقول النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة» وإن كان الحامل لها على ذلك تزكية النفس والإطراء والإدلال بعملها على ربها فهذا مقصود سئ خطير ولا أظنها تريد ذلك إن شاء الله تعالى.

أما المسألة الثانية فهي تفريطها بالحجاب كما ذكرت عن نفسها وتسأل هل تعذب على ذلك بالنار في الآخرة؟ والجواب على ذلك أن كل من عصى الله عز وجل بمعصية لا تكفرها الحسنات فإنه على خطر فإن كانت شركاً وكفراً مخرجا عن الملة فإن العذاب محقق لمن أشرك وكفر بالله؛ قال تعالى: ﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ [المائدة:٧٢]. وقال تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء:٤٨]. وإن كان دون ذلك، أي دون الكفر المخرج للملة وهو من المعاصي التي لا تكفرها الحسنات فإنه تحت مشيئة الله عز وجل إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له؛ والحجاب

الذى يجب على المرأة أن تتخذه هو أن تستر جميع بدنها عن غير زوجها ومحارمها لقول الله تعالى ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين﴾ [الأحزاب: ٥٩].

ولهذا لما سئلت عائشة رضى الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة فقالت: «كان يصيبنا ذلك تعنى على عهد الرسول ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة» فجعلت مجرد الأمر هو الحكمة.

ومع ذلك فحكمة الحجاب ظاهرة لأن كشف محاسن المرأة سبب للفتنة وإذا وقعت الفتنة وقعت المعاصى والفحشاء وإذا سادت المعاصى والفحشاء فذلك عنوان على الدمار والهلاك.

يعارض زوجته فى ارتداء الزى الشرعى

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

رجل متزوج وله أبناء، زوجته تريد أن ترتدى الزى الشرعى وهو يعارض ذلك فبماذا تنصحونه بارك الله فيكم؟

فأجاب: إننا ننصحه أن يتقى الله عز وجل فى أهله وأن يحمد الله عز وجل الذى يسر له مثل هذه الزوجة التى تريد أن تنفذ ما أمر الله به من اللباس الشرعى الكفيل بسلامتها من الفتن وإذا كان الله عز وجل قد أمر عباده المؤمنين أن يقوا أنفسهم وأهليهم النار فى قوله ﴿يا أيها الذين

(*) فتاوى نور على الدرب ص (٧٩).

آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ [التحريم:٦].

وإذا كان النبى ﷺ قد حمل الرجل المسؤولية فى أهله فقال: «الرجل راعٍ فى أهله ومسؤول عن رعيته».

فكيف يليق بهذا الرجل أن يحاول إجبار زوجته على أن تدع الزى الشرعى فى اللباس إلى زى محرم، يكون سبباً للفتنة بها ومنها فليتق الله تعالى فى نفسه وليتق الله فى أهله وليحمد الله على نعمته أن يسر له مثل هذه المرأة الصالحة.

وأما بالنسبة لزوجته فإنه لا يحل لها أن تطيعه فى معصية الله أبداً لأنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق.

على الرجل إلزام أهله بالحجاب

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

حدث خلاف بينى وبين زوجتى تدخل فيه أخوها فزاده تعقيداً، ثم طلقتها ورشحت لى والدتى فتاة ظننتها على خلق ودين وطلبت منها الحجاب بعد أن تزوجتها لأنها لم تكن محجبة فرفضت الانصياع فماذا أفعل معها وهى الآن حامل هل أتركها وأرجع إلى زوجتى الأولى ولى منها عدة أولاد بماذا تنصحوننى هل أراجع زوجتى الأولى وتبقى الأخيرة معى مع العلم بأنى ميسور الحال والحمد لله؟

(*) المسلمون عدد (٥٩).

فأجاب : الذى ننصح به أنه ما دمت قانعاً بالمرأة الجديدة وليس فيها عيب سوى عدم ارتداء الحجاب، فأبقها معك وألزمها بذلك فقد قال الرسول ﷺ. «الرجل راع فى بيته وهو مسؤول عن رعيته». ولك أن تمنعها من الخروج إذا أبت أن تخرج إلا سافرة فقد قال تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله﴾ [النساء:٣٤].

والجلباب: هو الملاءة أو الرداء الواسع الذى يشمل جميع البدن فأمر الله تعالى نبيه أن يقول لأزواجه وبناته ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن حتى يسترن وجوههن ونحورهن.

وقد دلت الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والنظر الصحيح والاعتبار والميزان على أنه يجب على المرأة أن تستر وجهها عن الرجال الأجانب الذين ليسوا من محارمها وليسوا من أزواجها.

ولا يشك عاقل أنه إذا كان على المرأة أن تستر رأسها وتستر رجليها وأن لا تضرب برجليها حتى يعلم ما تخفى من زينتها من الخلخال ونحوه وإن هذا واجب فإن وجوب ستر الوجه أوجب وأعظم وذلك أن الفتنة الحاصلة بكشف الوجه أعظم بكثير من الفتنة الحاصة بظهور شعرة من شعر رأسها أو ظفر رجليها.

وإذا تأمل العاقل المؤمن هذه الشريعة وحكمها وأسرارها تبين أنه لا يمكن أن تلزم المرأة بستر الرأس والعنق والذراع والساق والقدم تم تبيح للمرأة أن تخرج كفيها وأن تخرج وجهها المملوء جمالاً وتحسيناً فإن ذلك

خلاف الحكم ومن تأمل ما وقع فيه الناس اليوم من التهاون فى ستر الوجه الذى أدى إلى أن تتهاون المرأة فيما وراءه حيث تكشف رأسها وعنقها ونحرها وذراعها وتمشى فى الأسواق بدون مبالاة فى بعض البلاد الإسلامية علماً بأن الحكمة تقتضى أن على النساء ستر وجوههن.

فعليك أيتها المرأة أن تتقى الله عز وجل وأن تحتجبى الحجاب الواجب الذى لا تكون معه فتنة بتغطية جميع البدن عن غير الأزواج والمحارم.

على مسلمات هذه البلدة عدم طاعة أولياء الأمور

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

صدر قرار من السلطات العليا ببلدتى الإسلامية لإجبار الفتيات وجميع النساء على خلع الحجاب وبالأخص غطاء الرأس، هل يجوز لى تنفيذ ذلك، علماً بأن من يرفض ذلك ترصد له العقوبات كالرفت من العمل أو المدرسة، أو السجن؟

فأجاب: هذا البلاء الذى حدث فى بلدتك هو من الأمور التى يمتحن بها العبد، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿الم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون. ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين﴾ [العنكبوت: ١، ٢].

فالذى أرى أنه يجب على المسلمات فى هذه البلدة أن يأبين طاعة أولى الأمور فى هذا الأمر المنكر، لأن طاعة ولى الأمر فى الأمر المنكر

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٧٠)

مرفوضة قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم﴾ [النساء:٥٩] لو تأملت الآية لوجدت أن الله قال: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم﴾ [النساء:٥٩] ولم يكرر الفعل ثالثة مع أولى الأمر فدل على أن طاعة ولاة الأمور تابع لطاعة الله وطاعة رسوله. فإذا كان أمرهم مخالفاً لطاعة الله ورسوله فإنه لا سمع لهم ولا طاعة فيما أمروا به فيما يخالف طاعة الله ورسوله. «ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق».

وما يصيب النساء من الأذى فى هذه الناحية فإنه من الأمور التى يجب الصبر عليها والاستعانة بالله تعالى على الصبر ونسأل الله لولاة أمورهم أن يهديهم إلى الحق.

ولا أظن هذا الإجبار إلا إذا خرجت المرأة من بيتها، وأما فى بيتها فلن يكون هذا الإجبار وبإمكانها أن تبقى فى بيتها حتى تسلم من هذا الأمر. أما الدراسة التى تترتب عليها معصية فإنها لا تجوز، بل عليها دراسة ما تحتاج إليه فى دينها ودنياها وهذا يكفى ويمكنها ذلك فى البيت غالباً. خلاصة القول أنه لا يجوز طاعة ولاة الأمور فى أمر منكر أبداً.

حجاب المرأة فى الخارج

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة أن تحتجب من دون أن تغطى وجهها إذا سافرت للخارج!

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (٢/ ٢٢١) لسماحة الشيخ ابن باز.

فأجاب : يجب على المرأة أن تحتجب عن الأجانب فى الداخل والخارج، لقوله سبحانه: ﴿وإذا سألتموهن متاعاً فأسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن﴾ [الأحزاب:٥٣] وهذه الآية الكريمة تعم الوجه وغيره، والوجه هو عنوان المرأة وأعظم زينتها. وقال تعالى: ﴿يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين، وكان الله غفوراً رحيما﴾ [الأحزاب:٥٩] وقال سبحانه: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن . .﴾ الآية [النور:٣١]

وهذه الآيات تدل على وجوب الحجاب فى الداخل والخارج، وعن المسلمين والكفار.

ولا يجوز لأى امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تتساهل فى هذا الأمر، لما فى ذلك من المعصية لله ولرسوله ولأن ذلك يفضى إلى الفتنة بها فى الداخل والخارج.

○ **وسئل** أيضاً الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

هل على المرأة إثم إذا سافرت للخارج مع زوجها وكشفت عن وجهها ولكنها متحجبة؟

فأجاب : لا يجوز للمرأة كشف وجهها أمام الرجال الأجانب فى داخل المملكة وخارجها. فإذا استطاعت المرأة التحجب والتستر جاز لها السفر إلى الخارج مع زوجها لتعفه عن الحرام.

(*) فتاوى المرأة ص (٧٢) .

تحجبت فسخر أهلى منى ومن زوجى، ماذا أفعل؟

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

أنا سيدة من بلد شقيق ومن أسرة لا تتمسك بالدين إلا بالصيام فقط فهم جميعا لا يصلون .. وتعرفت قبل زواجى على فتيات رزقهن الله هدى .. فارتدين الحجاب وبفضل الله ارتديت الحجاب وأصبحت أصلى وأقرأ وأحفظ القرآن وكثيرا من الفقه وأحكام الدين الاسلامى وكان أهلى دائما يسخرون بى ويحاربوننى خصوصا عندما أنصحهم ثم رزقنى الله بشاب متدين وتزوجت منه برضا أهلى ورغم ذلك كانوا يسخرون منا ويستهزؤون بنا بكل الطرق والوسائل وكثيرا ما يطلبون منى خلع الحجاب ويهزؤون بزوجى لأنه فقير، ومن الله علينا وحضرنا - أنا وزوجى - للعمل فى السعودية.. ومازال أهلى يلاحقوننى بالاستهزاء والسخرية عن طريق الرسائل والخطابات ويطلبون منى أن أطالب زوجى بطلاقى ودائما يحرضوننى عليه ويكرهوننى فيه ويدعون على بعدم الانجاب..

هذه مشكلتى أرجو أن تدلونى ماذا أفعل؟

فأجاب : إذا كان الأمر كما قلت فاحمدى الله واشكريه كثيرا على أن هداك للاسلام علما وعملا، ويسر لك زوجا صالحا يعينك على طاعة الله.

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٩٢، ١٩٣) لسماحة الشيخ ابن باز.

ولا شك أن هذا الفضل من نعم الله عليكما . . فعليكما أن تشكراه وتذكراه يزدكما من فضله ويثبتكما على الحق كما قال سبحانه ﴿وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم﴾ الآية [إبراهيم:٧]

وقال سبحانه ﴿فاذكرونى أذكركم واشكروا لى ولا تكفرون﴾ [البقرة:١٥٢] والذى أوصيك به تقوى الله والتفقه فى دينه والاستمساك بهذا الزوج والسمع والطاعة له فى المعروف، والحذر من طاعة أهلك فى فراقه أو فى شئ من المعاصى . .

وأوصيكما جميعا بالتعاون على البر والتقوى والاحسان إلى أهلك والدعاء لهم بالهداية والصلاح ومقابلة إساءتهم بالاحسان والصدقة عليهم من غير الزكاة لأن الفقير الذى لا يصلى لا يعطى من الزكاة لأن ترك الصلاة كفر أكبر لقول النبى ﷺ «العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر» أخرجه الامام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح.

هذا وأسأل الله لك ولزوجك الثبات على الحق والتوفيق للفقه فى الدين والعافية من مضلات الفتن إنه سميع قريب.

معنى قوله ﷺ «كاسيات عاريات»

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما معنى قوله ﷺ فى الحديث: «كاسيات عاريات»؟

فأجاب: معنى قوله: «كاسيات عاريات» أن هؤلاء النسوة عليهن

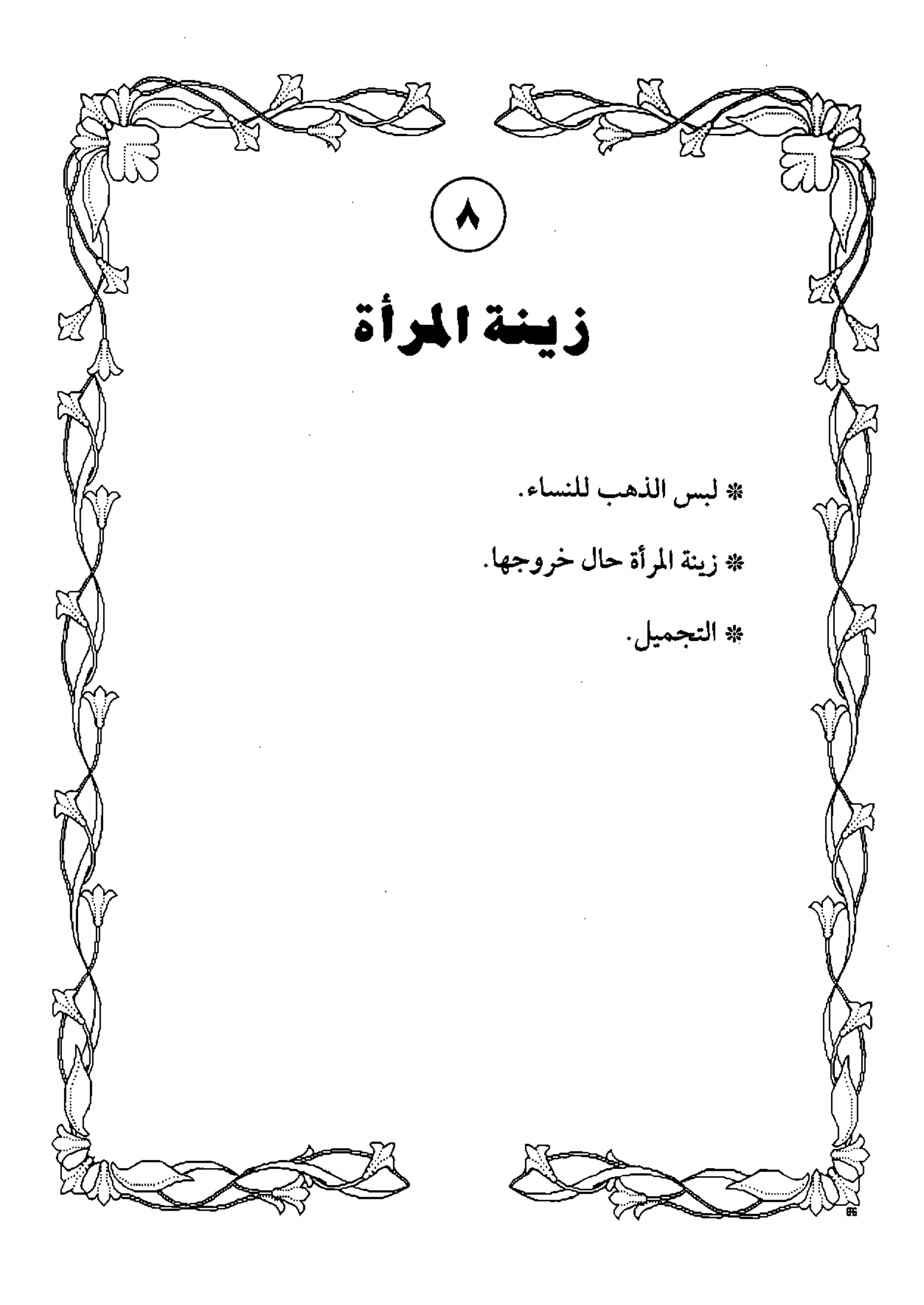
(*) فتاوى الحرم ١٤٠٨ هـ. ص (٢٧٢)

كسوة، لكنها لا تفيد فى ستر المرأة.

قال العلماء: مثل أن تكون الكسوة هذه خفيفة يرى من ورائها الجلد، فهذه كاسية ولكنها عارية، ومـثل أن تكون الثياب التى عليها ثياب ثخينة لكنها قصيرة، فهذه أيضا كاسية عارية، مثل أن تكون الثياب ضيقة بحيث تلصق على الجلد وتبـدو المرأة وكأنه لا ثيـاب عليهـا فهذه أيضـاً كاسـية عارية، وهذا بناء على أن المراد بالكسوة والعرى المعنى الحسى.

أما إذا أريد بـه المعنى المعنوى، فإن المراد بالكاسـيات اللاتى يظـهرن العنان والحياء، والعاريات اللاتى يخفين الفجور ولا يبين أمرهن للناس، فهن كاسيات من وجه وعاريات من وجه.





٨

زينة المرأة

* لبس الذهب للنساء.

* زينة المرأة حال خروجها.

* التجميل.

لبس الذهب للنساء

الرد على من حرم لبس الذهب المحلق للنساء

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

إن بعض النسوة عندنا تشككن وارتبن من فتوى العلامة محمد ناصر الدين الألبانى محدث الديار الشامية فى كتابه آداب الزفاف نحو تحريم لبس الذهب المحلق عموما، هناك نسوة امتنعن بالفعل عن لبسه فوصفن النساء اللابسات له بالضلال والاضلال فما قول سماحتكم فى حكم لبس الذهب المحلق خصوصا وذلك لحاجتنا الماسة إلى دليلكم وفتواكم بعدما استفحل الأمر وزاد وغفر الله لكم وزادكم بسطة فى العلم.

فأجاب : يحل لبس النساء للذهب محلقا وغير محلق لعموم قوله تعالى ﴿أو من ينشأ فى الحلية وهو فى الخصام غير مبين﴾ [الزخرف:١٨] حيث ذكر سبحانه أن الحلية من صفات النساء وهى عامة فى الذهب وغيره.

ولما رواه أحمد وأبو داود والنسائى بسند جيد عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه أن النبى ﷺ أخذ حريرا فجعله فى يمينه وأخذ ذهبا فجعله فى شماله ثم قال «إن هذين حرام على ذكور أمتى» زاد ابن ماجه فى روايته «حل لاناثهم»

(*) الفتاوى ـ كتاب الدعوة (١/ ٢٤٢ : ٢٤٧) لسماحة الشيخ ابن باز

ولما رواه أحمد والنسائى والترمذى وصححه وأخرجه أبو داود والحاكم وصححه وأخرجه الطبرانى وصححه ابن حزم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال «أحل الذهب والحرير للإناث من أمتى وحرم على ذكورها» وقد أعل بالانقطاع بين سعيد بن أبى هند وأبى موسى ولا دليل على ذلك يطمأن إليه وقد ذكرنا آنفا من صححه. وعلى فرض صحة العلة المذكورة فهو منجبر بالأحاديث الأخرى الصحيحة كما هى القاعدة المعروفة عند أئمة الحديث.

وعلى هذا درج علماء السلف ونقل غير واحد الاجماع على جواز لبس المرأة الذهب فنذكر أقوال بعضهم زيادة فى الايضاح:

قال الجصاص فى تفسيره ج (٣) ص (٣٨٨) فى كلامه عن الذهب: «الأخبار الواردة إباحته للنساء عن النبى ﷺ والصحابة أظهر وأشهر من أخبار الحظر فى ودلالة الآية [يقصد بذلك الآية التى ذكرناها آنفا] أيضا ظاهرة فى إباحته للنساء وقد استفاض لبس الحلى للنساء منذ قرن النبى ﷺ والصحابة إلى يومنا هذا من غير نكير من أحد عليهن ومثل ذلك لا يعترض عليه بأخبار الآحاد» أ.هـ.

قال الكيا الهراسى فى تفسير الفرآن ج (٤) ص (٣٩١) عند تفسيره لقوله تعالى ﴿أو من ينشأ فى الحلية﴾ [الزخرف:١٨] «فيه دليل على إباحة الحلى للنساء والاجماع منعقد عليه والأخبار فى ذلك لا تحصى» ا.هـ.

وقال البيهقى فى السنن الكبرى ج (٤) ص (١٤٢) لما ذكر بعض الأحاديث الدالة على حل الذهب والحرير للنساء من غير تفصيل ما نصه

«فهــذه الأخبار ومــا فى معناها تدل علــى إباحة التحلى بالذهــب للنساء واستــدللنا بحصول الاجمــاع على إباحته لهن على نسخ الأخــبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة» ا.هـ.

وقــال النووى فى المجمــوع ج (٤) ص (٤٤٢): «يجوز للنســاء لبس الحرير والتحلى بالفضة وبالذهب بالاجماع للأحاديث الصحيحة» اهـ.

وقال أيضــا ج (٦) ص (٤٠) «أجمع المسلمون على أنه يجــوز للنساء لبس أنواع الحلى من الفــضة والذهب جمــيعا كــالطوق والعقــد والخاتم والسوار والخلخال والــدمالج والقلائد والمخانق وكل ما يتــخذ فى العنق وغيره وكل ما يعتدن لبسه ولا خلاف فى شئ من هذا» اهـ.

وقــال فى شــرح صحــيح مــسلم فى باب تحــريم خــاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته فى أول الاسلام: «أجمع المسلمون على إباحة خاتم الذهب للنساء»اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر رحمــه الله فى شرح حديث البراء «نهانا النبى ﷺ عن سبع نهى عن خاتم الذهب» الحديث قال ج (١٠) ص (٣١٧) نهى النبى ﷺ عن خــاتم الذهب أو التخــتم به مختــص بالرجال. دون النساء فقد نقل الاجماع على إباحته للنساء» ا.هـ.

ويدل أيضا عــلى حل الذهب للنساء مطلقــا محلقــا وغير مــحلق مع الحديثين الــسابقين ومع ما ذكــره الأئمة المذكــورون آنفا من إجــماع أهل العلم على ذلك للاحاديث الآتية:

١- ما رواه أبو داود والنسائى عن عمرو بــن شعيب عن أبيه عن جده

أن امرأة أتت النبى ﷺ ومعها ابنة لها وفى يد ابـنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لهـا: أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا. قـال: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟! فخلعـتهما فألقتهما إلى النبى ﷺ وقالـت: هما لله ولرسـوله» فأوضح لهـا النبى ﷺ وجوب الزكـاة فى المسكتين المذكورتين ولم ينكر عليها لبس ابنتـها لهما فدل على حل ذلك وهما محلقـتان والحديث صحيح وإسنـاده جيد كما نبـه عليه الحافظ فى «البلوغ».

٢- مـا جاء فى سنن أبى داود بإسناد صـحـيح عن عائشـة رضى الله عنها قالت قدمت على النبى ﷺ حليـة من عند النجاشى أهداها له فيها خـاتم من ذهب فيـه فص حبـشى قـالت فأخـذه رسول الله ﷺ بعـود معرضا عنه أو ببعض أصابعه ثم دعا أمامة ابنة أبى العاص ابنة ابنته زينب فقـال «تحلى بهذه يـا بنية » فقـد أعطى ﷺ أمامـة خاتما وهو حلـقة من الذهب وقال تحلى به فدل على حل الذهب المحلق نصا.

٣- ما رواه أبو داود والدارقطنى وصححـه الحاكم كما فى بلوغ المرام عن أم سلمة رضى الله عنها «أنها كانـت تلبس أوضاحا من ذهب فقالت يا رسول الله أكنز هو قال: إذا أديت زكاته فليس بكنز» اهـ.

وأما الأحاديث التى ظاهرها النهى عن لبس الذهب لـلنساء فهى شاذة مخـالفة لما هو أصح منهـا وأثبت وقد قرر أئمـة الحديث أن مـا جاء من الأحاديث بأسـانيد جيدة لكنهـا مخالفة لأحـاديث أصح منها ولم يمكن الجمع ولم يعرف التاريخ فـإنها تعتبر شاذة لا يعول عليـها ولا يعمل بها قال الحافظ العراقى رحمه الله فى الألفية:

وذو الشذوذ ما يخالف الثقة فيه الملا فالشافعي حققه

وقال الحافظ ابن حجر فى النخبة ما نصه:

فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ ومقابله الشاذ

كما ذكروا أن من شرط الحديث الصحيح الذى يعمل به ألا يكون شاذا ولا شك أن الأحاديث المروية فى تحريم الذهب على النساء على تسليم سلامة أسانيدها من العلل لا يمكن الجمع بينها وبين الأحاديث الصحيحة الدالة على حل الذهب للاناث ولم يعرف التاريخ فوجب الحكم عليها بالشذوذ وعدم الصحة عملا بهذه القاعدة الشرعية المعتبرة عند أهل العلم.

وما ذكرناه أخونا فى الله العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى فى كتابه آداب الزفاف من الجمع بينها وبين أحاديث الحل بحمل أحاديث التحريم على المحلق وأحاديث الحل على غيره غير صحيح وغير مطابق لما جاءت به الأحاديث الصحيحة الدالة على الحل لأن فيها حل الخاتم وهو محلق وحل الأسورة وهى محلقة فاتضح بذلك ما ذكرنا ولأن الأحاديث الدالة على الحل مطلقة غير مقيدة فوجب الأخذ بها لاطلاقها وصحة أسانيدها وقد تأيدت بما حكاه جماعة من أهل العلم من الاجماع على نسخ الأحاديث الدالة على التحريم كما نقلنا أقوالهم آنفا وهذا هو الحق بلا ريب وبذلك تزول الشبهة ويتضح الحكم الشرعى الذى لاريب فيه بحل الذهب لإناث الأمة وتحريمه على الذكور والله ولى التوفيق والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حكم وضع آية الكرسي على قلب من ذهب للنساء

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله[*]:

ما حكم وضع آية الكرسي على قلب من ذهب للنساء والأطفال وكذلك كلمة الله، ومحمد ﷺ، وحكم الدخول به في دورات المياه، أفيدونا جزاكم الله خيراً؟

فأجاب: هذا خطأ، القرآن لم ينزل للهو بأن يجعل على ذهب أو أواني أو ما أشبه ذلك، إنما القرآن أنزله الله شفاء لأمراض القلوب وهداية للناس ونوراً ورحمة وموعظة للمؤمنين، لم ينزل القرآن من أجل أن يعلقوه على حليهم !! أو يعلقوه على ملابسهم!!، ثم دخولهم به دورات المياه لقضاء حاجتهم فهذا لا يجوز ولا ينبغي.

القرآن يجل ويعظم وينزه أن يسلك به هذا المسلك السيئ، القرآن أنزله الله هدى قال الله تعالى ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً﴾ [الإسراء: ٨٢] فتعليق القرآن على هذه الكيفية لا يجوز، بل لابد من محى القرآن وإزالته عن هذه المعلقات من ذهب أو غيره لأن فيها امتهان للقرآن وكذلك فإن دخولهم لدورات المياه وللحمامات والأمكنة لقضاء الحاجة وهم حاملون للقرآن فلا يجوز بكل حال، بل لابد من إزالة القرآن تعظيماً له وتوقيراً عن مثل هذا الصنيع

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

كما قرره أهل العلم، والله أعلم.

تركيبة الذهب للنساء

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

عن استعمال المرأة أزرار الذهب التركيبية هل يجوز، أم لا؟

فأجاب: يجوز للمرأة من ازرار الذهب التركيبة وغيرها ما لا تختص كيفيته بالرجال، لما روى أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجة وابن حبان عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال: «أخذ النبى ﷺ حريرا فجعله فى يمينه، وأخذ ذهبا فجعله فى شماله، وقال: إن هذين حرام على ذكور أمتى» زاد ابن ماجة «حل لإناثهم» وهذا الحديث حسن ورجاله معروفون كما نقله عبد الحق عن على بن المدينى، ولما روى أحمد وأبو داود والترمذى وصححه والنسائى والحاكم وصححه والطبرانى عن أبى موسى رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «أحل الذهب للإناث من أمتى وحرم على ذكورها». قال الترمذى فى الجامع بعد أن رواه وصححه: « وفى الباب عن عمر وعلى وعقبة بن عامر وأنس وحذيفة وأم هانئ وعبدالله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وأبى ريحان وابن عمر وواثلة بن الاسقع» ا.هـ.

ولهذا رد الرافعى القول بمنع زر الذهب للمرأة، قال النووى فى «المجموع»: «ذكر ابن عبدان أنه ليس لهن - أى النساء - اتخاذ زر القميص والجبة والفرجية منهما - أى من الذهب والفضة - قال

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (٤/ ٩٢ - ٩٤).

الرافعى: ولعله تفريع على الوجه الضعيف فى لبس المنسوج بهما. قلت: أى قال الرافعى: الصواب الجزم بالجواز وما سواه باطل» أ.هـ.

وقال العلامة محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب فى «شرح مختصر خليل» : «قال فى الزاهى: وما اتخذه النساء لشعورهن وأزرار جيوبهن وأقفال ثيابهن وما يجرى مجرى لباسهن فجائز: أى من الذهب، وإذا كان الرجال يستعملون لباساً بكيفية خاصة بهم فلا يجوز للنساء استعماله بالكيفية الخاصة بالرجال؛ لأن النساء نهين عن التشبه بالرجال، فقد روى أحمد وأبو داود والنسائى عن أبى هريرة رضى الله عنه: «أن النبى ﷺ لعن الرجل يلبس لبس المرأة، والمرأة تلبس لبس الرجل» وفى رواية أبى داود: «لبسة» فى الموضعين، وروى البخارى وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: «لعن رسول الله ﷺ المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء».

والخلاصة، أن ما لا تختص كيفيته بالرجال من الأزرار يجوز للمرأة، ويحرم عليها ما ليس كذلك، للنهى عن تشبه النساء بالرجال. والله الموفق.

(من الفتاوى المذاعة)

حكم تركيب الأسنان الذهبية

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

(*) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٠١) .

عن حكم تركيب الأسنان الذهبية؟

فأجاب : الأسنان الذهبية لا يجوز تركيبها للرجال إلا لضرورة لأن الرجل يحرم عليه لبس الذهب والتحلى به، وأما للمرأة فإذا جرت عادة النساء بأن تتحلى بأسنان الذهب فلا حرج عليها فى ذلك فلها أن تكسو أسنانها ذهباً إذا كان هذا مما جرت العادة بالتجمل به، ولم يكن إسرافاً، لقول النبى ﷺ: «أحل الذهب والحرير لإناث أمتى».

وإذا ماتت المرأة فى هذه الحال أو مات الرجل وعليه سن ذهب قد لبسه للضرورة فإنه يخلع إلا إذا خشى المثلة، يعنى خشى أن تتمزق اللثة فإنه يبقى؛ وذلك أن الذهب يعتبر من المال، والمال يرثه الورثة من بعد الميت فإبقاؤه على الميت ودفنه إضاعة للمال.

حكم لبس الساعة المطلية بالذهب الأبيض

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم لبس الساعة المطلية بالذهب الأبيض؟

فأجاب : الساعة المطلية بالذهب للنساء لا بأس بها، وأما الرجال فحرام، لأن النبى ﷺ حرم الذهب على ذكور أمته.

وأما قول السائل الذهب الأبيض فلا نعلم أن هناك ذهباً أبيض. الذهب كله أحمر، لكن إن كان قصده بالذهب الأبيض الفضة فإن

(*) مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٠١) .

الفضة ليست من الذهب ويجوز منها ما لا يجوز من الذهب كالخاتم ونحوه.

دبلة الخطوبة: من ذهب، أو فضة للرجل والمرأة

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن إبراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

عن دبلة الخطوبة التي ظهرت في الآونة الأخيرة، إذا أراد الرجل الزواج من مخطوبته قدم لها دبلة «يعني خاتماً» مكتوب عليها اسمه، كما أنها تقوم بتقديم دبلة مكتوب عليها اسمها، ويقال: إن هذه الدبلة من الذهب فما الحكم في ذلك؟

فأجاب: الحمد لله. أولاً: لا يخفى أن هذا الشئ لم يكن معهوداً لدى الناس في هذه البلدان، وإنما تسربت هذه العوائد من بعض البلدان المجاورة، ولا ينبغي الانصياع معهم وتقليدهم التقليد الأعمى بكل ما يأتون به سواء كان غثاً أو سميناً، مع أن هذا من قسم الغث الذي لا خير فيه ولا نفع يعود على الزوج ولا على الزوجة منه.

ثانيا: إن كانت هذه الدبلة الذي يلبسها الرجل من الفضة، فقد ثبت أن النبي ﷺ اتخذ خاتما من فضة، وقد اتخذه ﷺ لمصلحة شرعية، وكتب عليه اسمه «محمد رسول الله» فمحمد سطر أسفل، ورسول سطر وسط، والله سطر أعلا. وأخذ العلماء من هذا أنه يجوز للرجل اتخاذ الخاتم من الفضة.

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٤/ ٨٩- ٩١).

ثالثاً: أما إن كـانت الدبلة من الذهب، فما كان منهـا فى حق النساء فإن الشـارع الحكيم أباح للنساء التحلى بما جـرت به عادتهن، لأن المرأة خلقت ضعيفة ناقصة محتاجة إلى جـبر نقصها بالتحلى والتبهى والتجمل للزوج، قـال الله تعالى ﴿أو من ينشـؤ فى الحلية وهو فى الخـصام غـير مبين﴾ [الزخرف: ١٨]

فيباح لها التحلى بما جرت به عادة نساء زمانها ولو كثر.

وما كان من ذلك فـى حق الرجال فقد ثبت فى الأحاديـث الصريحة الثابتة عن النبى ﷺ أنه حرم الذهب على الرجال من أمته، ونهاهم عن استعماله، وغلظ فى ذلك بقوله وفعله.

فمما ورد فى قـوله حديث على رضى الله عنه قال: «رأيت النبى ﷺ أخذ حـريراً فجعله فى يمينـه وأخذ ذهبا فـجعله فى شمـاله ثم قال: إن هذين حـرام على ذكـور أمـتى» رواه أبـو داود والنسـائى، وفى البـاب أحاديث كثيرة تركناها اختصاراً. ومما ورد من فعله حديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ رأى خـاتما من ذهب فى يد رجل فنزعه وطرحـه، وقال يعمد أحـدكم إلى جمرة من نار فيطرحـها فى يده. فقيل للـرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك وانتفع به، فقال: لا آخذه وقد طرحه رسول الله ﷺ » رواه مسلم.

وبما ذكرنا يظهر حكم لبـاس «دبلة الخطوبة» والتفصيل فيـما إذا كانت من ذهب أو فـضـة، والفرق بين دبلـة الرجل، ودبلة المرأة. والله أعلم. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(صادرة عن الافتاء برقم ١٩٨٢ - (فى ٢٢/ ٧/ ١٣٨٥ هـ).



زينة المرأة حال خروجها

أحكام تتعلق بزينة المرأة حال خروجها

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما حكم تعطر المرأة وتزينها وخروجها من بيتها إلى مدرستها مباشرة هل لها أن تفعل هذا الفعل وما هى الزينة التى تحرم على المرأة عند النساء يعنى ما هى الزينة التى لا يجوز إبداؤها للنساء؟

فأجاب : خروج المرأة متطيبة إلى السوق محرم لما فى ذلك من الفتنة أما إذا كانت المرأة ستركب فى السيارة ولا يظهر ريحها إلا لمن يحل له أن تظهر الريح عنده وستنزل فوراً بدون أن يكون هناك رجال حول المدرسة فهذا لا بأس به لأنه ليس فى هذا محذور فهى فى سيارتها كأنها فى بيتها ولهذا لا يحل للإنسان أن يمكن امرأته أو من له ولاية عليها أن تركب وحدها مع السائق لأن هذه خلوة، أما إذا كانت ستمر إلى جانب الرجال فإنه لا يحل لها أن تتطيب وبهذه المناسبة أود أن أذكر النساء بأن بعضهن فى أيام رمضان تأتى بالطيب معها وتعطيه النساء فتخرج النساء من المسجد وهن متطيبات بالبخور وقد قال النبى ﷺ: «أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا صلاة العشاء» ولكن لا بأس أن تأتى بالبخور لتطييب المسجد أما بالنسبة للزينة التى تظهرها للنساء فإن كل ما اعتيد بين النساء من الزينة المباحة فهى حلال وأما التى لا تحل كما لو كان الثوب خفيفاً جداً يصف البشرة أو كان ضيقاً جداً يبين مفاتن المرأة فإن ذلك لا

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٣٤).

يجوز لدخوله فى قول النبى ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد .. وذكر: نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها».

إن الله جميل يحب الجمال

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

عن امرأة تحب أن تكون متميزة عن غيرها فى لباسها، ولا تريد أحداً مثلها؛ بل ولا تريد أحداً أفضل منها، ولكنها لا تتمنى زوال نعمة أحد من الناس، فهل هذا حسد أم كبر؟

علماً بأنها تكره هاتين الصفتين، الحسد والكبر؟

فأجاب: لا ندرى ماذا يقوم بقلب هذه المرأة مما يجعلها على هذه الصفات...

فإن كان ذلك حسداً فهو محرم.

وإن كان تكبراً أو استنكافاً عن مشاركة الغير فى ذلك الوصف؛ فهو محرم أيضاً، ولكن الكبر المذموم هو بطر الحق وغمط الناس، أى: احتقارهم، وليس من الكبر من يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً، فإن الله جميل يحب الجمال.

وإن كان فعله هذا حباً للتميز والشهرة، بسمة خاصة، فينظر إلى سبب ذلك، ويمكن أن يكون هذا من الأخلاق التى تتمكن من قلوب بعض الناس دون أن يكون لها دوافع ممنوعة، والله أعلم.

(*) الكنز الثمين (١/ ٢٣١).

انشغال كثير من النساء بالركض وراء الأسواق

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل من كلمة جامعة توجهها للمرأة المسلمة والتى أصبح شغلها الشاغل الركض وراء الأسواق والتقصير فى حقوق كثيرة فى سبيل المحافظة على ذلك؟

فأجاب: الكلمة التى أوجهها نحو المرأة المسلمة: أن تتقى الله فى نفسها وفى زوجها وأولادها، فتقوم بأعمال بيتها وتربية أولادها وحقوق زوجها، وأن تتعلم أمور دينها، وأن تحافظ على أداء فرائض الله، وتكثر من النوافل والتصدق بما تستطيع، وأن لا تخرج من بيتها إلا لحاجة، مع التستر الكامل، وترك الطيب والزينة عند الخروج، وأن لا تركب وحدها مع سائق غير محرم، وأن لا تزاحم الرجال وتختلط بهم، وأن لا تدخل على الطبيب وحدها بدون أن يكون معها محرم، وأن لا تسافر بدون محرم ، وأن تعالج عند طبيبات من النساء ولا تعالج عند الأطباء الرجال؛ إلا بشرطين: الأول: أن لا تجد طبيبة امرأة، الثانى: أن تكون مضطرة للعلاج، وأن تبتعد عن التشبه بالرجال وعن التشبه بالكافرات فى شعرها ولباسها وزيها، وأن تبادر إلى الزواج إذا لم تكن قد تزوجت ولا تبقى بدون زوج ، وأن تتنازل عن كثير عن مطامعها إذا وجدت الزوج الصالح، ولذلك على المرأة المسلمة أن لا تلتفت إلى الدعايات المغرضة التى تريد أن تسلب المرأة كرامتها وعفتها، فتدعوها إلى الخروج على الآداب الشرعية والتمرد على ولى أمرها الذى ينظر فى مصلحتها،

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٧، ١٧٨)

وعليها بالبر بوالديها وصلة أرحامـها وإكرام جيرانها وكف الأذى عنهم، والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

تشبه المسلمة بالافرنجيات فى اللباس

○ **وسئل** الشيخ **محمد بن ابراهيم آل الشيخ** رحمه الله(*):

عن رجل قال بأن زوجته ترتدى مـلابس تخالف الشريعة، كمـا أنها تأمـر ابنتها منه الـتى تبلغ من العمـر سبع سنوات تأمرها بأن تلبس مثلها، وقد أنكر عليها وعلى ابنته لبس هذه الملابس وخاصة خارج البـيت، ووافقها على أن يكون ارتداء هذه الملابس داخل البـيت، لأنهـا أصرت على ارتدائهـا هى وابنتـهـا وأن شخـصـاً أخبـره بأن ابنتـه تخـرج فى الملابس الافرنجية. ويسأل: عن الواجب عـليه فى حالة ما إذا أصرت المرأة على ارتداء هذه الملابس هى وابنتها؟!

فأجاب: الواجب عليك أن تقوم بتـأديب زوجتك حسبـما تقتضـيه المصلحة الشرعية: من زجر، فهجر، فضرب غير مبرح.

فإذا لم يفد بها ذلك وأنت رجل موسـر تستطيع أن تتزوج فخذ زوجة أخـرى مع بقـاء الأولى فى ذمـتك لعلهـا ترتدع، فـإن استـمـرت على الإصرار فخل سبيلها، لأن ضررها سيتعدى إلى أولادك.

وأما ما يتعلق بابنتك فـلا يجوز لك أن تقرها على ارتداء الملابس التى لا تقرها الشريعة، ويجب عليك أن تقوم بتأديبها بما يكون رادعاً لها عن

(*) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ (٦/ ٢٥٠، ٢٥١).

ذلك، إذا لم يترتب على التأديب ضرر أكثر من المصلحة التي يرجى حصولها أو مساو لها.

(صادرة عن الافتاء ٢٧٢٣- ١ في ٢٥/ ٦/ ١٣٨٧)هـ.

حكم إنفاق الأموال على ملابس النساء وأمور زينتهن

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** رحمه الله(*):

بحجة أن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده؛ فإن البعض من النساء ينفق الأموال الكثيرة على ملابسهن وأمور زينتهن؛ فما تعليقكم؟

فأجاب: من رزقه الله مالاً حلالاً؛ فقد أنعم الله عليه نعمة يجب عليه شكرها، وذلك بالتصدق منها والأكل واللبس من غير سرف ولا مخيلة، وما تفعله بعض النساء من المغالاة في اشتراء الأقمشة والإكثار منها من غير حاجة؛ إلا مجرد المباهاة ومسايرة معارض الأقمشة في دعاياتها؛ كل ذلك من الإسراف والتبذير المنهي عنه وإضاعة المال، والواجب على المسلمة الاعتدال في ذلك، والابتعاد عن التبرج والمبالغة في التجمل، خصوصاً عند الخروج من بيوتهن.

قال تعالى: ﴿ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾[الأحزاب:٣٣]

وقال تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن﴾[النور:٣١]

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٥، ١٧٦).

وهذه الأموال سنسأل عنها يوم القيامة: من أين اكتسبناها؟ وفيم أنفقناها؟

حكم وضع النساء سحاب لأثوابهن من الخلف

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد الله بن حميد** رحمه الله(*):

هل يجوز للمرأة أن تضع سحاب ثوبها من الخلف ، هل فيه شئ أم لا؟

فأجاب : لا بأس به.. ما فى مانع، فهذه من باب العادات وليست من باب العبادات فلو جعلتها من الخلف لا حرج عليها إن شاء الله فى ذلك، والله أعلم.

حكم لبس الخلخال فى القدم

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

ما حكم لبس الخلخال فى القدم للزينة؟

فأجاب : يجوز لبس الخلخال فى الساق للجمال لكن لا تحركه امام الاجانب لتظهر ذلك لهم كما قال تعالى ﴿ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن﴾ [النور: ٣١]

لبس الحمالات «السنتيان»

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(***):

(*) برنامج نور على الدرب بالإذاعة.

(**) اليمامة (٩٠٢).

(***) اليمامة (٨٩٧).

ما حكم لبس السنتيان فى ثدى المرأة؟

فأجاب : يعتاد بعض النساء رفع الثدى أو شده بخرقة يرتفع لتوهم أنها شابة أو بكر أو نحو ذلك فهو لهذا القصد غش محرم فإن كان لإزالة ضرر أو ألم ونحوه جاز ذلك بقد الحاجة والله أعلم.

حكم ذهاب المرأة للمسجد متطيبة متزينة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

بعض النساء يذهبن إلى المسجد وهن فى كامل زينتهن؛ بحجة أنهن سيزرن بعد انتهاء الصلاة قريباتهن أو صديقاتهن، وبعضهن يخرجن متعطرات متطيبات، وبعضهن يذهبن بالبخور إلى المسجد؛ فما حكم ذلك؟

فأجاب : لا يجوز للمرأة أن تخرج من بيتها متزينة أو متطيبة، سواء كان خروجها للصلاة فى المسجد أو لزيارة قريباتها؛ لما فى ذلك من الفتنة، وإنما تخرج فى ثياب ساترة لا زينة فيها ولا طيب.

أما الإتيان بالبخور للمسجد؛ فلا بأس به؛ لأن النبى ﷺ أمر أن تنظف المساجد وتطيب، لكن النساء لا تتطيب بالبخور فى المسجد؛ لأنهن منهيات عن التطيب عند خروجهن، وسواء تطيبن فى بيوتهن قبل الخروج أو فى الطريق أو فى المسجد. والله أعلم، لكن لا بأس أن يطيب المكان الذى يصلين فيه من المسجد بالبخور وغيره.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٣).

حكم خروج المرأة متعطرة

○ **وسئل** سماحة الشيخ **عبد العزيز بن باز** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة إذا أرادت أن تذهب إلى المدرسة أو للمستشفى أو لزيارة الأقارب والجيران أن تتطيب وتخرج؟

فأجاب : يجوز لها الطيب إذا كان خروجها إلى مجمع نسائى ولا تمر فى الطريق على الرجال أما خروجها بالطيب إلى الأسواق التى فيها الرجال فلا يجوز لقول النبى ﷺ «أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهدن معنا العشاء» . . ولأحاديث أخرى وردت فى ذلك ولأن خروجها بالطيب فى طريق الرجال ومجامع الرجال كالمساجد من أسباب الفتنة بها كما يجب عليها التستر والحذر من التبرج لقوله جل وعلا ﴿وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ [الأحزاب:٣٣] ومن التبرج إظهار المفاتن والمحاسن كالوجه والرأس وغيرهما.

○ **وسئل** أيضاً الشيخ **صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان** حفظه الله(**):

هل يجوز للمرأة إذا أرادت أن تذهب إلى العمل أو للأقارب أن تتطيب وتخرج؟

فأجاب : لا يجوز للمرأة إذا أرادت الخروج من بيتها للصلاة فى المسجد، أو لزيارة أقاربها، أو للعمل المناسب لها والذى يجوز لها أن

(*) الفتاوى - كتاب الدعوة (١/ ١٨٥) لسماحة الشيخ ابن باز.

(**) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح الفوزان (٣/ ١٧١، ١٧٢)

تزاوله؛ لا يجوز لها أن تخــرج متطيبة؛ لأن ذلك مدعاة للفــتنة، كما لا يجوز لها أن تخرج بثياب زينة، وإنما تخرج متسترة محتشمة غير متطيبة.

قال ﷺ: «لا تمنعــوا إماء الله مســاجد الله وليخــرجن تفلات»، رواه أحمد وأبو داود.

ومعنى (تفلات): غير متطيبات.

وقال ﷺ: «أيما امرأة أصابت بخوراً؛ فلا تشهد معنا العشاء الآخرة»، رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

حكم استخدام المرأة للبخور إذا خرجت للتراويح

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة إذا خرجت لصلاة التــراويح أن تتبخر فقط بالبخور دون استخدام العطور؟

فأجاب: لا يجوز للمرأة إذا خرجت إلــى السوق أو لصلاة التراويح أو غيرها أن تتطيب، لا ببخور، ولا بدهن، ولا بغيرهما.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «أيما امرأة أصابت بخوراً؛ فلا تشهد معنا صلاة العشاء»

وبهذه المناسبة أود أن أنبه لأمر يتــعلق ببعض النساء اللاتي يحضرن إلى المسجد خلال شهر رمضان؛ يحضرن مــعهن مبخرة وعوداً، ويتبخرن بها وهن في المسجد، فــتعلق الرائحة بهن؛ فإذا خــرجن للسوق؛ وجد بهن

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٩٧، ١٩٨).

أثر الطيب، وهذا خلاف المشروع فى حقهن.

نعم؛ لا بأس أن تأتى المرأة بمبخرة وتبخر المسجد، فقط دون أن تتبخر النساء بها، وأما أن تتبخر النساء بها؛ فلا.

❁ ❁ ❁

التجميل

حكم استعمال المكياج للزوج

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

هل يجوز للمرأة استعمال المكياج الصناعى لزوجها وهل يجوز أن تظهر به أمام أهلها أو أمام نساء مسلمات؟

فأجاب : تجمل المرأة لزوجها فى الحدود المشروعة من الأمور التى ينبغى لها أن تقوم به فإن المرأة كلما تجملت لزوجها كان ذلك أدعى إلى محبته لها وإلى الائتلاف بينهما وهذا مقصود للشارع فالمكياج إذا كان يجملها ولا يضرها فإنه لا بأس به ولا حرج. ولكنى سمعت أن المكياج يضر بشرة الوجه وأنه بالتالى تتغير به بشرة الوجه تغيرا قبيحاً قبل زمن تغيرها فى الكبر وأرجو من النساء أن يسألن الأطباء عن ذلك فإذا ثبت ذلك كان استعمال المكياج إما محرماً أو مكروهاً على الأقل لأن كل شئ يؤدى بالإنسان إلى التشويه والتقبيح فإنه إما محرم وإما مكروه وبهذه المناسبة أود أن أذكر ما يسمى (المناكير) وهو شئ يوضع على الأظفار تستعمله المرأة وهو له قشرة وهذا لا يجوز استعماله للمرأة إذا كانت تصلى لأنه يمنع وصول الماء فى الطهارة وكل شئ يمنع وصول الماء فإنه لا يجوز استعماله للمتوضئ أو المغتسل لأن الله يقول: ﴿فاغسلوا وجوهكم وأيديكم﴾ [المائدة:٦] وهذه المرأة إذا كان على أظفارها مناكير فإنها تمنع وصول الماء فلا يصدق عليها أنها غسلت يدها فتكون قد تركت فريضة

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٧٧٣).

من فرائض الوضوء أو الغسل، وأما من كانت لا تصلى فلا حرج عليها إذا استعملته إلا أن يكون هذا الفعل من خصائص نساء الكفار فإنه لا يجوز لما فيه من التشبه بهم، ولقد سمعت أن بعض الناس أفتى بأن هذا من جنس لبس الخفين وأنه يجوز أن تستعمله المرأة لمدة يوم وليلة إن كانت مقيمة ومدة ثلاثة أيام إن كانت مسافرة ولكن هذه فتوى غلط وليس كل ما ستر الناس به أبدانهم يلحق بالخفين فإن الخفين جاءت الشريعة بالمسح عليهما للحاجة إلى ذلك غالباً فإن القدم محتاجة إلى التدفئة ومحتاجة إلى الستر لأنها تباشر الأرض والحصى والبرودة وغير ذلك فخصص الشارع المسح بهما وقد يقيسون أيضاً على العمامة وليس بصحيح لأن العمامة محلها الرأس والرأس فرضه مخفف من أصله فإن فريضة الرأس هى المسح بخلاف الوجه فإن فرضيته الغسل ولهذا لم يبح النبى ﷺ للمرأة أن تمسح القفازين مع أنهما يستران اليد. وفى الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة «أن النبى ﷺ توضأ وعليه جبة ضيقة الكمين فلم يستطع إخراج يديه فأخرج يديه من تحت بدنه فغسلهما» فدل هذا على أنه لا يجوز للإنسان أن يقيس أى حائل يمنع وصل الماء على العمامة وعلى الخفين والواجب على المسلم أن يبذل غاية جهده فى معرفة الحق وأن لا يقدم على فتوى إلا وهو يشعر أن الله تعالى سائله عنها لأنه يعبر عن شريعة الله عز وجل. والله الموفق الهادى إلى الصراط المستقيم.

استعمال البيض والعسل واللبن فى علاج النمش جائز

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

بعض صديقاتى يستعملن البيض والعسل واللبن فى علاج النمش والكلف الذى يظهر فى الوجه فهل يجوز لهن ذلك؟

فأجاب: من المعلوم أن هذه الأشياء من الأطعمة التى خلقها الله عز وجل لغذاء البدن، فإذا احتاج الإنسان إلى استعمالها فى شئ آخر ليس بنجس كالعلاج فإن هذا لا بأس به لقوله تعالى: ﴿ هو الذى خلق لكم ما فى الأرض جميعاً﴾ [البقرة:٢٩] فقوله تعالى: ﴿لكم﴾ يشمل عموم الانتفاع إذا لم يكن ما يدل على التحريم، وأما استعمالها للتجميل فهناك مواد أخرى يحصل التجميل بها سوى هذه فاستعمالها أولى .. وليعلم أن التجميل لا بأس به، بل إن الله سبحانه وتعالى جميل يحب الجمال، لكن الإسراف فيه حتى يكون أكبر هم الإنسان بحيث لا يهتم إلا به ويغفل كثيراً من مصالح دينه ودنياه من أجله فهذا أمر لا ينبغى لأنه داخل فى الإسراف، والإسراف لا يحبه الله عز وجل.

هل يجوز تقويم الأسنان..؟!

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(**):

هل يجوز تقويم الأسنان وتقريب الأسنان من بعضها البعض حتى لا تكون متفرقة؟

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٤٢).

(**) فتاوى نور على الدرب لفضيلة الشيخ صالح بن فوزان ص (٣٤).

فأجاب : إذا احتيج إلى هذا كأن يكون فى الأسنان تشويه واحتيج إلى إصلاحها فهذا لا بأس به، أما إذا لم يحتج إلى هذا فهو لا يجوز.

بل جاء النهى عن وشر الأسنان وتفليجها للحسن وجاء الوعيد على ذلك لأن هذا من العبث ومن تغيير خلق الله.

أما إذا كان هذا لعلاج مثلاً أو لإزالة تشويه أو لحاجة لذلك كأن لا يتمكن الإنسان من الأكل إلا بإصلاح الأسنان وتعديلها فلا بأس بذلك.

خلع الأسنان الزائدة

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(*):

ما حكم إزالة الأسنان الزائدة؟

فأجاب : لا بأس بخلع السن الزائد لأنه يشوه المنظر ويضيق منه الانسان وكذا تجوز تسويتها ببرد ونحوه ولا يجوز التفليج ولا الوشر للنهى عنه.

حكم التزين بالحناء

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن حكم التزين بالحناء؟ وفعل ذلك والمرأة حائض؟

فأجاب : التزين بالحناء لا بأس به لا سيما للمرأة المتزوجة التى تتزين به لزوجها، وأما غير المتزوجة فالصحيح أنه مباح لها إلا أنها لا تبديه للناس لأنه من الزينة.

(*) فتاوى المرأة ص (٩٨).

(**) مجموع فتاوى رسائل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين (٤/ ٢٨٨).



وفعل ذلك فى وقت الحيض لا بأس به، وقد كثر السؤال عنه من النساء هل يجوز للمرأة أن تحنى رأسها أو يديها أو رجليها وهى حائض؟

والجواب على ذلك : أن هذا لا بأس به والحناء كما نعلم يعقبه أثر تلوين بالنسبة لموضعه واللون هذا لا يمنع من وصول الماء إلى البشرة كما يتوهم فإذا غسلته المرأة أول مرة زال جرمه وبقيت آثاره الملونة وهذا لا بأس به.

عمليات التجميل لإزالة التشوه جائزة

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

ما الحكم فى إجراء عمليات التجميل..؟ وما حكم تعلم علم التجميل؟

فأجاب : التجميل نوعان: تجميل لإزالة العيب الناتج عن حادث أو غيره.. وهذا لا بأس به ولا حرج فيه لأن النبى ﷺ «أذن لرجل قطعت أنفه فى الحرب أن يتخذ أنفا من ذهب..»

والنوع الثانى: هو التجميل الزائد وهو ليس من أجل إزالة العيب بل لزيادة الحسن.. وهو محرم ولا يجوز، لأن الرسول ﷺ «لعن النامصة والمتنمصة والواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة..» لما فى ذلك من إحداث التجميل الكمالى الذى ليس لإزالة العيب. أما بالنسبة للطالب الذى يقرر علم جراحة التجميل ضمن مناهج دراسته فلا حرج عليه أن يتعلمه ولكن لا ينفذه فى الحالات المحرمة .. بل ينصح من يطلب ذلك

(*) فتاوى الشيخ محمد الصالح العثيمين (٢/ ٨٣٣).

بتجنبه لأنه حـرام وربما لو جاءت النصيحة على لسـان طبيب كانت أوقع في أنفس الناس.

حكم لبس العدسات الملونة للعين للزينة والموضة

○ **وسئل** الشيخ **صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان** حفظه الله(*):

ما حكم لبس العدسات الملونة بحـجة الزينة واتباع الموضة؛ علماً بأن قيمتها لا تقل عن ٧٠٠ ريال؟

فأجاب: لبس العدسات من أجل الحاجة لا بأس به، أما إذا كان من غير حاجـة؛ فإن تركه أحسن، خصوصاً إذا كان غـالى الثمن؛ فإنه يعد من الإسراف المحرم؛ علاوة على ما فـيه من التدليس والغش؛ لأنه يظهر العين بغير مظهرها الحقيقى من غير حاجة إليه.

حكم لبس الزمـام فى الأنف

○ **وسئل** الشيخ **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** حفظه الله(**):

ما حكم لبس الزمام فى الأنف للزينة؟

فأجاب: يجوز للمرأة أن تتحلى بما جرت العادة بلبسه ولو أدى ذلك الى خرق بعض بدنها كالقرط فى الأذن ولعل الزمام فى الأنف جائز كما يجوز فى البعير خرق انفه وربطه بزمام يقاد به ولا يعد ذلك مُثلة.

(*) المنتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان (٣/ ١٧٧).

(**) اليمامة (٩٠٢).

حكم ثقب أذن البنت أو أنفها من أجل الزينة

○ **وسئل** فضيلة الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(*):

عن حكم ثقب أذن البنت أو أنفها من أجل الزينة؟

فأجاب: الصحيح أن ثقب الأذن لا بأس به، لأن هذا من المقاصد التي يتوصل بها إلى التحلي المباح، وقد ثبت أن نساء الصحابة كان لهن أخراص يلبسنها في آذانهن، وهذا التعذيب تعذيب بسيط، وإذا ثقب في حال الصغر صار برؤه سريعاً.

وأما ثقب الأنف: فإنني لا أذكر فيه لأهل العلم كلاماً، ولكنه فيه مُثلة وتشويه للخلقه فيما نرى، ولعل غيرنا لا يرى ذلك، فإذا كانت المرأة في بلد يعد تحلية الأنف فيها زينة وتجملاً فلا بأس بثقب الأنف لتعليق الحلية عليه.

حكم استعمال الكحل

○ **وسئل** الشيخ **محمد الصالح العثيمين** حفظه الله(**):

عن حكم استعمال الكحل؟

فأجاب: الاكتحال نوعان:

أحدهما: اكتحال لتقوية البصر وجلاء الغشاوة من العين وتنظيفها وتطهيرها بدون أن يكون له جمال، فهذا لا بأس به، بل إنه مما ينبغي فعله، لأن النبي ﷺ كان يكتحل في عينيه، ولا سيما إذا كان بالأثمد الأصلي.

(*) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١٣٧).

(**) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ ابن عثيمين (٤/ ١١٦).

النوع الثانى: ما يقصد به الجمال والزينة، فهذا للنساء مطلوب، لأن المرأة مطلوب منها أن تتجمل لزوجها.

وأما الرجال فمحل نظر، وأنا أتوقف فيه، وقد يفرق فيه بين الشباب الذى يخشى من اكتحاله فتنة فيمنع، وبين الكبير الذى لا يخشى ذلك من اكتحاله فلا يمنع.

* * *

تم بحمد الله الجزء الأول من «فتاوى المرأة» ويليه الجزء الثانى وأوله:

أحكام شعر المرأة

فهرس تفصيلى
للجزء الأول من
فتاوى المرأة المسلمة

فهرس الموضوعات

نواقض الإسلام ١٣٥

البدع والمحدثات: ١٥٢

الرقى والتمائم: ١٥٨

الوضوء ونواقضه:

* * *